جامعة سعد دحلب بالبليدة

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة ماجستير

التخصص: نقود، مالية وبنوك

اندماج وخصخصة البنوك

من طرف:

علي بوعمامة

أمام اللجنة المشكلة من:

رزيق كمال	أستاذ محاضر، جامعة البليدة	رئيسا
محمد التهامي طواهر	أستاذ التعليم العالي، جامعة الجزائر	مشرفا و مقررا
الطيب ياسين	أستاذ التعليم العالي، جامعة الجزائر	عضوا مناقشا
وهيبة بوخدوني	أستاذة مكلفة بالدروس، جامعة البليدة	عضوا مناقشا

البليدة، سبتمبر 2006

ملخص

شهدت السنوات الأخيرة من القرن العشرين جملة من التحولات المتسارعة في المجال المصرفي؛ الذي يعد من أكثر الأنشطة الاقتصادية تأثرا بمخاطر العولمة في ظل تطور السوق المصرفية والمعاملات، مع الاتجاه المتزايد لتحرير أسواق رأس المال وما أدت إليه من أزمات مالية متتالية وظهور المعايير الدولية للرقابة والإشراف. في ظل هذه التحولات المصرفية العالمية اشتدت حدة المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية غير المصرفية، وهو ما دفع العديد من البنوك على المستوى العالمي إلى العمل على تعزيز قدرتها على المنافسة والبقاء في السوق، ومن بين الخيارات التي ساعدتها على ذلك تبني خيار الصيرفة الشاملة، والسعي نحو اندماج وخوصصة البنوك من اجل تعزيز قدرتها التنافسية.

ولقد أصبحت عملية الاندماج المصرفي ظاهرة عالمية تأثرت بها معظم البنوك في العالم؛ باعتبارها من أحد النواتج الأساسية للعولمة، وهي ناتجة عن متغيرين أساسيين أولهما اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية، ويتعلق الثاني باتفاقية بازل ومعيار كفاية رأس المال؛ الذي جعل من عمليات الاندماج المصرفي ضرورة ملحة فرضتها قوى المنافسة على المصارف الصغيرة لزيادة قدرتها على التواجد والاستثمار من خلال الاستفادة من المزايا والامتيازات التي تحققها اقتصاديات الحجم الكبير، والتي تجعلها قادرة على تمويل خطط التنمية الاقتصادية بما تقدمه من تسهيلات ائتمانية مناسبة، وتمكنها من رفع كفاءتها في تقديم الخدمات المصرفية وبأقل تكلفة.

وحتى تتم عمليات الاندماج المصرفي على أسس اقتصادية صحيحة، يرى بعض المفكرين الاقتصاديين أن عمليات الاندماج هذه يجب أن تسبقها عمليات خوصصتها، حيث تتمثل الفوائد الرئيسية لنظام السوق في المجال المصرفي في الاعتماد على مؤشرات اقتصاد السوق وعلى دافع الربح لجذب حجم مناسب من المدخرات، وتخصيص القدر المناسب من هذه المدخرات لأكثر الاستخدامات ربحية، وذلك من خلال توجيه القروض إلى المشاريع الأكثر ربحية.

إن التحولات المصرفية سابقة الذكر تشكل تحد أمام البنوك الجزائرية، فهي ملزَمة بمواكبة هذه التغيرات. ويؤكد واقع البنوك الجزائرية أن الحاجة ملحة إلى وضع الاستراتيجيات المناسبة لمواجهة هذه التحديات والبقاء في دائرة المنافسة. ومن اجل ذلك ينبغي تبني خيار الصيرفة الشاملة؛ ذات الخدمات المتنوعة، والاتجاه نحو الاندماج المصرفي لتدعيم قاعدة رأس المال. كما أن خوصصة بعض المصارف العمومية، وفتح المجال لمساهمة القطاع الخاص، وإنشاء مصارف خاصة، كلها تعتبر أفضل الوسائل لتأهيل القطاع المصرفي الجزائري.

شـكر

أولا أشكر المولى عزّ وجلّ على أن وفقنا لإنهاء هذه المذكرة عسى أن يزيدني من فضله مصدقا لقوله (لئن شكرتم لأزيدنكم)، الآية 07 من سورة إبراهيم.

ثم أتقدم بصدق الوفاء والإخلاص إلى مشرفي الأستاذ الدكتور" طواهر محمد التهامي" على توجيهاته ونصائحه القيمة.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر إلى أساتذتي الكرام وموظفي المكتبات وكل من ساعدني على إنجاز هذا العمل .

شكر خاص إلى كل الإخوة و الزملاء الذين ساعدوني في إنجاز هذه المذكرة، وأخص بالذكر: نصر الدين و نور الدين الذين ساعداني في عملية الترجمة، يونس، خالد، عبد الرحمن..... وأستسمح الذين لم أذكرهم بأسمائهم.

وأخيرا نشكر كل من أمدّنا بيّد العون والمساعدة سواء من قريب أو من بعيد.

قائمة الأشكال

الرقم		الصفحة
01	تنوع وظائف البنوك الشاملة.	31
02	معدل العائد المالي لمصارف بعض الدول المتقدمة في الفترة 1994 -1998	117
03	النظام الصرفي وأجهزة الرقابة بموجب قانون 86-12.	153
04	هيكل النظام المصرفي الجزائري بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10	163
05	هيكل القروض في الجهاز المصرفي للجزائر.	177

قائمة الجداول

الرقم		الصفحة
01	رصيد الحساب الجاري لـ (و م أ) في الفترة (1985-2003)	22
02	مصارف "الأوفشور" حسب الأقاليم لسنة2002.	29
03	الفروق بين السلع والخدمات.	35
04	تطور معدل النمو السنوي المتوسط لأرباح بعض المصارف قبل خصم الضريبة في بعض الدول المتطورة.	53
05	تطور معدل النمو السنوي المتوسط لأرباح المصارف التجارية الكبرى في لدول الصناعية (قبل خصم الضريبة) للفترة: 1988-1995.	54
06	أوزان المخاطرة حسب بنود الموجودات داخل الميزانية العمومية.	57
07	تطور عدد عمليات الاندماج الصرفي في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة 1940-1995.	80
08	أكبر عمليات الاندماج التي أعلنت في (و م أ) خلال النصف الأول من سنة 1998.	82
09	مؤشرات عامة حول النظام المصرفي الياباني في الفترة 1992-2001.	84
10	حالات الاندماج عربيا.	89
11	حالات الاندماج المصرفي في مصر خلال الفترة 1991-1999	90
12	معلومات أولية عن بنك الأعمال والبنك الأهلي الأردني	92
13	معدل العائد المالي لمصارف بعض الدول المتقدمة في الفترة (1994-1998)	117
14	تكاليف الأزمات المصرفية لبعض الدول الانتقالية والمتقدمة.	118
15	نموذج مبسط لحساب الناتج في مصرف تجاري	126
16	قائمة بعض المصارف المؤممة في فرنسا سنة1982	136

17 عمليات خوصصة المصارف في فرنسا سنة 1987 138
18 تطور تدفقات القروض الممنوحة للقطاع الخاص في مصر في الفترة 1996-2000 143
19 إجمالي المطلوبات على القطاع الخاص للمصارف التجارية المصرية للفترة 2001-2002 143
20 تطور الموجودات المصرفية الجزائرية بالعملة الصعبة خلال الفترة 1980-1986 149
21 حقوق النظام المصرفي الجزائري على الدولة خلال الفترة (1980- 1986) 150
22 تطور ديون البنك المركزي تجاه الخزينة العمومية خلال الفترة (1986-1990). 157
23 اتفاقيات FMI مع الجزائر 168
24 هيكل ودائع الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة2000-2004 176
25 هيكل القروض بالجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة(2000/2004). 177
26 ترتيب بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تبعا لمستواها من التطور المالي(2000-2001). 179

الفهرس

ملخص
شكر
قائمة الجداول والأشكال
الفهرس
مقدمة
1.التحولات العالمية للصناعة المصرفية في أواخر القرن العشرين..... 14
1.1.تدويل العمل المصرفي في ظل العولمة..... 14
1.1.1. ماهية العولمة..... 15
2.1.1. العولمة المالية وأثرها على العمل المصرفي..... 20
3.1.1. أسباب تدويل العمل المصرفي وأشكاله..... 25
4.1.1. خدمات المصارف الشاملة..... 29
2.1. آثار اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية على العمل المصرفي..... 34
1.2.1. مفاهيم حول تحرير الخدمات..... 35
2.2.1. المبادئ الأساسية للاتفاقية وأهم مزايا تطبيقها..... 40
3.2.1. استراتيجيات مواجهة تحديات تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية..... 48
3.1. ظهور المعايير الدولية للعمل المصرفي..... 50
1.3.1 انتشار الأزمات المصرفية..... 51
2.3.1.ظهور لجنة بازل وأهم مقرراتها وأهدافها 55

.....
3.3.1.تعديلات مقررات لجنة بازل 60
.....
2.الاندماج المصرفي في مواجهة عوامل المنافسة..... 65
1.2. المنافسة المصرفية وقواعدها..... 65
1.1.2. مظاهر توسع النشاط 66
المصرفي.....
2.1.2. المنافسة في السوق 69
المصرفية.....
2.2.الاندماج المصرفي في مواجهة 71
المنافسة.....
1.2.2. تعريف الاندماج ودوافعه..... 71
2.2.2. خصائص الاندماج وأنواعه..... 74
3.2.2. مراحل تحقيق قرار الاندماج وضوابط نجاحه..... 77
3.2. إرساء الاندماج المصرفي واتجاهاته الحالية..... 79
1.3.2. صفقات الاندماج المصرفي واتجاهاته 79
الحالية.....
2.3.2. تقييم وتكلفة عمليات الاندماج 96
المصرفي.....
3.3.2. أهم الآثار المترتبة عن عملية الاندماج المصرفي وعلاقته بتعزيز القدرة التنافسية
والخوصصة..... 100
.
3.عمليات خوصصة البنوك كمدخل لتعزيز القدرة 107
التنافسية.....
1.3. مفهوم خوصصة البنوك، إجراءاتها وأهم المشاكل التي تواجهها..... 107
1.1.3.تعريف الخوصصة 107
وأنواعها.....
2.1.3 مـــعوقات الخوصصة 109

.....
3.1.3 طرق وإجراءات خوصصة 110
المصارف.....
2.1.3 أهداف ودوافع خوصصة البنوك..... 115
2.3.تقييم المصارف لأغراض 120
الخوصصة.....
1.2.3. مفهوم القيمة وأغراض التقييم..... 120
2.2.3. الميزانية في البنوك التجارية 122
3.2.3. طرق وأساليب تقييم المصارف..... 126
3.3. بعض تجارب خوصصة البنوك 134
1.3.3. خوصصة المصارف في فرنسا. 134
2.3.3. تجربة خوصصة المصارف في مصر..... 139
4.انعكاسات التحولات العالمية للصناعة المصرفية على الجهاز المصرفي الجزائري
وإستراتيجية تأهيله لمواجهة المنافسة القادمة..... 147
1.4. إطلالة على الإصلاحات المصرفية على ضوء قانون النقد والقرض..... 148
1.1.4 أهم الإصلاحات خلال سنوات الثمانينات من القرن العشرين..... 148
2.1.4. قانون النقد والقرض 90-10..... 155
3.1.4. تعديلات قانون النقد والقرض 90-10..... 163
2.4. انعكاسات اتفاقيات الجزائر الدولية على نظامها المصرفي..... 167
1.2.4. انعكاسات الاتفاقيات مع FMI على النظام المصرفي الجزائري..... 168
2.2.4. انعكاسات اتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية على النظام المصرفي الجزائري..... 172
3.2.4. الآثار المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الجهاز المصرفي
الجزائري 174
3.4.واقع النظام المصرفي الجزائري وإستراتيجية تأهيله لمواجهة المنافسة القادمة..... 175
1.3.4. واقع النظام المصرفي الجزائري..... 176
2.3.4. ضرورة تحديث النظام المصرفي الجزائري..... 180
3.3.4. تحديات البنوك الجزائرية في ظل التطورات المصرفية العالمية ومتطلبات تأهيلها.... 181
خاتمة..... 190

قائمة المراجع..... 194

مقدمـــة

إن ظاهرة العولمة هي أكثر الظواهر التصاقا بالنشاط الاقتصادي بصفة عامة، والنشاط المصرفي بشكل خاص، وعلى الرغم من أن العولمة كظاهرة إنسانية لها جوانبها السياسية والاجتماعية المتنوعة، فإنها مصرفيا قد أخذت أبعادا ومضامين جديدة جعلت البنوك تتجه إلى ميادين وأنشطة غير مسبوقة، وأدت إلى انتقالها من مواقف وتصورات نشاطية ضيقة إلى أنشطة وتصورات ممتدة من أجل تعظيم الفرص، وزيادة المكاسب، وتدعيم ثقة المودعين، ومن ذلك نجد العديد من المصارف في مختلف دول العالم تتجه نحو خدمات المصارف الشاملة التي تتيح لها توسيع قائمة خدماتها المقدمة والمبتكرة.

لقد اتخذ البعد الكوني المتزايد للعولمة المصرفية جوانب جديدة من النشاط المصرفي ومن التواجد الانتشاري للوحدات المصرفية على مستوى كافة دول العالم، وفي الوقت ذاته أحدثت العولمة ضغوطا من اجل تضخيم وتكبير الكيانات المصرفية وذلك في إطار انتشارها على كافة دول ومناطق العالم الجغرافية ليحل بعضها محل بعض ويقوم بتمثيله وأداء الخدمات باسمه ونيابة عنه، و في ذات الوقت فإن العولمة قد أكدت الاعتمادية الأكبر داخل مجتمع البنوك وبين الوحدات والأقسام المختلفة داخل الكيان المصرفي الواحد، وقد استلزم ذلك إحداث تطوير وتحسين كبير في سهولة وسرعة ودقة حركة التدفقات المالية والمعلومات، وإتاحة الخدمات المصرفية، فرأس المال بذلك لم يعد له موطن ولا يعبر عن جنسيته بل أن موطنه هو البلد الذي يحرص على استقطابه والتعامل معه، وهو ما يفسره أمران رئيسيان هما:

الأمر الأول: تنامي وتعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات والتي تتجه إلى حيازة قوة اقتصادية متزايدة عن طريق الاندماجات مع بعضها البعض أو ابتلاع أي منها للأخرى حتى أصبحت كل منها إمبراطوريات قادرة على تجاوز إمكانيات الدول والحكومات إلى الحد الذي أصبحت هذه الشركات تدير أسواق العالم وتوجهها وفقا لمصالحها الكونية.

الأمر الثاني: حركة التحالفات الهائلة في مختلف المجالات و لتي تغذيها جهود وأفكار المنظمات الاقتصادية الدولية الكبرى التي تعمل على تحويل العالم كله إلى سوق واحدة لا تعترف بحدود الدولة الإقليمية، سوقا تـعد بإمكانيات تسويقية هي الأولى من نوعها وبإمكانيات إنتاج واستهلاك غير مسبوقة.

وفي ظل العولمة تحولت البنوك إلى فاعلة ومتفاعلة تصنع أسواقها وتخلق عملاءها المتميزين، وتقدم لهم بالإضافة إلى الخدمات المصرفية تكنولوجيات مصرفية ابتكاريه تمتلكها وتستخدمها فقط المصارف

والبنوك، فالبنوك قاسم مشترك في كل عمل يسعى إلى التطور والازدهار، وفي ذات الوقت فإن البنوك لا تنمو في ذاتها فحسب، بل تنمو كذلك من خلال نمو عملائها، وبالتالي فإن أزمة العولمة أكسبت البنوك بعدا جديدا لا يقوم فقط على تحسين الداخل أي واقع البنك وإمكانياته، ولكنه يمتد تناسبيا وتناظريا إلى التأثير الواسع لواقع ومكانة وقدرة عملاء البنك، وهو ما يعني بالضرورة الفهم الشامل لاحتياجات هؤلاء العملاء، ليس في الوقت الراهن فحسب ولكن في المستقبل أيضا، ومن هنا فقد ارتبط مفهوم العولمة المصرفية بمفهوم الوفرة، فالنظرة الدقيقة الواعية بجذور الخدمات المصرفية سواء كانت متصلة بالخدمات البسيطة المعتادة مثل الودائع أو القروض أو غيرها من عقود المشتقات أو الخدمات الابتكارية المتطورة فإنها جميعها تدفع البنوك والمصارف إلى التواجد بفعالية في كافة ميادين النشاط الاقتصادي بامتداده الجغرافي الواسع، وفي ذات الوقت الارتباط العضوي بالتجمعات والتكتلات المصرفية اعتمادا على أساس وجود البنك ووصوله إلى الحجم الاقتصادي الكبير الذي يتيح وفورات النطاق والسعة المصرفية، وقد أدى ذلك إلى ارتباط عمل البنك بالتكامل المصرفي الذي يقوم على التخصص الذي يعظم من جودة الأداء ويرتقي بمستوى القدرة على الإشباع.

وهنا يحق لنا التساؤل عن الامتيازات التي تتولد عن حركة اندماج المصارف وخصخصتها؟ وكذلك عن مدى إمكانية تعزيز القدرة التنافسية من خلال عملية الاندماج و الخوصصة هذه؟

للإجابة على هذا السؤال ينبغي أن نجيب إلى مجموعة الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هي الظروف والأسباب التي أدت على ظهور حركة اندماج وخوصصة البنوك؟
2. وهل خيار اندماج البنوك وخصخصتها هو خيار في حد ذاته أم أنه حتمية فرضتها إفرازات العولمة؟
3. ماهي الانعكاسات والآثار المحتملة لعمليات الاندماج المصرفي؟ وما هي آليات هذا الاندماج؟
4. ما هي انعكاسات موجة اندماج وخوصصة البنوك التي تسعى إليها الكيانات المصرفية في العالم على الجهاز المصرفي الجزائري؟ وكيف يمكن تأهيله لمواجهة ظروف المنافسة القادمة؟

<u>فرضيات الدراسة</u>

للإجابة على هذه الأسئلة قمنا بصياغة الفرضيات التالية

1. إن اتجاه البنوك والمصارف نحو العولمة يفرض عليها التوسع والنمو والانتشار والهيمنة العالمية ومن ثم تعتمد البنوك على أساليب الابتلاع والدمج وإزاحة الآخر حتى تتحقق للبنك القدرة التأثيرية والتفعيلية لعملية العولمة.
1. يعمل الاندماج على زيادة المنافسة محليا ودوليا،
2. إن عملية خوصصة البنوك تؤدي إلى الرفع من كفاءتها وتحفيزها للاندماج،
3. تعتبر حركة اندماج وخوصصة البنوك من إفرازات العولمة وحتمية فرضتها الظروف الراهنة،

4. يواجه الجهاز المصرفي الجزائري تحديات كبيرة كونه جزء لا يتجزأ من هذا العالم يؤثر ويتأثر بما هو كائن فيه،خاصة ونحن بصدد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، بالتالي المصادقة على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، والتي تعزز فتح المجال أمام المستثمرين الأجانب.

أسباب اختيار الموضوع:

إن لاختيار موضوع اندماج وخصخصة البنوك دوافع موضوعية وأخرى ذاتية، وهي كما يلي:

- دراسة موضوع اندماج وخصخصة البنوك يمكننا من تسليط الضوء على أهمية عمليات الاندماج والخصخصة ودورها في تعزيز القدرة التنافسية للبنك،
- محاولة تأهيل البنوك الجزائرية وتكييفها مع متطلبات العولمة ،
- تعد هذه الدراسة إضافة للمكتبة العربية وإثراء لها ،
- طبيعة تكوين الطالب في فترتي الليسانس والماجستير، والذي كان في تخصص: المالية، النقود والبنوك.

منهج الدراسة:

لقد اعتمدنا في بحثنا على المنهجين الوصفي والمنهج التحليلي، حيث استعملنا المنهج الوصفي عندما كنا بصدد سرد المفاهيم والتعاريف التي وردت في بحثنا، كما استعملنا المنهج التحليلي لمحاولة تشخيص وضعية المصارف بالأرقام من خلال المعطيات الإحصائية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في :

تحليل وإبراز انعكاسات التحولات العالمية للصناعة المصرفية وآثارها على العمل المصرفي في ظل العولمة، والتي يعد التدويل المصرفي من أهم مظاهرها،

إن النظام المصرفي الجزائري حاليا ملزم بمسايرة التطورات العالمية للصناعة المصرفية، والقيام بالإصلاحات الكفيلة بالارتقاء بمستوى الأداء إلى مصاف الأنظمة المصرفية العالمية، لان المنافسة القوية التي تُفرض من طرف البنوك الأجنبية ستؤدي إن آجلا أو عاجلا إلى إقصائه من السوق المصرفية إن لم يقم بالإصلاحات اللاّزمة، خاصة في ظل الاتفاقيات الدولية التي تعزز فتح المجال للمستثمرين الأجانب.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

إبراز أهمية عمليات الاندماج وخوصصة البنوك، ودورها في زيادة القدرة على المنافسة،

تحسيس المؤسسات المصرفية بضرورة الاهتمام بالتحولات العالمية للصناعة المصرفية، ومحاولة مسايرة هذه التحولات بما يمكنها من مواجهة هواما المنافسة،

بناء إستراتيجية مناسبة للبنوك الجزائرية وتأهيلها لمواجهة ظروف المنافسة التي تواجهها من طرف المستثمرين الأجانب، وذلك عن طريق السعي إلى الارتقاء بنسبة رأسمالها إلى المستوى العالمي، من خلال عمليات الاندماج المصرفي، وكذا تأهيلها من خلال فتح رأسمالها لمساهمة القطاع الخاص، وهو ما يؤهلها للقيام بعمليات الصيرفة الشاملة.

ومن أجل ذلك تناولنا موضوعنا بالدراسة من خلال أربعة فصول، نستهلها بالتحولات العالمية للصناعة المصرفية وأثرها على العمل المصرفي، ثم تطرقنا في الفصل الثاني إلى ظاهرة الاندماج المصرفي من حيث مفهومه، آلياته، ونتائجه، ودوره في تعزيز القدرة التنافسية، مع الإشارة إلى تجارب بعض الدول. ومن خلال الفصل الثالث تناولنا مفهوم خصخصة البنوك وعلاقتها بتعزيز القدرة التنافسية، مع التطرق إلى بعض التجارب الرائدة في هذا المجال. وأخيرا تطرقنا إلى انعكاسات كل هذه التحولات في الصناعة المصرفية العالمية على الجهاز المصرفي الجزائري وإستراتيجية تأهيله لمواجهة ظروف المنافسة.

الفصل 1
التحولات العالمية للصناعة المصرفية في أواخر القرن العشرين

شهدت السنوات الأخيرة من القرن العشرين جملة من التحولات المتسارعة في المجال المصرفي، الذي يعد من أكثر الأنشطة الاقتصادية تأثرا بمظاهر العولمة، وبخاصة العولمة المالية التي يعتبر التدويل المصرفي أحد مظاهرها، إذ يخص تدويل العمليات المصرفية والمصارف متعددة الجنسيات ومصارف الأوفشور.

لقد أدى تطور السوق المصرفية والمعاملات، مع الاتجاه نحو التحرير المتزايد لأسواق المال وما أدت إليه من أزمات مالية متتالية إلى ظهور معايير دولية للرقابة والإشراف على أعمال المصارف، وفي ظل المنافسة القوية التي أصبحت تواجهها المصارف من قبل المؤسسات المالية وغير المالية، أخذت المصارف تتجه نحو تبني خيار الصيرفة الشاملة ذات الخدمات المتنوعة.

وعلى ضوء هذه التغيرات سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى:

- مفهوم التدويل المصرفي في ظل العولمة، ثم تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في ظل اتفاقية تحرير تجارة الخدمات (GATTS)،
- كما نتطرق إلى المتطلبات الدولية لكفاية رأس المال المصرفي، وكل ذلك من خلال ثلاثة مباحث.

1.1.تدويل العمل المصرفي في ظل العولمة

يسود العالم اليوم ظاهرة تدويل المعاملات المالية والاقتصادية والتجارية، والتي بدأت مظاهرها مع بداية السبعينات من القرن العشرين، واستكملت ملامحها في سنوات الثمانينات، ويعتبر التدويل المصرفي أحد مظاهر العولمة المالية التي جاءت نتيجة لتطورات جذرية، أين زادت حاجة المؤسسات المالية الكبرى إلى توفير احتياجاتها المالية وإدارة احتياطاتها النقدية، وفي ظل ارتفاع حدة المنافسة اتجهت معظم المصارف نحو تبني استراتيجيه المصارف الشاملة لتدعيم ظاهرة التدويل المصرفي.

1.1.1. ماهية العولمة

العولمة مفهوم متعدد الدلالات ومختلف المعاني، فمن الصعب إيجاد مفهوم خاص يتمتع بالقبول العام، لذلك لا ينبغي أن تتجه نظرتنا لمفهوم العولمة إلى الجانب الذاتي فقط، بل يجب أن تتجه إلى طبيعة المصطلح من منطلق انفتاحه على الاتجاهات الأخرى التي نراعي فيها جانب الموضوعية، وتنامي مضمون العولمة مع حركة الفكر وتصاعد الحوار والدراسات عبر الزمن واتجاهات الجغرافيا وتفاعلها مع التاريخ.

1.1.1.1.تعاريف العولمة

إن صياغة تعريف دقيق لمفهوم العولمة تبدو مسألة شاقة، نظرا لتعدد تعاريفها، التي قد تتأثر بانحياز الكتاب والباحثين والمفكرين والإيديولوجيين، وإذا أردنا أن نقترب أكثر من صياغة تعريف شامل لمفهوم العولمة، فلابد أن نضع في الاعتبار ثلاث عمليات تكشف عن جوهرها، تتعلق العملية الأولى بانتشار المعلومات؛ بحيث تصبح متاحة لدى جميع الناس، وتتعلق العملية الثانية بتذويب وإزالة الحدود بين الدول، أما العملية الثالثة فهي عملية تؤدي إلى نتائج سلبية لبعض الاقتصاديات وإلى نتائج إيجابية بالنسبة لبعضها الآخر، ومن أهم التعاريف التي وردت في مفهوم العولمة
ما يلي:

- يشير مصطلح العولمة إلى تعميق مبدأ الاعتماد المتبادل بين الفاعلين في الاقتصاد العالمي، ذلك أن نسبة المشاركة في التبادل الدولي والعلاقات الاقتصادية الدولية لهؤلاء من حيث المستوى والحجم والوزن في مجالات متعددة أهمها السلع والخدمات وعناصر الإنتاج في ازدياد مضطرد، بحيث تنمو عملية التبادل التجاري للعلاقات الاقتصادية الدولية في الاقتصاد العالمي ويتعاظم دورها مقارنة مع النشاط الاقتصادي على المستوى المحلي [1] (ص27)
- كما يدل مصطلح العولمة لدى(simon riech) [2] (ص15) على ملتقى سلسلة من الظواهر الاقتصادية المتصلة في جوهرها، وتشمل هذه الظاهرة تحرير الأسواق ورفع القيود عنها وخصخصة الأصول، وتراجع وظائف الدولة (خاصة ما يتعلق بالرفاهية الاجتماعية و انتشار التقنية، وتوزيع الإنتاج التصنيعي عبر الحدود من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر وتكامل أسواق رأس المال).

والعولمة بهذا المفهوم تحول العالم بفضل الثورة التكنولوجية إلي سوق واحدة، الأمر الذي أدى إلى منافسة أشد وطأة و أكثر شمولية ليس في سوق السلع فقط، بل في سوق العمل ورأس المال أيضا.

ومن الملاحظ أن هذا التعريف يشير إلى أن العولمة هي ناتج كل من الثورة التكنولوجية والمعلوماتية وانخفاض تكاليف النقل وتحرير التجارة الدولية في ظل الجات والمنظمة العالمية للتجارة.

➢ وهناك تعاريف للعولمة باعتبارها مرحلة أو حقبة تاريخية، وعلى ذلك فالعولمة تعبر عن المرحلة التي تعقب الحرب الباردة من الناحية التاريخية والتحول لآليات السوق، وهي تعبر في هذا السياق عن وصول نمط الإنتاج الرأسمالي عند منتصف القرن العشرين تقريبا إلى نقطة من عالمية دائرة التبادل والتوزيع والتجارة الدولية، وفي هذا الصدد يرى بعض المفكرين أن ظاهرة العولمة ناتجة عن مجموعة من الأسباب والعوامل، وهي تعبر عن بلورة لمجموعة من الخصائص التي يتسم بها النظام الاقتصادي العالمي، والتي نلخصها فيما يلي: [3] (ص44)

- انهيار نظام بريتون وودز بإعلان الرئيس الأمريكي السابق نيكسون في شهر أوت من عام 1971 عن وقف تحويل الدولار إلى ذهب بسبب نقص الاحتياطي الفدرالي الأمريكي نقصا شديدا بسبب الحرب الفيتنامية ،

- عولمة النشاط الإنتاجي،

- عولمة النشاط المالي واندماج أسواق المال،

- تغير مركز القوى العالمية،

- تغير هيكل الاقتصاد العالمي وسياسات التنمية.

ومن أحد تعاريف العولمة أنها انتصار لمظاهر التجديد وسيادة الديمقراطية كنظام سياسي، أي انتصار للقيم الأمريكية، أو ما يعرف بالأمركة.

ولعل من خلال التعريفات السابقة نستشف تعريفا نراه أشمل وأقرب لمفهوم العولمة: فالعولمة لا تخرج عن كونها السمة الرئيسية التي يتسم بها النظام الاقتصادي العالمي الجديد الذي بدأ يتشكل في العقد الأخير من القرن العشرين، والقائم أساسا على زيادة درجة الاعتماد المتبادل، بفعل اتفاقيات تحرير التجارة العالمية، التحول لآليات السوق، وتعميق الثورة التكنولوجية والمعلوماتية التي حولت العالم إلى قرية صغيرة تلاشت فيها الحدود القومية بين الدول، وتميزها روح المنافسة، ويتفق الفاعلون الأساسيون فيها من دول ومنظمات دولية وشركات متعددة الجنسيات في خلق أنماط جديدة من تقسيم العمل الدولي وتكوين أشكال جديدة للعلاقات الاقتصادية ما بين تلك الأطراف.

ويكشف هذا التعريف بوضوح أن العولمة قائمة على مبدأ الاعتماد المتبادل، الذي يحول العالم إلى قرية صغيرة محدودة الأبعاد متنافسة الأطراف، هذا المبدأ الذي يؤدي إلى ظهور إطار أعمال منظم عابر للقوميات، ومن ثم يؤدي إلى عولمة الاقتصاد، وبالتالي عولمة المشروع، وهو ما يؤدي في النهاية إلى انتشار ظاهرة العولمة على كافة المستويات الإنتاجية، المالية، التكنولوجية، التسويقية والإدارية، وعولمة المشروع الاقتصادي هنا تحتم السعي لاقتناص الفرص وتعظيم العوائد، ويصدق ذلك على أي بنك أو مؤسسة مصرفية، فهي تتأثر إن آجلا أو عاجلا بالتغيرات المصرفية العالمية التي تحدث، ومن ثم تكمن

2.1.1.1. مظاهر العولمة

إن جوهر عملية العولمة يتمثل في تسهيل حركة الناس وانتقال المعلومات والسلع والخدمات على النطاق العالمي، وتشمل الحركة والانتقالات التي تنتشر عبر الحدود ست فئات رئيسة وهي: البضائع، الخدمات، الأفراد، رأس المال، الأفكار، والمعلومات والمؤسسات.

ويهدف النظام الرأسمالي، الذي يحكمه قانون تعظيم الأرباح الخاصة، إلى التوسع، وذلك عبر استثمار أرباحه والحصول على قروض من أسواق الرساميل، فإذا لم يتوسع يتعرض للركود والكساد والأزمات الدورية، والأمثلة التاريخية على هذه الأزمات كثيرة ومعروفة، ويؤدي التوسع إلى ظهور المنشآت الاقتصادية الكبرى عبر تركز وتمركز رأس المال، ومن أهم آليات تحقيق ذلك عمليات الدمج بين المنشآت الكبرى أو استيلاء منشأة كبرى على منشأة أصغر منها، عن طريق الشراء أو غير ذلك، كما أنه في عملية التوسع تتراكم فوائض مالية لا تجد أحياناً مجالات مربحة في استثمارات حقيقية تؤدي إلى زيادة الإنتاج والتجارة، بل تجد هذه الفوائض مجالاتها المربحة في المضاربة ضمن إطار الدولة الواحدة، كما أن هذه الفوائض تضغط لتأمين حرية انتقالها من دولة إلى أخرى عبر إزالة القيود على حركة الرساميل، ومن الواضح أن أهم سمة للنظام الرأسمالي العالمي الراهن هو ما يسمى بالعولمة المالية، ويمثل النظام الاقتصادي المعاصر مرحلة جديدة من مراحل تطور الاقتصاد الرأسمالي ليصبح أكثر تكاملاً واندماجاً.

وتبدو ملامح العولمة في الاقتصاد من خلال المظاهر التالية:

- الاتجاه المتزايد نحو التكتل الاقتصادي للاستفادة من التطورات التقنية الهائلة،
- تنامي دور الشركات متعددة الجنسيات (العابرة للقومية) وتزايد أرباحها واتساع أسواقها وتعاظم نفوذها في التجارة الدولية،
- تزايد دور المؤسسات المالية الدولية بشكل مباشر وبخاصة في تصميم برامج الإصلاح الاقتصادي وسياسات التثبيت والتكيف الهيكلي في الدول النامية (التحول إلى اقتصاد السوق)،
- تدويل بعض المشكلات الاقتصادية مثل الفقر، التنمية المستديمة، السكن والتنمية، التنمية البشرية، التلوث وحماية البيئة، والتوجه العالمي لتنسيق عمليات معالجة هذه المشكلات والتعاون في حلها،
- تعاظم دور الثورة التقنية الثالثة وتأثيرها في الاقتصاد العالمي (التغيرات السريعة في أسلوب الإنتاج ونوعية المنتج)،
- بروز ظاهرة القرية العالمية، وتقليص المسافات نتيجة لتطور وسائل النقل والمواصلات وزيادة الاحتكاك بين الشعوب،

- تطور وسائل الإعلام وتأثيرها على طبيعة البشر وتطلعاتهم وسلوكهم، وأثر ذلك على اختلاط الحضارات والثقافات،
- تعاظم دور المعلوماتية، الإدارة والمراقبة من إدارة نظم المعلومات.

1.1.1. 3. خصائص العولمة

إن المتتبع للمسار التاريخي للعولمة يكشف النقاب عن عدد من الخصائص الرئيسية التي تميز العولمة عن غيرها من المفاهيم ذات التحولات الجذرية، ولعل أهم هذه الخصائص ما يلي:

1. 1.3.1.1 سيادة آليات السوق والسعي إلى اكتساب القدرات التنافسية:

إن أهم ما يميز العولمة هو آليات السوق واقترانها بالديمقراطية بدلا من الشمولية، واتخاذ القرار في إطار من التنافسية والمثالية والجودة الشاملة، واكتساب القدرات التنافسية من خلال الاستفادة من الثورة التكنولوجية وثورة الاتصالات والمعلومات، وتعميق تلك القدرات المتمثلة في الإنتاج بأقل تكلفة ممكنة وبأحسن جودة وأعلى إنتاجية والبيع بسعر تنافسي، على أن يتم ذلك في أقل وقت ممكن، حيث أصبح الزمن أحد القدرات التنافسية الهامة التي يجب اكتسابها عند التعامل في ظل العولمة، ذلك أن العالم يتحول إلى قرية صغيرة متنافسة الأطراف، ويتغير فيه نمط تقسيم العمل الدولي ليتفق مع اتجاه الإنتاج أو عالمية الإنتاج وعالمية الأسواق، حيث أصبح كل جزء من السلع المختلفة ينتج في أماكن مختلفة من العالم، وأصبحت قرارات والإنتاج تتخذ من منظور علمي لاعتبارات الرشادة فيما يتعلق بالتكلفة والعائد.

1.1.1. 2.3. ديناميكية مفهوم العولمة:

من خلال التعاريف السالفة الذكر، نشير إلى خاصية أساسية، وهي ديناميكية مفهوم العولمة، والتي تتأكد يوما بعد يوم، بدليل تغير موازين القوى الاقتصادية القائمة حاليا وفي المستقبل، وأن التنافسية تواجه الجميع، فكل قطب يسعى بكل قوة إلى امتلاك القدرات التنافسية لكي تستطيع المنافسة مع الأطراف الأخرى الناهضة والتي تخطو خطوات ثابتة نحو المستقبل، مثل الصين على سبيل المثال، حيث يشير البعض إلى أن الاشتراكية القائمة على اقتصاد السوق التي تتبناها الصين مكنتها من تصدر المراتب الأولى في القائمة الاقتصادية الكبرى في العالم [4] (ص18)

وتتعمق ديناميكية العولمة إذا ما تأملنا في أنها تسعى إلى إلغاء الحدود السياسية والتأثير بقوة على دور الدولة في النشاط الاقتصادي، بل أن ديناميكيتها يمكن أن نراها أيضا فيما ستسفر عنه من نتائج حول قضايا النزاع ودور الأفعال المضادة من قبل المستفيدين من الأوضاع الاقتصادية الحالية حفاظا على مكاسبهم، واتجاه ردود الأفعال الصادرة من الخاسرين من تلك الأوضاع وخاصة الدول النامية في حالة تكتلها للدفاع عن مصالحها.

3.3.1.1.1. الاتجاه نحو الاعتماد الاقتصادي المتبادل:

وذلك نتيجة التحولات التي عرفها عقد التسعينات من اتفاقيات تحرير التجارة العالمية وتزايد حرية انتقال رؤوس الأموال الدولية، مع وجود الثورة التكنولوجية والمعلوماتية، حيث تم إسقاط حاجز المسافات بين الدول والقارات، وهو ما يعني زيادة احتمال التأثير المتبادل وإيجاد نوع جديد من تقسيم العمل الدولي، الذي يتم بموجبه توزيع العملية الإنتاجية وبخاصة الصناعية بين أكثر من
دولة، بحيث يتم تصنيع مكونات أي منتج نهائي في أكثر من مكان واحد.

وبهذا تشير هذه الاتجاهات إلى تغير موازين القوى الاقتصادية، وتطرح معايير السعي إلى اكتساب الميزة التنافسية، وذلك في إطار اتجاه كل أطراف الاقتصاد العالمي إلى التنافسية والحفاظ على مصالحها، وبالتالي لم تعد الركيزة الأساسية للقوة الاقتصادية هي الموارد الطبيعية، بل أصبحت ميزة القدرة التنافسية هي السمة الأساسية للقوة الاقتصادية في مجال التبادل التجاري الدولي، والتي تدور حول كل من التكلفة، الجودة، الإنتاجية والسعر وهو ما عمق الاتجاه نحو الاعتماد المتبادل.

وينطوي مفهوم الاعتماد المتبادل هنا على معنى تعاظم التشابك بين الأطراف المتاجرة، ويؤدي هذا التشابك إلى خلق علاقة في اتجاهين بين كل بلد وآخر أو بين مجموعة وأخرى من الدول، فإذا كانت الشعبة الاقتصادية تنطوي على تأثير أحد الطرفين على الآخر، فإن الاعتماد الاقتصادي المتبادل يعني وجود تأثير متبادل بين الطرفين حتى يكون كلاهما تابعا ومتبوعا في نفس الوقت.

وقد ترتب على زيادة درجة الاعتماد الاقتصادي المتبادل كأحد الخصائص المميزة للعولمة ظهور آثار عديدة لعل من أهمها ما يلي: [5] (ص22)

- زيادة درجة المخاطرة والتعرض للصدمات الاقتصادية الوافدة من الخارج: كونها تعتمد في رفع نسبة نشاطها الاقتصادي أو كساده على ما يحدث في العالم الخارجي.
- سرعة انتقال الأزمات أو الصدمات الاقتصادية: فإذا حدثت موجة انتعاشية في الولايات المتحدة الأمريكية (و. م. أ) فإنها تنتقل سريعا إلى البلاد الصناعية الأخرى، ولا يقتصر ذلك على البلاد الصناعية فحسب، بل أن ما يحدث في البلاد النامية قد يكون له نفس التأثير على أجزاء أخرى من العالم، وأزمة المكسيك مثال على ذلك، حيث اتخذت الحكومة قرارا بتخفيض قيمة العملة لعلاج عجز شديد في ميزان المدفوعات، وهو ما أدى إلى هروب كميات ضخمة من رؤوس الأموال، وكان لذلك آثاره على أسواق المال العالمية، وكاد أن يفضي إلى أزمة ذات أبعاد عالمية لولا تدخل (و. م .أ) وصندوق النقد الدولي.
- تزايد أهمية التجارة الدولية: كعامل محدد من عوامل النمو في البلاد المختلفة، حيث أصبحت الصادرات محرك النمو بعد زيادة الاعتماد المتبادل.
- زيادة درجة التنافس في الاقتصاد العالمي باضطراد: مما نتج عنه إزالة وتخفيض المعوقات أمام التدفقات النقدية والعينية وقيام أسواق عالمية في السلع والخدمات المختلفة.

4.3.1.1.1. وجود أنماط جديدة من تقسيم العمل الدولي

ويتضح ذلك جليا من خلال طبيعة المنتج الصناعي، حيث لم يعد بإمكان أي دولة مهما كانت قدرتها أن تنفرد بصناعة هذا المنتج لوحدها، وأنه أصبح بالإمكان أن نجد نفس المنتج الصناعي مثل السيارات و الآلات الكهربائية ...وغيرها، يتم إنتاجه و تركيبه في عدد من الدول، كما يمكن أن نجد من بين الدول من تتخصص في إنتاج جزء أو بعض أجزاء المنتج، و لعل السبب في ذلك يعود إلي تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات، وما صاحبها من حدوث الثورة التكنولوجية والمعلوماتية... ومن هنا ظهرت أنماط جديدة من تقسيم العمل الدولي، و لذلك نجد في بعض المرات نفس السلع تظهر في قائمة الصادرات و الواردات لنفس البلد، وهذا ما يفسره تقسيم العمل بتجزئة إنتاج سلعة واحدة بين عدد من الدول، حيث تتخصص كل واحدة منها في صناعة جزء أو أكثر من السلعة، ويطلق على هذا النوع « تقسيم العمل داخل السلعة الواحدة» وهو من أهم مظاهر تقسيم العمل في الدول الصناعية والنامية، و بالتالي أصبحت قرارات الإنتاج و الاستثمار تتخذ بمراعاة معايير الرشادة الاقتصادية من منظور عالمي فيما يتعلق بالتكلفة والعائد، وهو ما يعزز بالضرورة روح المنافسة في الأسواق العالمية، مما دفع بالدول إلى اكتساب ميزة تنافسية على نطاق واسع من السلع من أجل دخول الأسواق العالمية والنمور الآسيوية من الأمثلة على ذلك.

2.1.1. العولمة المالية وأثرها على العمل المصرفي

العولمة المالية مفهوم ارتبط ظهوره بتحرير الأسواق المالية، وذلك من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال في إطار ما يعرف بالانفتاح المالي، مما أدى إلى إحداث تغيرات هيكلية وإجرائية كبيرة على المؤسسات المصرفية في الدول النامية، من أجل تفعيل مؤسساتها المالية وحفزها باتجاه العولمة والانفتاح.

وظاهرة العولمة المالية ليست بالظاهرة الجديدة، ففي السنوات ما بين 1789 و1914 أقرضت الولايات المتحدة الأمريكية (و.م.أ) عددا كبيرا من الدول، خاصة دول أوروبا، ثم بعدها في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية في إطار إعادة إعمار أوروبا، في حين شكلت رؤوس الأموال الداخلة إليها من 6% إلى 7%من الاستثمار الخام.

1.2.1.1.مفهوم العولمة المالية

تعتبر العولمة المالية الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي، حيث أنها أهم سمة للنظام الرأسمالي العالمي الراهن، وقد أدت إلى ارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي، ومن أهم مظاهرها: [6] (ص ص416-417)

- تزايد عمليات المضاربة بالعملات القابلة للتحويل، وبالاستثمارات غير المباشرة، وبوسائل الدين الأخرى المقومة بعملات قابلة للتحويل، وتشير الأرقام إلى أن حجم التعامل اليومي في أسواق الصرف الأجنبي قد ارتفعت من 200 مليار دولار أمريكي سنة 1995 إلى حوالي 1,2 تريليون $ سنة 1996،

- إزالة القيود والعراقيل المفروضة على حركات رؤوس الأموال في الدول الرأسمالية المتقدمة، وكذلك في بعض الدول النامية خاصة منها دول أمريكا اللاتينية ودول جنوب شرق آسيا، لكن بدرجات متفاوتة، حيث تشير البيانات الخاصة بتطور حجم المعاملات في الأسهم والسندات في الدول الصناعية المتقدمة كانت تمثل أقل من 10% من الناتج المحلي الإجمالي لهذه الدول سنة 1980، في حين وصلت إلى ما يزيد عن 100% في كل من (و.م.أ) وألمانيا في سنة 1996، و إلى ما يزيد عن 200%في فرنسا وكندا وإيطاليا في نفس السنة [7] (ص81)

إن جوهر عولمة الأسواق المالية هو تحرير حساب رأس المال والحسابات المالية لميزان المدفوعات؛ والتي تشمل المعاملات المتعلقة بمختلف أشكال رأس المال، ويرتبط تحرير رأس المال بإلغاء القيود المفروضة على معاملات النقد الأجنبي والضوابط الأخرى المرتبطة بهذه المعاملات، وبصورة أدق تتضمن العولمة المالية تحرير المعاملات التالية: [8] (ص35)

- المعاملات المتعلقة بتحركات رؤوس الأموال الشخصية، وتشمل المعاملات الخاصة بالودائع أو القروض، الهدايا والمنح، الميراث، التركات و تسوية الديون،

- المعاملات المتعلقة بالاستثمار في سوق الأوراق المالية، مثل الأسهم والسندات، الأوراق الاستثمارية والمشتقات المالية،

- المعاملات الخاصة بالمصارف التجارية، والتي تشمل القروض والودائع الأجنبية التي تمثل تدفقات نحو الخارج، والقروض من المصارف الأجنبية المتدفقة في الداخل،

- المعاملات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر، وتشمل رفع القيود المفروضة على الاستثمارات الأجنبية الواردة للداخل، وكذا الاستثمارات المتجهة نحو الخارج، أو على تصفية الاستثمار وتحويلات الأرباح عبر الحدود،

- العمليات المتعلقة بشراء وبيع العقارات محليا بواسطة غير المقيمين، أوفي الخارج بواسطة المقيمين.

2.2.1.1 نشأة العولمة المالية وأسباب ظهورها

يعود ظهور العولمة المالية إلى عدة أسباب تمثلت في:

- تفاقم خلل الموازين الجارية لميزان المدفوعات: حيث عانت (و.م.أ) من عجز ميزان مدفوعاتها، وازدادت معه حاجتها إلى مصادر تمويل خارجية، وفي مقابل ذلك صاحب هذا العجز ارتفاع محسوس للحساب الجاري لميزان المدفوعات في اليابان والاتحاد الأوروبي، ونفس الشيء بالنسبة لمعدل الادخار

جدول رقم1: رصيد الحساب الجاري لـ (و م أ) في الفترة (1985-2003) [9] (ص45)

الوحدة: مليار دولار أمريكي.

السنة	الميزان التجاري	الحساب الجاري
1985	122,2 -	121,7 -
1986	145,1-	147,5 -
1987	159,6 -	163,5 -
1988	127 -	126,7 -
1989	115,7 -	101,1 -
1990	108,9 -	90,4 -
1991	73,4 -	37 -
1992	96,3 -	42,4 -
1993	115,1 -	131,2 -
2000	/	410 -
2001	/	393 -
2002	509,1 -	503 -
2003	567,5 -	/

- رغبة السلطات العمومية في تحرير نظامها المالي: حيث تم رفع الرقابة على سعر الصرف في بريطانيا منذ سنة 1979، وما بين 1980-1985في اليابان،ا ومنذ بداية التسعينات (1990) في فرنسا،
- إنشاء السوق الأوروبية الموحدة: مما ساعد في تحرير المؤسسات المالية والمصرفية وتحرير الخدمات، وكذا تحرير حركة رؤوس الأموال،
- التطورات التكنولوجية الحاصلة، خاصة في مجال الحاسب الآلي والاتصالات، مما ساهم في تخفيض تكاليف العمليات وتحسين نوعية الخدمات المقدمة وسرعة تداول المعلومات والبيانات،
- توسع الادخار المحلي عن طريق المستثمرين الأساسيين، مثل شركات التأمين،
- التحديث المالي، حيث هناك تطور على المستوى الدولي للوسائل المالية المتداولة،
- تحرير القطاع المالي والمصرفي؛ فقد تم إزالة القيود على حركة رؤوس الأموال وتوسيع مدى تحول أسعار الفائدة بإزالة السقوف المفروضة عليها، وخفض نسبة الاحتياطي القانوني، كما توجهت العديد من الدول نحو خوصصة المصارف وشركات التامين، وتحرير استخدام وتداول الأدوات المالية المتعددة والمقومة بالعملات الأجنبية،
- فروع المصارف الأجنبية: حيث تقيَّم أغلب عملياتها بالعملات الأجنبية لصالح غير المقيمين أو لصالح الشركات متعددة الجنسية،
- تطور سوق السندات الأوروبية الدولية: حيث تعتبر من أكثر أسواق رأس المال تحررا وسهولة في الوصول إليها من أجل الحصول على قروض طويلة الأجل من طرف المقترضين الدوليين.

وكنتيجة لما سبق ذكره، بلغ متوسط الصادرات العامية من السلع الخدمات ما قيمته 2,3 مليار دولار سنويا خلال الفترة الممتدة ما بين سنة 1983 و1992، وازداد بأكثر من ثلاث مرات سنة 2001، إذ قدر بـ 7,6 مليار دولار أمريكي، وقد حفزت هذه التطورات الطلب على التمويل عبر الحدود مما أدى إلى زيادة تحرك رؤوس الأموال الدولية استنادا إلى التحرير المالي.

وقد كانت عولمة الوساطة المالية جزءا من الاستجابة لتحرير تجارة الخدمات المالية من القيود التي تحكم دخول المؤسسات المالية الأجنبية إلى أسواق رأس المال المحلية، وقد بلغ إجمالي تدفقات رأس المال في العالم سنة 2000 ما قيمته 7,5 تريليون دولار، أي زيادة بـ: 04 مرات مقارنة بسنة 1990، كما أسفرت زيادة انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود عن تدفقات صافية ضخمة لرأس المال، ارتفعت من 500مليار $ في سنة 1990 إلى نحو 1,2 تريليون $ عام 2000. [10] (ص ص10-11)

3.2.1.1. حدود العولمة المالية وفوائدها

شكلت التغيرات الجذرية في أسواق رأس المال فرصا لبعض الدول وتهديدات لبعضها الآخر، فكما حققت منافع غير مسبوقة، فإنه بالمقابل كانت لها مخاطر متعددة، نذكرها فيما يلي:

1.3.2.1.1. فرص ومنافع العولمة المالية

تتمثل منافع العولمة لمالية أساسا في إمكانية توجيه الأموال إلى استخداماتها الإنتاجية، مما يساعد على تحقيق مستويات معيشة أعلى في كل من الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء. [11] (ص ص 13-14)

- يؤدي تنوع موارد التمويل إلى تقليل مخاطر أزمات الائتمان، حيث يمكن للمقترضين الحصول على أموال بإصدارهم أسهما أو صكوك تأمين في أسواق الأوراق المالية المحلية أو الدولية،

- يستطيع المقترضون والمستثمرون الذين تتاح لهم فرص أكبر للاختيار، الحصول على شروط أفضل لتمويلهم، وفي وسع الشركات تمويل الاستثمارات المادية على نحو أرخص، وأن تنوع بسهولة، وتحدد دوريا حجم حوافظها المالية حسب اختياراتها، مما يشجع الاستثمار والادخار ويحسن الرفاه الاقتصادي، [10] (ص12)

- أصبح بإمكان المصارف والشركات ذات الجدارة الائتمانية في بلدان الأسواق الناشئة أن تخفض تكاليف ما تحصل عليه من قروض، بعد أن أصبحت قادرة على الحصول على أكبر قدر من رأس المال من مجموعة متنوعة متنافسة من الموردين.

2.2.1.1. تهديدات ومخاطر العولمة المالية

لقد أثبتت سنوات التسعينات من القرن العشرين أن العولمة المالية بالنسبة للدول النامية كثيرا ما أدت إلى حدوث أزمات وصدمات مالية مكلفة (المكسيك، النمور الآسيوية، البرازيل وروسيا...الخ)، ويمكن إيجاز المخاطر الناجمة عن العولمة المالية كما يلي: [12] (ص01)

- المخاطر الناجمة عن التقلبات الفجائية لرأس المال: يمس خطر التقلبات الفجائية لرأس المال الاستثمار في الحافظة المالية، إذ تحكم هذه التقلبات عوامل قصيرة الأجل، والسعي الدءوب نحو تحقيق الربح السريع، كما تتأثر أيضا بالتوقعات والمعلومات المتوفرة لدى المتعاملين، وتشير إلى أن حجم انسياب رؤوس الأموال إلى الدول النامية قد قدر سنة 1997 بحوالي 280 مليار دولار، أغلبها من جهات خاصة، بحيث شكلت الاستثمارات في الحافظة المالية ثلث هذا الانسياب والباقي مقسم بين استثمارات مباشرة وقروض.

وتخلق التقلبات الفجائية لرأس المال آثارا سلبية على الاقتصاد الوطني، وهنا يمكن أن نميز حالتين:

* في حالة دخولها بكميات كبيرة، غالبا ما تؤدي إلى:

- ارتفاع معدل التضخم،
- زيادة الاستهلاك المحلي،
- ارتفاع أسعار الأصول، خاصة المباني والعقارات والأصول المالية.

* في حالة خروجها بكميات كبيرة، غالبا ما تؤدي إلى:

- تدهور أسعار الأصول العقارية والمالية،
- فقدان عامل الثقة لدى المستثمرين الأجانب في السوق المحلية،
- استنزاف الاحتياطات المحلية للبلد،
- هبوط مستوى الأسعار وتدني معدلات الربح،
- انخفاض سعر صرف العملة،
- تزايد العجز في ميزان المدفوعات.

- مخاطر التعرض لهجمات المضاربة: لقد خلق نظام تعويم أسعار الصرف الجو الملائم لعمليات المضاربة في الأسواق المالية، حيث أنه مع انتشار ظاهرة العولمة المالية تراجع دور السلطات النقدية عن التدخل في المعاملات المالية، وبإعلان قابلية التحويل للحساب الجاري ولحساب رأس المال، أصبحت هناك حرية تامة لحركة رؤوس الأموال بغرض تمويل عمليات المضاربة.

- مخاطر هروب رؤوس الأموال إلى الخارج:

حيث أن هناك دولا تعاني من هروب رؤوس الأموال إلى الآخر، وساهمت البلدان النامية بنسبة 14,4% من جملة حركة الاستثمارات المنسابة للخارج سنة 1997، أي ما يعادل 61 مليار دولار أمريكي، وهناك دول نامية تعاني من هروب رؤوس أموالها الوطنية بنسبة 100% كما حدث لفنزويلا في بداية الثمانينات من القرن العشرين.

3.1.1. أسباب تدويل العمل المصرفي وأشكاله

ويقصد بالتدويل المصرفي توسيع العمليات المصرفية الدولية، والمتمثلة في: العمليات بالعملة الصعبة، والعمليات المقامة مع غير المقيمين مع زيادة المؤسسات المصرفية في الخارج، وقد ظهرت ظاهرة التدويل في بادئ الأمر لدى المصارف الأمريكية والبريطانية ثم توسعت لتشمل المصارف الفرنسية واليابانية ثم امتدت إلى المصارف العربية.[13] (ص336)

1.3.1.1. أسباب تدويل العمل المصرفي [14] (ص145)

تتمثل أهم أسباب التدويل المصرفي فيما سيلي ذكره:

- يعتبر إشباع السوق المحلية سببا رئيسيا في دفع المصارف إلى البحث عن أسواق أخرى طلبا للربح، خاصة بعد انتشار الحسابات المصرفية، وسياسات كبح التضخم، وبخاصة تأطير القروض، إضافة إلى بعض القوانين التي تثبط من نشاط المصارف،

- نظام تدويل الاقتصاديات دفع بالمصارف إلى مساندة تطور الشركات متعددة الجنسيات باعتبارها من زبائن المصرف وتجب المحافظة عليها،

- ظهور مصادر جديدة للتمويل، فوجود دول لديها فائض تمويل وأخرى تعاني عجزا مثل حالة (و.م.أ) في نهاية الستينات يمثل بالنسبة للمصارف فرصة تمكنها من تعظيم أرباحها من خلال تطوير وترقية قروضها، وتوسيع نشاطها.

2.3.1.1. دور المصارف متعددة الجنسيات في عملية التدويل المصرفي

تتجه اليوم المصارف الكبرى وعدد من المصارف المتوسطة نحو المصارف متعددة الجنسيات، حيث تقوم بالرقابة علي شبكة من الفروع خارج البلد الأم، كما تضاعف تعددية الجنسيات للمصارف من تعددية النشاط [14] (ص146)

وهناك علاقة وثيقة بين تطور تدويل الإنتاج ونمو المصارف متعددة الجنسيات، وتتميز الوحدات الخارجية للمصارف متعددة الجنسيات بالتنوع من حيث شكل التنظيم والغرض الوظيفي، وأهمها: الممثلية أو مكتب التمثيل، الفرع والشركة التابعة.

- الممثلية: وهي أول خطوة تبادر بها المصارف متعددة الجنسيات قبل تغلغلها في أي سوق، حيث تقوم في البداية بتأمين العلاقة بين العملاء المحليين والمصرف، وتقدم لهم المعلومات المتعلقة بالخدمات التي يقدمها

(23

وغالبا ما تكون الممثلية أو مكتب التمثيل بداية لإنشاء وكالة، هذه الأخيرة يمكنها أن تبت في العمليات المصرفية باسم المصرف الأم، بشرط أن تحترم التشريع المحلي، حيث يمكن لهذه الوكالة تقديم القروض والحصول عليها، والتعامل في الأوراق المالية وكذا تداول العملة (بيعا وشراء)، مع الإشارة إلى أنها لا تتمتع بالاستقلالية القانونية.

- الفرع: [15] (ص 28)

يعتبر الفرع الشكل الثاني لتنظيم الجهاز الخارجي للمصارف متعددة الجنسيات، وهولا يتمتع بالاستقلالية القانونية، بل أنه فقط يمثل المصرف التابع له ويعمل باسمه، وهولا يملك ميزانية مستقلة، ويمكن للفرع أن يقدم القروض ويستلم الودائع من الجمهور، وهو يعمل بالموازاة مع الشركات متعددة الجنسيات، ومن المصارف الفرعية من لها الحق بمسك حسابات خاصة دون أن يكون لها الحق في ميزانية مستقلة .

- الشركة التابعة: تتمتع الشركة المصرفية التابعة بالاستقلالية القانونية، وهي تعمل باسمها الخاص، وهي مسئولة مسؤولية كاملة عن التزاماتها، ومن الضروري أن تكون لها ميزانية مستقلة، وتعامل في تشريعات البلد المضيف كشخص مقيم ويمكن أن تكون مملوكة بالكامل لمصرف أجنبي أو شركة برأسمال مختلط، أو تكون شركة مشاركة حيث يملك المصرف الأجنبي حصة محدودة من الأسهم. [16] (ص100)

إن تزايد انتشار المصارف والفروع في مختلف الدول أثر على الودائع والقروض، حيث أنه أصبح بإمكان المقرضين أو المودعين بشكل واسع تنويع مستحقاتهم بالعملة الصعبة وبمعدل فائدة مناسب، وهذا يساهم في تشكيل مئونات على شكل سيولة، وبالمقابل يستفيد المقترضون من قروض واسعة وبشروط ملائمة(مدة القرض، سعر الفائدة...الخ). [14] (ص:146)

3.3.1.1 مصارف الأوفشور

ساد استخدام عبارة «أوفشور» في المجالات الاقتصادية والمالية في ظل التطورات الاقتصادية الحديثة، ويقصد بها لغة «عبر الشاطئ»، من الداخل إلى الخارج، واصطلاحا يقصد بها تمركز شركة ما في بلد معين، في حين أنها تنفذ أعمالها في بلد آخر.

ويعرفها القانون على أنها جميع الشركات التي تنفذ أعمالها في بلد ما، في حين مركزها الرئيسي في بلد آخر، خاضع لسيادة دولة أخرى، بحيث تتمركز الشركة الرئيسية في شكل شركة أم

تتولى التفاوض وإبرام العقود وإجراء الدراسات، وإعطاء التوجيهات لشركة تابعة تتولى التنفيذ. [17] (ص319)

وفي المجال المصرفي فإن كلمة «أوفشور» تطلق للدلالة على إنشاء المصارف خارج حدود الدولة، بعيدا عن سلطات دوائر الدولة الأم التي تفرض الضرائب على مصارف و مواطني هذه الدولة. [18] (ص01)

1.3.3.1.1.مفهوم المراكز المالية خارج الحدود

هي عبارة عن أقاليم أو بلدان يمثل قطاعها المالي حصة كبيرة وغير متناسبة من اقتصادياتها المحلية، ومعظم العمليات التي تتم فيها من طرف المؤسسات المالية تتم نيابة عن عملاء يقيمون في بلدان وعواصم أخرى، [19] (ص ص32-33) وتشمل الأعمال الجارية التي تمارسها المراكز المالية خارج الحدود نطاقا واسعا من القطاعات المالية، مثل أعمال الصرافة، والتأمين، والأوراق المالية، وبعض الأنشطة غير المالية مثل تسجيلات الشحن بالسفن، غير أن معظم المراكز المالية خارج الحدود تختص في أنواع معينة من الخدمات المالية، وتعد الشركات متعددة الجنسيات والأشخاص الذين يتمتعون بنفوذ كبير من أكثر المستخدمين لخدمات المراكز المالية خارج الحدود، وبشكل عام فإن البنوك الدولية الكبيرة تلعب دور المهيمن على نشاطات بنوك «الأوفشور»، لأن هذه البنوك لديها الإمكانيات التي تساعدها على تقديم الخدمات المطلوبة من طرف الزبون العالمي، وتنتشر البنوك العالمية في حدود الدولة المضيفة بوحدات خارج الحدود، وتتخذ عدة أشكال هي: نظام الفرع التابع، نظام الفرع المستقل، ونظام المكاتب الممثلة(التمثيليات).

2.3.3.1.1. خصائص المراكز المالية خارج الحدود وأهدافها

باعتبارها أحد أوجه العولمة المالية الأكثر تطورا في النظام الرأسمالي، عرفت المراكز المالية خارج الحدود انتشارا ونشاطا واسعين على المستوى الدولي، وساعد التقدم التقني والتكنولوجي على تطور العناصر الأساسية لعملها.

➢ العناصر الأساسية لمصارف «الأوفشور»:

تتمثل العناصر الأساسية لمصارف «الأوفشور» في:

- انخفاض الضرائب أو عدم وجودها: فهذه المصارف نجدها تتغلغل في الدول التي تقرر في تشريعاتها الضريبية تقديم امتيازات خاصة للاستثمارات والدخول الأجنبية بغرض جذبها لتنمية اقتصادياتها وتستفيد الكيانات القانونية المنشأة فيها من ترتيبات تحفيزية، فلا تفرض عليها ضرائب على المداخيل أو الأرباح، أو تفرض لكن بنسب منخفضة، وذلك لأن هذه الدول ليست بحاجة إلى رفع نسبة الضريبة أو أنها تنتهج توجها سياسيا يهدف إلى جلب رؤوس الأموال والاستثمار الأجنبي بغرض توسيع اقتصادها، وعادة

BAHAMAS)، وجزر الكوك (COOK)،

والنورو(NAURU)...،

- الخدمات المقدمة بشكل أساسي لغير المقيمين،

- استقرار سياسي واقتصادي وقانوني: في المجال السياسي ينبغي أن تتوفر الدول التي تسعى إلى جذب رؤوس الأموال الأجنبية على نظام سياسي مستقر، تنعدم فيه معارضة الحركات السياسية التي من شأنها أن تعطل الاستثمارات الأجنبية، كأن تقوم بتأميم المشروعات أو أن تدخل في أعمالها.

ويتمثل الاستقرار القانوني في عدم وقوع أي تعديلات مفاجئة في تشريعات البلد المضيف فيما يتعلق بتنظيم المشاريع و الاستثمارات الأجنبية، وأما الاستقرار الاجتماعي فنقصد به هنا أن تتوفر الدولة المضيفة على كل الخدمات التي تحتاجها الشركات الأجنبية، مثل: الأعمال التي تتعلق بالمحاسبة والمحاماة، وشركات الخدمات والشركات الاستشارية وكل ما يلزم لبنية اجتماعية متوازنة ومستقرة. [20] (ص:22)

ويستند المستثمرون الأجانب على مجموعة من المؤشرات لمعرفة درجة الاستقرار في البلد المضيف وهي: احتمالات الحروب، نظام الحكم، معدل التغير في الإدارة الاقتصادية والسياسية،

- قطاع اتصالات ومواصلات حديثة ومتطورة: وهو عنصر جذب هام للاستثمارات الأجنبية، لذلك يجب أن يتوفر البلد المضيف على شبكة واسعة ومتقدمة من وسائل المواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية وكذا الخطوط الجوية بما يسهل الاتصال بين دول الأم وتوابعها،

- سرية معاملات البنوك والمعاملات التجارية،

- قوة العملة الوطنية.

➢ خصائص مراكز «الأوفشور»:

- تكمن الوظيفة الأولى للمراكز المالية خارج الحدود في إقامة علاقة مباشرة أو غير مباشرة بين عارضي الأموال وطالبيها، ولكن العمليات تتجاوز حدود الدول الإقليمية، بل أنها تزاول نشاطها على المستوى الدولي،

- غالبا ما تستفيد البنوك في هذه المراكز من إعفاءات ضريبية جزئية أو كلية، سواء بالنسبة للضرائب المباشرة أو غير المباشرة، ويتجسد هذا من خلال إعفاء أرباح البنوك الحرة وإعادة توزيع الأرباح بين المساهمين لفترة طويلة قد تزيد عن عشرين عاما، كما يكون التقدير لهذه الضرائب جزافيا وبشكل رمزي، كما أنه من ناحية الضرائب غير المباشرة تعفى كذلك أرباح البنوك الحرة والفوائد المحصل عليها من قبل متعامليها من الرسوم، [20] (ص23)

- عادة ما تتمركز مصارف «الأوفشور» بالقرب من الاقتصاديات الكبرى، مثل إنشاء بنوك «الأوفشور» في لكسمبورغ وسويسرا لخدمة الاقتصاد الألماني، وفي برمودا و البهماس لخدمة الاقتصاد الأمريكي، [21] (ص01)

- قدرة المؤسسات المالية المنخرطة في هذه الأسواق على التملص من الرقابة القانونية المفروضة من طرف السلطات الحكومية،

- تمتاز أيضا بالسرعة و الفعالية، و توفير كافة التسهيلات، مع وجود خدمات متفوقة نظرا لما تتوفر عليه من هياكل عصرية و كفاءات بشرية مؤهلة قادرة على ضمان المردودية،

- وجود نظام قانوني يدعم المحافظة على السر المصرفي،

- عدم حصر السوق وتدويله، حيث تنشأ شبكة واسعة من العلاقات بين البنوك والمؤسسات المشاركة مدعومة بشبكة اتصالات ومواصلات جد متطورة وخدمات مصرفية متطورة.

➢ مبررات إنشاء مصارف«الأوفشور»:

إن المبررات الأساسية التي تدفع بالدول إلى الموافقة على إنشاء مصارف«الأوفشور» هي:

-حرية الدخول إلى أسواق رأس المال الدولية،

- جذب المهارات و الخبرات الأجنبية المطلوبة،

- إدخال عنصر منافسة جيد على النظام المالي المحلي،

- الاستفادة من الأنشطة المربحة التي تمولها مصارف «الأوفشور».

جدول رقم:2 مصارف "الأوفشور" حسب الأقاليم لسنة 2020 [22] (ص: 83)

الأقاليم	مراكز"الأوفشور" المالية	مصارف"الأوفشور"
إفريقيا والشرق الأوسط	07	02
آسيا	13	760
الكراييبي وأمريكا اللاتينية	13	1774
أوروبا	14	1261
المجموع	47	3797

إن أشكال التدويل المصرفي تسمح بإنشاء نوادي مصرفية عالمية، والتي تهدف إلى تسهيل التعاون بين مختلف المصارف من جنسيات مختلفة.

4.1.1. خدمات المصارف الشاملة

في ظل التدويل المصرفي باعتباره أحد نواتج العولمة المالية، أصبحت إستراتيجية الشمولية جد ضرورية من أجل تقديم خدمات للعملاء على المستوى الدولي.

وتدفع المنافسة الحادة في الأسواق الوسطاء الماليين والمصرفيين إلى استغلال فرص لكسب حصص جديدة من الأسواق، أين تستطيع أن تحقق أرباحا مضمونة، هذه الإستراتيجية تدفع بعدد قليل من المصارف الكبرى نحو تطوير شبكة كبيرة من الفروع في عدة دول عبر العالم، [23] (ص: 59) وفي ظل المنافسة

دخلت مجال المصارف مؤسسات مالية وغير مالية، مما دفع بالمصارف إلى الدخول في مجالات مصرفية وغير مصرفية من أجل كسب أكبر عدد ممكن من حصص السوق، ومن هنا ظهرت المصارف الشاملة.

1.4.1.1. مفهوم المصارف الشاملة

شهدت أسواق التمويل الدولي، منذ بداية الثمانينات من القرن العشرين، ثورة حقيقية أدت إلى تغيرات جذرية في وسائل وأدوات انتقال الأموال من الوحدات ذات الفائض المالي إلى الوحدات ذات الحاجة إلى التمويل، إضافة إلى اتجاه المؤسسات المصرفية نحو الابتعاد عن التخصص المصرفي القطاعي الضيق، وزادت من أعمال الصيرفة والوساطة الاستثمارية والمالية، وهكذا بدأت المؤسسات المصرفية بالتحول تدريجيا عن دور الوساطة التقليدية إلى دور الوساطة المالية.

ويمكن تعريف المصرف الشامل، أنه« المصرف الذي يحصل على موارده المالية من كافة القطاعات والفروع الاقتصادية في داخل البلاد وخارجها، ويقدم الائتمان لكافة القطاعات، بالإضافة إلى تقديم خدمات مصرفية جد متطورة، وتلك الخدمات التي لا تعتمد على وجود رصيد،لذا تمارس المصارف الشاملة أنشطة مصرفية تقليدية وأخرى غير تقليدية». [24] (ص22)

ويتضح من خلال هذا التعريف أن دور المصارف الشاملة يتبلور من خلال كونها تقوم بأعمال كل البنوك في نفس الوقت، فهي تجمع في أعمالها بين أعمال البنوك التجارية، بنوك الاستثمار والأعمال والبنوك المتخصصة.

وتقوم إستراتيجية البنوك الشاملة على إستراتيجية التنويع بهدف استقرار حركة الودائع وانخفاض مخاطر الاستثمار، ويقصد بإستراتيجية التنويع هنا أن لا يحصر البنك نشاطه في قطاع معين أو في مجموعة من القطاعات ذات الارتباط فيما بينها.

والبنك الشامل هو ذلك البنك الذي يخرج من إطار المحلية إلى آفاقه العالمية الكونية، مندمجا نشاطيا و دوليا في السوق العالمية بجوانبه و أبعاده المختلفة بما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من السيطرة و الهيمنة المصرفية، [25] (ص37) وهو وسيط مالي بنكي يستطيع أن يقدم خدمات مالية متكاملة كجمع الودائع، منح القروض، المساهمة في المؤسسات، والمساهمة غير المالية، تقديم خدمات التأمين وكل العمليات خارج الميزانية.

ومن خلال هذه التعاريف يمكن استنتاج أن البنك الشامل هو ذلك البنك الذي يحل محل البنوك التجارية، وبنوك الاستثمار والأعمال والبنوك المتخصصة، والذي يجمع بين الأنشطة التقليدية المتمثلة في تلقي الودائع ومنح القروض والنشاطات الحديثة أو غير التقليدية المتنوعة من خلال إستراتيجية تنويع نشاطاته وقيامه بالجمع بين الأنشطة المصرفية التقليدية والأنشطة المصرفية وغير المصرفية الحديثة، ومن هنا يتمكن البنك الشامل من جذب العملاء وبذلك تقليص حجم التذبذبات الاقتصادية نتيجة تنويعه لمجالات تدخلاته (التمويلات البنكية، التدخلات في الأسواق المالية وطنيا ودوليا).

وتتعاظم الآثار الايجابية لإستراتيجية التنويع في البنوك الشاملة كلما اتجهت هذه الأخيرة إلى ممارسة أنشطة غير مصرفية، مثل إدارة صناديق الاستثمار، التأجير التمويلي، أو القيام بإصدار الأوراق المالية لمشروعات الأعمال، وهو ما يؤدي في النهاية إلى تعظيم الربحية وتخفيض مخاطر نقص السيولة وتحقيق أكبر درجة من الأمان للمودعين، وبالتالي تحاشي مخاطر الإفلاس بدرجة كبيرة، ومن ثم قامت البنوك الشاملة كمؤسسات مالية بجمع بين وظائف متعددة، فهي تقوم بكافة الأعمال المصرفية التقليدية بالإضافة إلى القيام بكافة أعمال الوساطة الاستثمارية، فضلا عن أعمال التأمين والتعامل في المشتقات المالية والعقود المستقبلية وكافة الأدوات المستخدمة في الاستثمار وإدارة المخاطر المالية، ويمكن التعبير عن الوظائف المتعددة للبنوك الشاملة من خلال الشكل التالي:

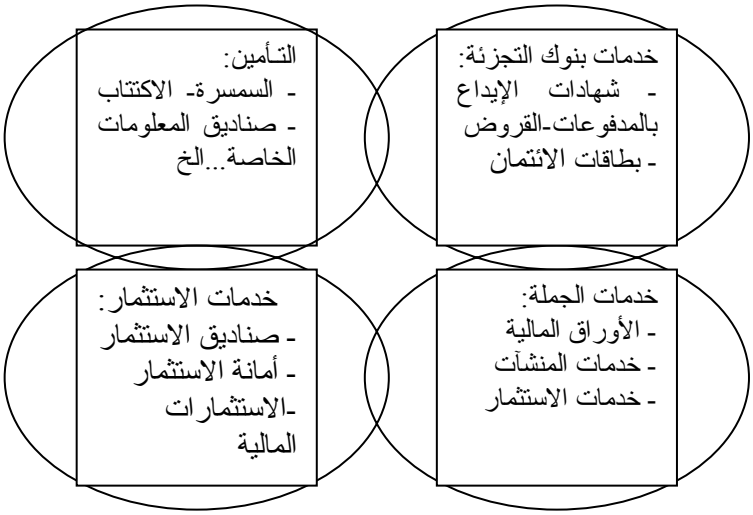

شكل رقم01: تنوع وظائف البنوك الشاملة [8] (ص 54)

4.1.1. أنشطة المصارف الشاملة

تمارس المصارف الشاملة بالإضافة إلى الأنشطة التقليدية المتمثلة في تلقي الودائع وضخ القروض، أنشطة كثيرة ومتعددة اعتمادا على إستراتيجية التنويع التي يتم من خلالها الجمع بين الوظائف وغير التقليدية، وذلك من أجل مواجهة المنافسة الشديدة من طرف المؤسسات المالية خارج القطاع المصرفي، ومن أهم الأنشطة الحديثة للمصارف الشاملة ما يلي:

1.4.1.1. في مجال الوساطة المالية

نظرا لظروف المنافسة الشديدة وكثرة تدخلات وتعدد نشاطات المصارف الشاملة التي يمكن أن تعرضها لمخاطر كثيرة، مما أدى بها إلى خلق مصادر تمويلية ومجالات استخدام جديدة، ومن أهمها:

- المصادر التمويلية الجديدة للمصارف الشاملة:

- إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول والتي تكون لحاملها، فهذه الشهادات تسمح للبنك بالحصول على أموال طويلة الأجل في شكل ودائع آجلة،

- القيام بعمليات تسنيد أو توريق القروض: ويقصد بها تحويل الأصول المالية غير السائلة مثل القروض إلى أوراق مالية (أسهم وسندات) قابلة للتداول في سوق رأس المال، وتتم العملية من خلال بيع تلك القروض إلى مؤسسة متخصصة في إصدار وتداول الأوراق المالية، وبذلك يتحصل البنك على أموال أخرى ناتجة عن عملية البيع التي يقوم بها، ثم يقوم بإقراضها في وجوه أكثر ربحية، وبالتالي يزيد من قدرته الائتمانية نظرا إلى ارتفاع معدل رأس المال/الأصول،

- إصدار وطرح سندات في السوق المالي، والاقتراض طويل الأجل من المؤسسات المالية المتخصصة،

- تقوم المصارف الشاملة كذلك بتنظيم نفسها على شكل شركات قابضة (Holding)، والتي يقصد بها تلك الشركات المتخصصة في الدرس والتخطيط والتوجيه، من أجل تطوير وإدارة عمليات الاستثمار لشركات تابعة متخصصة في عمليات تنفيذ، أي أن البنك يقوم بضم العديد من الشركات الصناعية والتجارية والمالية، وهذا بتملك اسمها أو حصص من رأسمالها والذي يسمح له بالاشتراك أو حتى بالانفراد في تخطيط وتوجيه أعمال هذه الشركات لتحقيق أفضل الاستثمارات وتحصيل أكبر عائد ممكن يدخل ضمن مصادره التمويلية الجديدة.

➢ استخدامات المصارف الشاملة:

- تقوم المصارف الشاملة بتقديم كل أنواع القروض ذات الآجال المختلفة لكافة القطاعات الاقتصادية (الزراعية، الصناعية، التجارية، الخدمية، الأنشطة العقارية والقروض الاستهلاكية) بالإضافة إلى قروض التجارة الخارجية،

- تقوم إستراتيجية المصارف الشاملة على التنويع في محفظة الأوراق المالية، وذلك بهدف تدنية المخاطر إلى الحد الأدنى، وبالمقابل تعظيم الربحية، والتنويع يكون في تواريخ استحقاق الأوراق المالية وتعددها، وطبيعة نشاطات الشركات المساهم في إنشائها وتباعدها الجغرافي،

- شراء الأسهم المصدرة حديثا بغرض ترويجها وبيعها في السوق مقابل تحمل الشركة المصدرة للعمولات والمصاريف الأخرى التي يمكن أن تنتج عن مخاطر السوق،

- تقديم النصح وتوجيه الشركات المصدرة حول تشكيلة الأوراق المالية الواجب إصدارها،

- تقوم المصارف الشاملة بتحويل قروض الشركات العاجزة عن تسديد التزاماتها إلى حصص في رأس المال، وهو ما يسمح لها بإدارة وتسيير هذه الشركات، وتسمى هذه العملية برسملة القروض،

- تسويق الأوراق المالية مقابل عمولة، وذلك بالاعتماد على نصائح وتوجيهات الوسطاء الماليين،

- تقوم بعملية البيع التدريجي لمساهمات البنك في الشركات المقرر بيعها، هذا على شكل قروض طويلة الأجل لاتحادات العمال المساهمين، وهذا لتمويل عمليات الخوصصة وتوسيع قاعدة الملكية.

2.4.1.1. النشاطات غير المصرفية للبنوك الشاملة

تسعى المصارف الشاملة إلى القيام بنشاطات حديثة غير مصرفية، يتم من خلالها تعظيم درجة الربحية والتقليل من هذه المخاطر ومن أهم هذه الأنشطة غير المصرفية للبنوك الشاملة ما يلي:

➢ عمليات التأمين:

تهدف البنوك الشاملة من خلال قيامها بعمليات التأمين إلى جلب تدفقات إضافية لرأس المال وتحصيل مزيد من العمولات، من خلال تلبية طلبات الزبائن المتمثلة في تمويل وضمان الاستثمارات المستقبلين من خلال خدمات التأمين، كما أن عمليات التأمين تقلل من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها، ويمكن أن يقوم البنك بأنشطة التأمين كما يلي:

- يمكن أن يكون البنك كوكيل، وهذا بقيامه ببيع منتجات التأمين نيابة عن شركات تأمين فرعية،
- البنك يقوم بوظيفة التأمين من خلال قيامه بإصدار بواليص التأمين، وفي هذه الحالة يحظى بحصة في عمليات شركات التأمين بشكل مباشر، ولقد نتج عن هذه العملية ظهور منتجات جديدة متميزة تمثل من جهة منتجات عمليات التأمين ومن جهة أخرى تمثل توظيفات في القيم المنقولة.

➢ القرض الإيجاري:

ويقصد به قيام البنك بوضع آلات ومعدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار، مقابل أقساط متفق عليها (ثمن الإيجار)، مع إمكانية التنازل عن هذه الأصول في نهاية المدة المتعاقد عليها، أي أن البنك يقوم بشراء أصول معينة بناء على احتياجات المؤسسة المستأجرة، ويقوم بتأجيرها لهذه المؤسسة مقابل ثمن الإيجار الذي يتضمن الاهتلاكات والفوائد، وخلال مدة العقد تبقى ملكية الأصول للبنك وتستفيد المؤسسة فقط من الاستعمال، لكن عند نهاية فترة الإيجار يعطي البنك الخيار للمؤسسة المستأجرة إما أن تقوم بتجديد العقد مقابل ثمن إيجار جديد ومدة إيجار أخرى، أو أن تقوم المؤسسة بشراء الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها قانونا، أو أن ترجع المؤسسة الأصل إلى البنك مع إنهاء العلاقة القائمة بينهما على أساس عقد الإيجار(دون تجديد العقد، ولا شراء الأصل).

ويمكن القول أن القرض الإيجاري هو قرض مضمون، لأن المؤسسة المستأجرة طيلة فترة الإيجار تسدد قيمة الإيجار، وفي النهاية إذا اختارت المؤسسة عدم تجديد العقد أو شراء الأصل يتم إرجاعه إلى البنك، وفي حالة عدم قدرتها على تسديد مبالغ الإيجار وتعرضها لمخاطر الإفلاس خلال فترة الإيجار يمكن للبنك استرجاع الأصل، وهذا ما يشبه كثيرا القروض المضمونة بشراء الأصل.

➢ الخدمات التكنولوجية الحديثة:

يقوم البنك الشامل في إطار توسيعه لنشاطاته المصرفية والمالية بتقديم خدماته المتنوعة في أي مكان من العالم وبدون انقطاع، وهذا عن طريق ما يعرف بالمصارف الالكترونية، والتي تقدم خدمات متعددة كخدمات السحب والدفع والتحويل والصرف...الخ، مع إمكانية التعامل مع الزبائن باستعمال الهاتف أو أي من وسائل الاتصال لمدة 24/24 ساعة.

➢ إنشاء صناديق الاستثمار:

نظرا لانتشار صناديق الاستثمار وامتصاصها للجزء الأكبر من ودائع الزبائن الذين يرغبون في استثمار أموالهم، والذين تنقصهم الخبرة اللازمة لتحويل وتشغيل هذه الأموال، مما جعل البنك الشامل يقوم بتنظيم نفسه على شكل شركة قابضة لنفس صناديق الاستثمارات التي تقوم بإدارة الأوراق المالية لصالح هؤلاء الزبائن.

كما تقوم البنوك الشاملة أيضا بإنشاء صناديق استثمار خاصة تتكفل بإدارتها وهذا عن طريق عمليات البيع والشراء وتحصيل الفوائد والأرباح بناء على أوامر الزبائن، مقابل حصولها على عمولة البيع والشراء وأتعاب إدارة محفظة الأوراق المالية.

3.4.1.1. مزايا وتكاليف خدمات المصارف الشاملة

تنتج خدمات المصارف الشاملة مجموعة من المزايا، وبالمقابل لها كذلك مجموعة من التكاليف تتمثل فيما يلي:

1.3.4.1.1. المزايا

تتمثل أهم مزايا المصارف الشاملة في:

- تحقيق وفورات الحجم والنطاق،
- زيادة حجم الإيرادات المتولدة وتنويعها،
- مصادر جديدة لأموال حقوق الملكية المصرفية.

2.3.4.1.1 . التكاليـف [9] (ص:54)

- زيادة التركيز في السوق المصرفية واحتمال انخفاض المنافسة،
- احتمال تزايد التناقض في المصالح، مع زيادة التهديد لشبكة السلامة التنظيمية،
- انخفاض حوافز الإبداع والابتكار المالي،
- انخفاض درجة انفتاح القطاع المالي والحقيقي على الاقتصاد الدولي.

2.1. آثار اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية على العمل المصرفي

تعتبر الاتفاقية من أهم النتائج التي أسفرت عنها جولة أورجواي، وقد شملت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (GATTS) عدة أنواع من الخدمات والتي من بينها: الخدمات المالية والمصرفيـة، مما جعل البنوك تبحث عن استراتيجيات لمواجهة تحديات العولمة المالية في ظل التحرير المالي.

وبناء على ما تقدم فإن الهدف من هذا هو تبيان الأبعاد المختلفة للتحرير المالي حتى يتسنـى لنا تحديد استراتيجيات المواجهة المطلوبة.

1.2.1. مفاهيم حول تحرير الخدمات

قبل أن نتطرق إلى مفهوم تحرير الخدمات المالية والمصرفية سوف نحاول أن نحدد بالتدقيق مفهوم الخدمات وكذا مختلف تطبيقاتها،

1.1.2.1. ماهية الخدمات ومختلف تصنيفاتها

1.1.1.2.1. مفهوم الخدمات.

من الصعب ضبط مفهوم دقيق للخدمات، خاصة في ظل التطورات التكنولوجية التي جعلت منه أكثر ديناميكية وصعوبة في تحديد وتصنيف مفهوم الخدمات، ولعل أسهل التعريفات وأكثرها شيوعا هو ذلك الذي يفرق بين السلع والخدمات على أساس الخصائص المادية وغير المادية لكل منها، فالسلع يمكن وصف وتحديد خصائصها المادية بدقة، وعلى العكس من ذلك فإن الخدمات لا يمكن تحديد خصائصها المادية، فعمليات: النقل، الصحة، وإصلاح السيارة مثلا، كلها تصنف من قبيل الخدمات، [26] (ص294) بيد أن التطورات التكنولوجية غيرت من طبيعة المعايير المستعملة في وصف الخدمات غير المادية .

وهناك مجموعة من التعاريف للخدمات نذكر بعضها فيما يلي:

«الخدمات هي عبارة عن منتجات غير ملموسة، إلى حد كبير أو بشكل تام، وإذا ما كانت كذلك (بشكل تام) يتم تبادلها مباشرة من المنتج إلى المستهلك، فالخدمات يصعب تحديدها لأنها تظهر فقط عندما يتم شراؤها ويتم استهلاكها في نفس الوقت، فهي تتكون من عناصر غير ملموسة مثلا، ذمة وليس لها صفة أو لقب.»، [27] (ص250) كما يتم تعريف الخدمات أنها« أوجه نشاط غير ملموسة، تهدف إلى إشباع حاجيات الزبون لقاء مبلغ من المال على أن يقترن تقديم هذه الخدمة ببيع سلعة أخرى». [28] (ص307)

و يمكن توضيح أهم الفروقات بين السلع والخدمات من خلال الجدول التالي:

جدول رقم03: الفروق بين السلع والخدمات [29] (ص250)

السلعة	الخدمة
شيء مادي ملموس	شيء غير مادي وغير ملموس
إشباع حاجات ورغبات المستهلك النهائي	إشباع حاجات خاصة مثل خدمة التعليم

قابلية التخزين	لا يتم تخزينها إلا في حالات نادرة
لا تستهلك بمجرد إنتاجها	تستهلك بمجرد إنتاجها
يتم تبادلها مع شخص آخر	نادرا ما يتم تبادلها مع شخص آخر

لقد أدى التطور التكنولوجي إلى التطور في معايير تصنيف الخدمات خلال السنوات الخيرة من القرن العشرين ويمكن تصنيفها إلى خمسة أنماط، [30] (ص ص: 70- 71) كما يلي:

- الخدمات التي لا تحتاج إلى عمالة ماهرة: مثل خدمات المنازل، وخدمات التنظيف، فهي خدمات تعتمد على عمالة غير ماهرة.
- الخدمات التي تعتمد على عمالة ماهرة: هي تلك الخدمات التي تؤدي إلى تحسين الإنتاجية في مختلف القطاعات الاقتصادية، سواء تعلق الأمر بالزراعة، الصناعة، التجارة... وغيرها، ومثال ذلك الخدمات التي يقدمها موظفو البنوك، فرق الصيانة... فهي تحتاج إلى يد عاملة مؤهلة مهنيا في مجال الاختصاص المطلوب.
- الخدمات المقدمة للزبائن: والتي ظهرت نتيجة تطور نمط الحياة في المجتمع المصاحب للتطور الصناعي، وتشمل الخدمات التي تقدمها الفنادق، وشركات الطيران فهي خدمات ظهرت نتيجة تحسن مستوى معيشة الإنسان.
- الخدمات الصناعية: ويقصد بـها الخدمات التي ظهرت نتيجة اشتداد النافسة فـي القطـــاع الصناعي، مما جعل هذا القطاع بحاجة إلى بعض الخدمات مثل الخدمات التي تقدمها المكاتب القانونية (المحاماة)، المصارف، شركات التأمين...الخ.
- خدمات الأعمال ذات التكنولوجيا العالية: التي ظهرت نتيجة التطورات والابتكارات التكنولوجية المتسارعة، خاصة تكنولوجيا المعلومات، الاتصال وكذا التكنولوجيا المستعملة في المجال الطبي.

2.1.1.2.1 تصنيف الخدمات

هناك مجموعة من تصنيفات الخدمات، ومن أبسط هذه التصنيفات:

- تصنيف ستيرن وهوكمان:[31] (ص54-55) يصنف(STERN & HOCKMAN) الخدمات إلى أربع مجموعات للتجارة الدولية للخدمات، وهي كما يلي:س

- الخدمات المنفصلة أو المنعزلة: وهي تلك الخدمات التي لا تتطلب انتقال عارض الخدمة إلى البلد الذي يوجد فيه طالب الخدمة، ومثال ذلك خدمة النقل الجوي، فشركة الطيران المدنية تقدم خدماتها لطالبيها في دول أخرى دون الحاجة إلى تمركزها في تلك الدول، ودون الحاجة كذلك إلى انتقال طالب الخدمة إلى الدولة التي تقع فيها الشركة عارضة الخدمة.

- الخدمات المتمركزة في موقع طالبها: وهي تلك الخدمات التي تستلزم انتقال عارض الخدمة إلى موقع التواجد الجغرافي الذي يوجد به طالب الخدمة، حيث نجد المصارف وشركات التأمين مثلا تنتقل إلى منطقة جغرافية ما لتعرض خدماتها، وذلك من خلال فتح فروع لها بتلك المنطقة (السوق)، التي يتواجد بها طالب الخدمة.

- الخدمات المتمركزة في مكان عارضها: وهي تلك الخدمات التي تحتاج إلى تنقل طالب الخدمة إلى البلد الذي يوجد به عارض الخدمة،أي أن هذا الأخير (العارض) يقدمها لمن يطلبها داخل بلده، وتندرج تحت هذا الصنف من الخدمات كل من خدمات: السياحة، التعليم والخدمات الطبية وما إلى ذلك.

- الخدمات غير المنعزلة أو المتصلة: وهي الخدمات التي تحتاج إلى اتصال كل من المنتجين والمستهلكين (عارض وطالب الخدمة)، كأن تقوم شركة استثمارية لدولة ما بفتح فروع لها في دولة ثانية، بحيث تقدم هذه الفروع خدماتها لمن يطلبها في دولة ثالثة.

2.1.2.1. مفهوم الخدمات المالية والمصرفية

لقد ورد تعريف الخدمات المالية في ملحق الخدمات المالية المتعلق باتفاقية تحرير تجارة الخدمات بأنها: « تلك الخدمات التي تعنى بمنح خدمة ذات طبيعة مالية بواسطة ممول متخصص، وتشمل هذه الخدمات: التأمين بمختلف أنواعه وكافة الخدمات المصرفية». [32] (ص:25)

وتشمل الخدمات المالية أعمال البنوك التجارية مثل: تحصيل الودائع، فتح الاعتمادات المستندية للأفراد، الإقراض، وكذلك أعمال البنوك الاستثمارية التي تخلق فرصا للاتصال المباشر بسوق رأس المال والتجارة والسمسرة في الأوراق المالية وإدارة محافظ الأوراق المالية الخاصة بالعملاء، وأيضا الأعمال الخاصة بفروع البنوك الأجنبية وعمليات المقاصة فيما بينهم، يضاف إلى ذلك خدمات التأمين وإعادة التأمين.

وتعتبر خدمة مصرفية، كل الأنشطة التي يقوم بها المصرف لمساعدة عملائه، وهو في حقيقة الأمر غير مجبور على تقديم هذه الخدمة، فهي تعد عملا إضافيا مكملا للعمل المصرفي التقليدي، ويقوم بها المصرف قصد استقطاب عملاء جدد، [33] (ص:191) و تتميز الخدمات المصرفية بمجموعة من الخصائص نذكرها كما يلي:

- اعتماد البنوك التجارية على الودائع في نشأتها وفي أداء كافة الخدمات المصرفي وفي نفس الوقت يروج المصرف بتسهيلاته المصرفية في مجال الإقراض والاستثمار،

- ارتباط الخدمة المصرفية باسم البنك مقدم الخدمة ودرجة الثقة فيه، إذ أن الخدمة المصرفية ترتبط بشخصية البنك كبائع للخدمة دون سواه،

- تنوع وتعدد خدمات البنوك: خاصة في ظل تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فالخدمات المصرفية في تطور مستمر، حيث بدأت الخدمات بخدمة واحدة هي خدمة الإيداع، ثم تطورت الخدمات المصفية حيث تقدم المصارف حاليا خدمات متعددة في إطار عمليات الصيرفة الشاملة،

- التأثير المتبادل بين كل من الأنشطة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في المجتمع من جهة والنشاط المصرفي من جهة أخرى،

- الحاجة إلى عمالة مؤهلة: حيث أن طبيعة عمل البنكي واتصالها بالعمليات المالية وبالزبائن مباشرة تحتاج إلى كفاءات مهنية واعية بمختلف القواعد والأنظمة المتعلقة بالعمل المصرفي وقادرة على تحقيق رضا العملاء. [31] (ص49)

3.1.2.1 تحرير الخدمات المالية والمصرفية

في ظل الانتقال إلى اقتصاد السوق يدخل التحرير المالي والمصرفي في ظل التطورات المصرفية التي تقوم على التحرير من القيود والعراقيل و زيادة حدة المنافسة في البنوك و استعمال التكنولوجيا المتطورة، ودخول منظمة التجارة العالمية كمنظم للعلاقات التجارية بين الدول الأعضاء و محرر للخدمات المالية و المصرفية.

1.3.1.2.1 مفهوم التحرير و أهدافه

يقصد بالتحرير بصفة عامة إزالة بعض أو كل العراقيل و الحواجز القانونية و الإجراءات التنظيمية و الممارسات الإدارية التي تقف عائقا أمام حرية و سهولة انتقال الخدمات.

ومع التطور الحاصل في تكنولوجيات الاتصال فقد زاد الاتجاه نحو تحرير الخدمات بما فيها الخدمات المالية والمصرفية، ومن ثم التوجه إلى العولمة المالية.

ويمكن تبرير تحرير تجارة الخدمات بما فيها الخدمات المالية كونه يهدف إلى:

- تعزيز المنافسة ورفع كفاءة أداء قطاع الخدمات المالية، مما يؤدي إلى تدنية التكاليف وتحسين نوعية الخدمة المقدمة،

- تحسين إدارة السياسات الاقتصادية وتعزيز عمليات الرقابة والإشراف الخاصة بالقطاعات المالية،

- بالإضافة إلى ما سبق، فإن سياسة الانفتاح الاقتصادي تؤدي إلى تحقيق معدلات نمو اقتصادي أعلى، حيث أثبتت الكثير من دول العالم أن هناك علاقة إيجابية بين سياسات الانفتاح معدلات النمو الاقتصادي في الدول النامية، أي أن السياسات الاقتصادية المفتوحة قد تمت بسرعة أكبر مقارنة بالاقتصاديات المغلقة، وهذا يعتمد على السرعة في تطبيق السياسات الاقتصادية، حيث وجدت الدول التي التزمت بتحرير أسواقها المالية نفسها مجبرة على السرعة في تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي وتطوير سياسات الإشراف والرقابة المالية، على عكس الدول التي لم تقدم أي التزامات،

- إن تحرير الخدمات المالية والمصرفية لا يقف عند تحقيق الأهداف المذكورة فحسب، بل هناك عدة جوانب لا تقل أهمية عن سابقاتها، منها: إمكانية نقل المعرفة والتكنولوجيا التي تشمل الممارسات المتقدمة في القطاع المالي، وبخاصة في مجال الإدارة، المحاسبة، والتعامل مع الأدوات المالية الجديدة، وكذلك فإن تحرير تجارة الخدمات يوفر وسائل متنوعة لتقليل المخاطر التي قد تتعرض لها الأسواق المالية الصغيرة، ويعمل على تعميقها وتوسعها من خلال زيادة حجم التعاملات، وتنويع الخدمات المعروضة، مما يخفض من تذبذباتها ويقلل من حدة تعرضها للصدمات المالية.[31] (ص54)

2.3.1.2.1.الخدمات المالية والمصرفية المتعلقة باتفاقية(GATTS)

تقع الخدمات المالية في فئتين واسعتين هما التأمين والمصارف، وتشمل كل من الفئتين مجموعة من الأنشطة، حيث يصنف ملحق الخدمات المالية والمصرفية الذي أقرته اتفاقية الجاتس (GATTS) خدمات المصارف، والتأمين وإعادة التأمين، ويبين حق الأعضاء في اتخاذ الإجراءات المناسبة لحماية أموال المستثمرين والمودعين أو لضمان استقرار النظام المالي. [34] (ص57)

وتأخذ التجارة في الخدمات المصرفية شكل انتقال الخدمة من دولة المورد إلى دولة المستفيد، حيث أقرت اتفاقية الجات حق البلد العضو في وضع التنظيمات المحلية وآليات العمل المصرفي السليم دون الإخلال بالتزاماته في إطار الاتفاقية، مع الحفاظ على سرية الحسابات وأنشطة العملاء، أو أية بيانات مصرفية تملكها المؤسسات المصرفية.[8] (ص ص119-120)، ويعتبر موردا للخدمة المالية أو المصرفية: كل شخص طبيعي أو معنوي من دولة عضو يورد أو يرغب في توريد خدمات مالية، باستثناء الكيانات العامة كالحكومة، المصارف المركزية، السلطات النقدية في أي بلد عضو، أو أي مؤسسة تمارس أنشطة حكومية لأغراض حكومية أو مؤسسات تمارس بشكل رئيسي توريد الخدمات المالية على أسس تجارية. [35] (ص57)

وتشمل اتفاقية التجارة في الخدمات جميع الخدمات المصرفية وغيرها من الخدمات المالية باستثناء التأمين، وتتمثل هذه الخدمات فيما يلي: [36] (ص351- 352)

- قبول الودائع من الجمهور، وغيرها من الأرصدة الأخرى التي تدفع عند الطلب،
- جميع خدمات المدفوعات والتحويل النقدي بما في ذلك بطاقات الائتمان والدفع والخصم، الشيكات السياحية والشيكات المصرفية،
- الضمانات والالتزامات،
- التعامل للحساب الشخصي أو لحساب العملاء في سوق التعامل المالية أو عدا ذلك، مثل:
* أدوات سوق المال بما فيها الشيكات والأوراق التجارية وشهادات الإيداع،
* الصرف الأجنبي،

* المنتجات المشتقة، مثل العقود الآجلة وعقود الخيارات،
* أدوات سعر الصرف وسعر الفائدة، وتشمل بعض العمليات كالمبادلات واتفاقيات السعر المستقبلي،
* الأوراق المالية القابلة للتحويل،
* الأدوات الأخرى القابلة للتداول، والأصول المالية، وتشمل عمليات الذهب.

- المساهمة في إصدار كل أنواع الأوراق المالية، بما في ذلك القيام بمهام وكيل الاكتتاب والتوظيف وتوفير الخدمات المتصلة بمثل هذه الإصدارات،
- السمسرة المالية،
-خدمات التسوية والمقاصة للأصول المالية، بما فيها الأوراق المالية والأدوات المشتقة، وغيرها من الأدوات الأخرى القابلة للتداول،
- الخدمات الاستشارية، وخدمات الوساطة وغيرها من الخدمات المالية المساعدة لجميع الأنشطة المذكورة أعلاه بما فيها تحليل المعلومات لأغراض الإقراض والبحوث والاستشارات المتعلقة بالاستثمار، وتقديم المشورة بشأن عمليات شراء الشركات، وإعادة هيكلتها وإستراتيجيتها،
- إدارة الأصول، كإدارة محافظ الأوراق المالية، وجميع أشكال التوظيف الجماعي، وإدارة صناديق المعاشات، وخدمات الحراسة على أموال المودعين والخدمات الائتمانية.

2.2.1. المبادئ الأساسية للاتفاقية وأهم مزايا تطبيقها

بعد ما حددنا مفهوم الخدمات المالية و المصرفية المتعلقة باتفاقية تحرير التجارة في الخدمات، نتناول من خلال المطلب الثاني أهم المبادئ الأساسية لهذه الاتفاقية من خلال الملاحق المرفقة بها وكذا أهم المزايا التي تعود على المصارف من خلال تطبيق الاتفاقية.

1.2.2.1. المبادئ الأساسية للاتفاقية

تقدم الدول التي تتمتع بعضوية المنظمة العالمية للتجارة مجموعة التزامات وتخضع للمبادئ التالية:

1.1.2.2.1. مبدأ الدولة الأولى بالرعاية

وينص هذا المبدأ على عدم التمييز بين موردي الخدمات من حيث الدخول إلى الأسواق وشروط التشغيل، بل إن أي ميزة تمنحها دولة عضو إلى دولة غير عضو في الاتفاقية ينبغي أن تمنح دون قيد أو شرط لبقية الأطراف، ولا يمنع هذا من منح الميزة لدولة مجاورة لتسهيل تبادل الخدمات التي تنتج وتستهلك محليا، ويقصد بذلك الترتيبات التي تتخذها الدولة من خلال اتفاقيات ثنائية أو التعاون الإقليمي بشرط ألا تتجاوز هذه الاتفاقية 10 سنوات من تاريخ سريان اتفاقية الخدمات في 1995/01/01، يتم بعدها تطبيق شرط الدولة الأولى بالرعاية على الامتيازات الممنوحة بموجب مثل هذه الترتيبات، وتعميم هذه المعاملة

على بقية الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة، ويتم مراجعة هذه الاستثناءات الممنوحة للترتيبات الإقليمية بعد مرور خمس سنوات من تاريخ سريان اتفاقية الخدمات. [37] (ص290)

2.1.2.2.1. مبدأ الشفافية

بناء على هذا المبدأ تلتزم الدول الأعضاء في الاتفاقية بإعلان ونشر جميع القوانين والقرارات السارية المفعول، والمتعلقة بتجارة الخدمات، وكذلك نشر الاتفاقيات المبرمة في هذا المجال، وتلتزم الدول الأعضاء كذلك بإخطار مجلس تجارة الخدمات في منظمة التجارة العالمية سنويا على الأقل بأية قوانين أو قرارات جديدة أو أية تعديلات في القوانين السارية، [34] (ص51) وتجدر الإشارة هنا إلى أنه في إطار اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات يجوز للدول الأعضاء تعديل جداول التزاماتها أو سحبها بشرط: [8] (ص114)

- انقضاء ثلاث سنوات من تقديمها،
- إبلاغ منظمة التجارة العالمية بهذا التعديل ثلاث أشهر قبل سريان هذا التعديل،
- تعويض الأعضاء المتضررين.

ويجوز لدولة عضو وضع قيود على بعض أنشطة الخدمات في حالة مواجهة ميزان مدفوعاتها صعوبات جوهرية، وهذا بشرط أن تتفق هذه التعديلات مع نصوص اتفاقية صندوق النقد الدولي، وأن تتصف هذه التعديلات بعدم التمييز وأن لا تضر بالأنشطة الخدمية بشكل غير مبرر.

وبالإضافة إلى ما سبق ذكره تلتزم الدول المتقدمة الأعضاء في الاتفاقية بإنشاء مراكز لجمع المعلومات وتقديمها لباقي الدول الأعضاء من جهة، ومن جهة أخرى تكفل نصوص الاتفاقية الحق في عدم الإفصاح عن المعلومات السرية التي قد يعود الإعلان عنها بالضرر على مصالح إحدى شركات القطاع العام أو الخاص.

3.1.2.2.1. زيادة مشاركة الدول النامية

يمكن تسهيل مشاركة الأعضاء من الدول النامية في التجارة الدولية من خلال الالتزامات المحددة التي يتفاوض عليها مختلف الأعضاء وفقا للجزأين الثالث والرابع من الاتفاق والتي تتعلق بما يلي: [38] (ص86)

- تعطى أولوية خاصة في تنفيذ الفقرتين الأولى والثانية إلى الأعضاء من البلدان الأقل نموا، ويولى اعتبار خاص للصعوبات الشديدة التي تواجهها البلدان الأقل نموا في قبول الالتزامات المحددة التي يتم التوصل إليها نظرا لوضعها الاقتصادي المتردي ولاحتياجاتها التنموية والتجارية والمالية،
- تحرير الوصول إلى الأسواق القطاعية الخدمية وطرق التوريد ذات الأهمية التصديرية لها،

- تعزيز قدرات خدماتها المحلية وكفاءتها التنافسية وإتاحة الفرصة أمامها للحصول على التكنولوجيا على أسس تجارية،

- تحسين إمكانية وصولها إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات.

- منع الاحتكارات في الخدمات: تمنح الدول لعدد من موردي الخدمات الأولوية في تقديم الخدمة، وهذا ما يسمح لهذه الفئة باحتكار توريد هذه الخدمة داخل بلادها، وفي هذا الصدد يعمل أعضاء المنظمة العالمية للتجارة على أن لا يستغل هؤلاء الموردون هذه الأولوية في احتكار هذه الخدمة مما يلحق الضرر بالموردين الأجانب، ولهذا فإن أي طرف له مصلحة، أن يطلب معلومات محددة حول العمليات الاحتكارية وآثارها على الموردين الاحتكاريين من غير الاحتكاريين وهذا بتخويل من مجلس التجارة في الخدمات. [39] (ص05)

وتلزم الاتفاقية بقية الأعضاء بالاستجابة لطلب أي عضو آخر للدخول في مشاورات بهدف القضاء على هذه الممارسات.

- التكامل الاقتصادي: تمكن الاتفاقية الدول الأعضاء من أن تصبح أطرافا في اتفاق لتحرير الخدمات فيما بينها، وتنص على ذلك المادة الخامسة من القسم الثاني لاتفاقية الخدمات إذا ما تم إخطار مجلس التجارة في الخدمات، وعند الحاجة ينشئ المجلس مجموعة عمل تقوم بدراسة هذه التقارير، وتقدم في نهاية الدراسة مجموعة من التوصيات بخصوص الموضوع.

- القواعد والإجراءات المحلية: ورد في اتفاقية التجارة في الخدمات القواعد والإجراءات المحلية و التي يقصد بها الأحكام التي تنظم التجارة الدولية للخدمات على المستوى الوطني، فعلى كل عضو أن يقوم بإنشاء هيئات تحكمية أو إدارية تقوم بإجراء مراجعة فورية إذا ما قدم مورد خدمات متضرر للخدمات الإدارية التي تؤثر في تجارة الخدمات، ولتوفير سبل العلاج إذا كان هناك ما يبرر هذا الضرر، تتخذ هذه الإجراءات في استقلالية تامة عن الجهة المسئولة عن القرار الإداري المعني.

كما يضع مجلس التجارة في الخدمات من خلال أجهزة مناسبة القواعد والإجراءات الضرورية للحيلولة دون أن تصبح الإجراءات المتصلة بشروط المؤهلات وإجراءاتها، والمقاييس الفنية، وشروط الترخيص عوائق غير ضرورية للتجارة في الخدمات. [36] (ص324)

2.2.2.1 الملاحق المرفقة بالاتفاقية

تم إرفاق الاتفاقية الخاصة بتجارة الخدمات بمجموعة من الملاحق المكملة لها، تتضمن أحكاما تفسيرية وتوضيحية لعدد من القطاعات التي يغطيها الاتفاق تجنبا لأي غموض أو تداخل، وهي:

1.2.2.2.1ملحق الخدمات المالية

إن مفاوضات الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات في قطاع الخدمات المالية قد غطت جميع الخدمات بما في ذلك البنوك والأوراق المالية والتأمين، ولم تستطع الحكومات في نهاية جولة أوروجواي التوصل إلى اتفاق كامل حول جملة من الالتزامات الضرورية لفتح الأسواق في مجال الخدمات المالية وقد تمخضت المفاوضات المطولة سنة 1995 عن اتفاقية مؤقتة تنتهي عمليا في ديسمبر1997، وفي هذا الإطار قام أعضاء المنظمة العالمية للتجارة بمحاولة أخرى للتوصل إلى اتفاقية دائمة تقوم على أساس مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، بمعنى الامتناع عن التفرقة بين الشركاء التجاريين، وتتيح المفاوضات للحكومة فرصة مناسبة لتحقيق التزام مشترك لرفع القيود بما يخلق فرصا أفضل لتجارة يكون من شأنها تحقيق الفائدة لكل من المنتجين والمستهلكين للخدمات المالية ويعزز في نفس الوقت القطاع المالي. [40] (ص06)

إن معظم البلدان قد حققت تقدما كبيرًا منذ منتصف الثمانينات في إزالة الحواجز أو القيود أمام توطن فروع أو أشكال أخرى من الوجود التجاري بواسطة المؤسسات الأجنبية أو العمليات التي تؤديها، وكانت البلدان المتقدمة قد اتخذت تدابير التحرير هذه بموجب اتفاقات برعاية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، أما البلدان النامية التي كان عدد كبير منها يسير على سياسات حمائية فكانت قد بدأت أيضا عملية التحرير وذلك بإزالة الحضر أو القيود الشديدة تدريجيا على أنواع العمليات التـي تستطيع المصارف الأجنبية أداءها، [41] (ص198) لقد أدت مفاوضات ما بعد جولة أورجواي إلى مزيد من التحسينات على التدابير السابقة للتحرير في كل من القطاعي التأمين و المصارف، وإلى تعزيز إلزامية التعهدات التي كانت قد صدرت من قبل، وتصل هذه التعهدات بالوجود التجاري لموردي الخدمات الأجانب (الفروع، شركات التأمين، ومكاتب التمثيل) وهي تستبعد أو تحقق القيود على :

- ملكية الأجانب لمؤسسات مالية ومحلية،
- الشكل القانوني للوجود التجاري،
- توسيع العمليات القائمة.

وقد جاء ملحق الخدمات المالية من أجل شرح وتفسير بعض أحكام الاتفاق الأصلي فيما يتعلق بالخدمات التي يتم توريدها في إطار ممارسة السلطة الحكومية (والتي لا تغطيها الاتفاقية)، حيث يدخل في إطار هذه الخدمات المالية كافة الأنشطة التي يمارسها البنك المركزي أو السلطة النقدية المقابلة له أو أي كيان عام آخر مسئول عن تنفيذ السياسات النقدية وسياسات أسعار الصرف أو السياسات التي تشكل جزءا من نظام الضمان الاجتماعي للدولة أو الأنشطة التي تمارس لحساب الحكومة. [38] (ص91)

ويقر اتفاق الخدمات بأن الحكومة قد ترى من الضروري ممارسة قدر كبير من التنظيم على أنشطة البنوك وشركات التأمين وغيرها من المؤسسات المالية، ولهذا ينص ملحق الخدمات المالية في الاتفاق على أن تعهدات التحرير التي تتحملها البلدان لا تمنعها من اتخاذ تدابير لأسباب تتعلق بالحيطة، بما فيها حماية المستثمرين والمودعين وأصحاب البوالص أو لضمان سلامة واستقرار النظام المالي، ورغم أن الملحق لا

يبين تفاصيل تدابير الحيطة تلك، فإن اشتراط الترخيص المقصود به ضمان الكفاءة والسلامة المالية في إدارة العمل، واشتراط حد أدنى من رأس المال، واشتراط إجراء عمليات محاسبة منتظمة، تعتبر كلها من تدابير الحيطة وليس من الضروري أن تكون هذه التدابير تمييزية، ولكن يمكن تطبيقها على أساس تمييزي إذا كانت الظروف تبرر ذلك، [41] (ص198) وينص ملحق الخدمات المالية على ما يلي: [36] (ص348)

- ضرورة اعتراف كل عضو بإجراء الحيطة المالية في أي بلد آخر عند تحديد كيفية تطبيق إجراءات العضو المتصلة بالخدمات المالية ويجوز أن يستند هذا الاعتراف إلى اتفاق أو ترتيب مع البلد المعني أو أن يصدر إلقائيا،

- يجوز للعضو خلال 60 يوما تبدأ بعد أربعة أشهر بعد نفاذ اتفاق المنظمة العالمية للتجارة، يحسن أو يعدل أو يسحب جميع أو بعض الالتزامات المحددة الخاصة بالخدمة المالية المدونة في جدوله،

- في إطار تسوية المنازعات فإنه ينبغي أن يتوافر في فرق التحكيم التي تنظر في المنازعات الخاصة بإجراء الحيطة والحذر، الخبرة اللازمة المتصلة بالخدمة المالية المحددة التي هي موضوع النزاع.

2.2.2.2.1. بقية ملاحق الاتفاقية

إضافة إلى ملحق الخدمات المالية المرفق باتفاقية تجارة الخدمات، فهناك أربعة ملاحق أخرى نوجزها فيما يلي:

- ملحق خدمات الاتصالات: تؤدي الاتصالات دورا مزدوجا في اقتصاديات مختلف البلدان، فهي تهيئ البنية الأساسية للاتصال وتعمل أيضا كقناة للعمليات التجارية، فقد كانت هذه الصناعة في السابق احتكارا للدولة بسبب أهميتها في تنمية البنية الأساسية ومغزاها الإستراتيجي والسياسي في عدد من البلدان، ولكن التغيرات التقنية في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات مكنت الشركات التجارية من تقديم خدمات ومنتجات في الأسواق الدولية بأسعار تنافسية، بسبب توافر خدمات اتصالات حديثة وبأسعار منخفضة، ومع الاعتراف بأن القطاع المتطور تكنولوجيا من شأنه تحسين التنافسية بالتدرج، فقد انتقلت احتكارات الدولة إلى القطاع الخاص وأزيلت القيود على دخول موردين أجانب وعلى دخول منتجاتهم، و بصفة عامة يمكن تقسيم خدمات الاتصالات إلى فئتين :

- الاتصالات الأساسية، المقصود بها أي خدمة تنقل الاتصالات وهي تشمل الهاتف الصوتي، ونقل المعلومات التلكس، خدمات الفاكس، خدمات الدوائر الخاصة المؤجرة، وخدمات الشبكات والتي تمثل بنية الاتصالات الأساسية التي تسمح بالاتصال بأي شبكة،

- خدمات القيمة المضافة، وهي تلك التي بموجبها يستطيع الموردون إضافة قيمة للمعلومات الموجودة لدى الزبون، وذلك بتعزيزها من حيث الشكل أو المضمون أو العمل على تخزينها واسترجاعها، وهي

ويتعلق ملحق خدمات الاتصالات بالإجراءات التي تؤثر على استخدام موردي الخدمات الأجانب لشبكات وخدمات الاتصالات العامة وإن يكن ذلك بشروط معقولة وغير تمييزية عند السماح لموردي الخدمات الأجانب بممارسة نشاطهم وفقا لالتزامات التحرير التي تقدمها الدول. كما يشمل الملحق على الملاحظات والشروح والتفسيرات، ومجموعة من الأحكام التكميلية للاتفاق الأصلي، ويلزم الملحق الأعضاء بتوفير جميع المعلومات المتاحة عن ظروف الوصول إلى شبكات وخدمات الاتصال للجمهور وبيان الأسعار ، كما ينص على معاملة تفضيلية للبلدان النامية بحسب مستويات التنمية لكل منها ، حيث يجيز لها فرض شروط معقولة على الوصول إلى الشبكات وخدمات الاتصالات العمومية فيها واستخدامها فيما إذا كانت هذه الشروط تدعم البنية الأساسية المحلية وترفع طاقة الخدمة على أن تدرج هذه الشروط في جدول تعهدات العضو.

- ملحق خدمات النقل الجوي: يحدد هذا الملحق المجالات والأنشطة التي تغطيها الاتفاقية في قطاع النقل الجوي، وتتضمن إصلاح الطائرات وصيانتها، بيع خدمات النقل الجوي وتسويقها دون التدخل في الأسعار بالإضافة إلى خدمات الحجز بالكمبيوتر وإصدار بطاقات السفر، ويقضي الملحق بعدم تطبيق الالتزامات العامة في الاتفاق (مثل شرط الدولة الأولى بالرعاية أو الشفافية) على حقوق النقل الجوي (حق نقل الركاب والبضائع والبريد) والمعروفة باسم حريات النقل الجوي السبع والتي تنظمها شبكة كبيرة من اتفاقات النقل الجوي الثنائية التي تبلغ حوالي 15000 اتفاقية وتراعي فيها الدول تحقيق التوازن في المصالح بينها وبين الدول الأخرى الأطراف.

كما تقضي هذه الاتفاقات بعدم الأخذ بأحكام تسوية المنازعات إلا في حالة تحمل الأعضاء المعنيين لالتزامات أو تعهدات محددة، وبعد استنفاد كافة إجراءات تسوية المنازعات المنصوص عليها في الاتفاقات أو الترتيبات الثنائية أو متعددة الأطراف الأخرى، كما يتم مراجعة التطورات في قطاع ا لنقل الجوي بصفة دورية من طرف مجلس التجارة في الخدمات مرة كل خمس سنوات على الأقل ،و يهدف هذا الملحق إلى دراسة إمكانية تعزيز تطبيق هذه الاتفاقات في هذا القطاع.

- ملحق مفاوضات خدمات النقل البحري:

لم تخرج الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة GATTS بأي نتيجة في دورة الاورجواي في مجال النقل البحري الذي أجل إلى وقت لاحق، حيث كان مقررا أن تنتهي في جوان 1996 ولكن المشاركين لم يتمكنوا من الاتفاق حول مجمل الوعود والاقتراحات ولقد وضعت بعض الالتزامات في

- ملحـق انتقـال الأشـخاص الطبيـعيين

والأشخاص الطبيعيون هنا هم أولئك الأشخاص الذين ينتقلون للإقامة بصفة مؤقتة في أرض دولة أخرى بهدف توريد الخدمات لهذه الدولة العضو، ولا ينطبق هذا المفهوم على توظيف وتشغيل الأفراد بصفة دائمة أو الإقامة الدائمة أو الحصول على الجنسية، ولا يسقط حق الأشخاص الطبيعيين في الانتقال حق العضو اتخاذ أو تطبيق أية تدابير تتعلق بتنظيم دخول الأشخاص على أراضيه لأي غرض كان غير توريد الخدمات، ولا يحول الاتفاق دون تطبيق أي عضو إجراءات لتنظيم دخول الأشخاص على أراضيه أو للإقامة المؤقتة فيها بما في ذلك تلك الإجراءات الضرورية لحماية سلامة حدوده، وضمان انتظام حركة الأشخاص الطبيعيين، شريطة ألا تطبق هذه الإجراءات بطريقة من شأنها إلغاء أو تعطيل المزايا التي يجنيها أي عضو بموجب شروط الالتزام.

- ملحـق الإعفـاءات الخـاصة بمـنح الدولـة الأولى بالـرعاية :

يحدد هذا الملحق الظروف التي يحصل بموجبها العضو على الإعفاء من التزاماته عند سريان شرط الدولة الأولى بالرعاية، إضافة إلى تحديد موعد لأي مراجعة لاحقة.

إن الأغراض التي تجعل البلدان تقرر استثناءات من مبدأ المعاملة الأكثر رعاية تتمثل في الرغبة في الحفاظ على المعاملة التفضيلية التي تقدم لبعض البلدان في قطاع الخدمات بموجب التعاون الإقليمي أو بموجب أي ترتيبات أخرى، وقد قررت بعض البلدان التي تطبق أنظمة استيراد حرة استثناءات من قاعدة الدولة الأكثر رعاية في قطاعات مثل الخدمات المالية و ذلك بهدف الاحتفاظ بقوة المساومة عند مناقشة التحرير مع البلدان التي تطبق أنظمة قيود أكبر ، كما أزالت بعض البلدان عددا من هذه الاستثناءات في القطاع المالي أثناء المفاوضات التي جرت بعد انتهاء جولة الاورجواي . ويلاحظ أن البلدان الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة عليها أن تمارس حقها في الحصول على استثناء من قاعدة الدولة الأكثر رعاية قبل بدء نفاذ أتفاق الخدمات، ولكن في القطاعات التي استمرت فيها المفاوضات بعد إنهاء جولة أورجواي (مثل الخدمات المالية والاتصالات) كان من الممكن لهذه البلدان أن تطلب الاستثناء من مبدأ الدولة الأكثر رعاية أثناء فترة سير المفاوضات.

3.2.2.1.أهم المزايا المحتملة من تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية المصرفية

تشير الدراسات إلى العديد من المزايا التي يمكن تحقيقها بتطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات خاصة في مجال الخدمات المالية والمصرفية ومن أهم هذه المزايا ما يلي:

- أن يؤدي هذا التحرير إلى جعل القطاع المصرفي أكثر كفاءة واستقرارا،

- اتساع السوق المصرفية كنتيجة للتحرير المصرفي من شأنه أن يؤدي إلى تعظيم الاستفادة من اقتصاديات الحجم من خلال زيادة عمليات الاندماج المصرفي، وكذلك من خلال تعميق المنافسة من عمليات الخصخصة حسب المميزات التي يمكن أن تنتج عنها،

- يؤدي التحرير المصرفي إلى تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية كلما اشتدت درجات المنافسة والاندماج بين البنوك،

- توفير خدمات مصرفية متنوعة ومتعددة للعملاء،

- أن المنافسة تدفع البنوك إلى تخفيض الفاقد وتحسين الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية وتخفيض العمولات وتخفيض فروق أسعار الفائدة ما بين القروض والودائع،

- هناك أيضا إمكانية لنقل التكنولوجيا من خلال عمليات التحرير المصرفي وذلك يمكن من معرفة أفضل الممارسات الإدارية والمحاسبة ومعالجة البيانات واستخدام الأدوات المالية،

- كما يسمح تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية للعملاء باختيار المزيج الملائم للتمويل وزيادة حجمه وطرق تحديده،

- يؤدي التحرير المالي إلى تحسين السياسة النقدية، فالسوق الائتمانية وأدوات التحكم في الائتمان بطريقة مباشرة يمكن أن تستبدل بأدوات عملية غير مباشرة مثل عمليات السوق المفتوحة التي تساعد على تطوير وتنمية أسواق المال، [8] (ص: 129)

- ومن جهة أخرى فإن تحرير القطاع المصرفي وضع ضغوطات على الحكومات، وهو ما يدفعها إلى تبني سياسات نقدية مقبولة ومناسبة، وهناك كثير من المؤشرات التي تدل على وجود علاقة ارتباط قوية بين الأسواق المالية المفتوحة والاستقرار الاقتصادي، خاصة مع وجود أسواق مالية منظمة بشكل جيد، والتي غالبا ما تشكل أجهزة رقابة فعالة على سعر الفائدة، والسقوف الائتمانية وغيرها، فتدخل الحكومة مثلا في توجيه الموارد إلى قطاعات معينة أو لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة قد يؤدي للانحراف عن تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية للاقتصاد القومي، في حين أن التحرير المصرفي يعيد تخصيص الموارد المالية من خلال التقليل من تدخل الحكومة، وهو ما يؤدي في النهاية إلى زيادة العائد على الاستثمار والتحفيز على تجميع المدخرات وزيادة الاستثمارات، مما يحقق المزيد من النمو الاقتصادي من خلال سياسة نقدية وسياسة اقتصادية أكثر كفاءة وفعالية،

- يؤدي تحرير تجارة الخدمات المصرفية إلى زيادة تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض المالي إلى الدول التي تعاني عجزا في التمويل، هذا التدفق في رأس المال يؤدي إلى تخفيض تكلفة الاستثمار من خلال

انخفاض سعر الفائدة بالنسبة للدول التي تعاني عجزا ماليا (حاجة إلى تمويل)، وفي المقابل تتمكن الدول التي لديها فائض مالي من تصدير رأس المال مما يؤدي إلى زيادة عوائد رأس المال،

- يؤدي تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية إلى تعميق العولمة المالية بما تحمله من مزايا وفرص، والتعامل على أساس الكفاءة والتخصيص الكفء للموارد والتحفيز الدائم لمواجهة ما تحمله تلك العولمة المالية من مخاطر ومحاذر.

3.2.1 استراتيجيات مواجهة تحديات تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية

إن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يقتضي رفع القيود عن تلك التجارة بأنظمة مناسبة للرقابة والتنظيم على المستوى المحلي، وإذا فشلت الدولة في وضع تلك الأنظمة فإن ذلك قد يُفوِّت عليها فرصة الاستفادة من مزايا التحرير، كما يخلق العديد من التحديات التي قد تنجم عن عملية التحرير.

وفيما يلي نتطرق إلى أهم التحديات التي تواجه البنوك في ظل التحرير المصرفي، مما يجعل الحاجة ملحة إلى تحديث البنوك ووضع استراتيجيات لمواجهة التحديات الناتجة عن عملية تحرير تجارة الخدمات المصرفية و المالية.

1.3.2.1 التحديات التي تواجه البنوك في ظل اتفاقية تحرير تجارة الخدمات

إن عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية تخلق العديد من التحديات أمام حكومات كثير من الدول في المجال المصرفي، وعلى مستوى السياسة النقدية والمصرفية، وهو ما يتطلب من تلك الدول تحديث البنوك والعمل على التكيف مع تلك التحديات التي نذكر بعضها فيما يلي:

- إن التحرير من شأنه أن يؤدي إلى سيطرة البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية على السوق المصرفية، كما يعتبر الموردون الأجانب أكثر كفاءة، وبالتالي فهم أكثر تأثيرا على نفاذ الأسواق، وقد يسيء الموردون الأجانب استخدام موقعهم في السوق، لكن بالمقابل فإن عمليات التحرير كثيرا ما تكون حافزا على المنافسة وتزايد القدرة التنافسية لدى البنوك المحلية، فالموردون الأجانب ليسو بالضرورة أكثر كفاءة من الموردين المحليين، بل إن نفاذ البنوك الأجنبية إلى السوق المحلية هو عامل محفز للبنوك المحلية حتى تعزز كفاءتها، كما أن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يمكن أن يتم على مراحل زمنية، حتى تتمكن البنوك والمؤسسات المحلية من استكمال استعدادها للوضع التنافسي الجديد.

إن انفتاح السوق للمنافسين الجدد سوف يقلل من درجة احتكار السوق، وبالإضافة إلى ذلك هناك دور الحكومة والسلطات النقدية (البنك المركزي) في وضع شروط المنافسة.

- إن تحرير الخدمات المصرفية يخفض من قدرة البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية ذات الأداء الضعيف على البقاء والاستمرار في السوق، وذلك نظرا لأن اشتداد المنافسة يخفض ربحية وعوائد القطاع المصرفي،

- إن البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية تبحث عن تعظيم أرباحها بأقل ظروف مخاطرة ممكنة، ولذلك فهي تقوم بخدمة القطاعات المربحة في السوق دون قطاعات وأقاليم معينة لذلك على الدولة اتخاذ السياسات والتدابير اللازمة لضمان تحقيق الأهداف الاجتماعية بدون التضحية بمنافع المنافسة، [40] (ص: 34-35)

- من بين التحديات التي تواجهها البنوك في ظل تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، أن السوق المصرفية المحلية تتميز بالكثافة المصرفية ولا تتحمل دخول المزيد من البنوك والمؤسسات المصرفية إلى هذه السوق، لأن الوفرة المصرفية تؤدي إلى وجود بنوك تعمل على جذب العمليات في سوق مصرفية محدودة،

ومن بين العلاجات المقترحة لتفادي المشاكل الناجمة عن هذه الوفرة اللجوء إلى عمليات الاندماج المصرفي لتنظيم ازدحام القطاع المصرفي بالكيانات المصرفية الضعيفة بدل اللجوء إلى مبدأ الحماية.

إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية يؤدي إلى حدوث أزمات للبنوك وأزمات مالية، ولعل ذلك يعتبر من أهم التحديات والآثار السلبية للعولمة المالية، حيث يعاني الجهاز المصرفي في العديد من دول العالم من أزمات قوية، مع العلم أن تلك الأزمات امتدت تأثيراتها في ظل العولمة إلى مجمل الاقتصاديات الوطنية التي حدثت فيها، بل وامتد تأثيرها إلى الأجهزة المصرفية لدول أخرى غير التي حدثت فيها، ولذلك يجب التحوّط من هذه الأزمات من خلال وضع نظام إنذار مبكر بالأزمات المالية بناء على تطوير مجموعة من المؤشرات التي تحذر من الأزمة قبل وقوعها، بالإضافة إلى ذلك يجب البحث في السياسات الاقتصادية الكلية و الآليات التطبيقية التي تحول دون وقوع الأزمات. [8] (ص: 133)

- هناك أيضا تخوف من عدم قدرة البنوك المحلية على المنافسة في السوق المصرفي العالمي، ولذلك فإنه من الضروري أن تسعى الحكومات بكل الوسائل المتاحة إلى تأهيل البنوك والمؤسسات المصرفية للتكيف مع ظروف المنافسة، وذلك من خلال عدة نقاط من أهمها:

- تحسين الكفاءة والاستثمار في التكنولوجيات المصرفية الحديثة،
- محاولة تخفيض تكاليف التشغيل،
- التحول نحو عمليات الاندماج المصرفي، وكذا تعميق الاتجاه نحو خوصصة البنوك والمؤسسات المصرفية، مما من شأنه زيادة القدرة التنافسية للبنوك، من خلال تقديم الخدمة المصرفية بأقل تكلفة، بأحسن جودة، بإنتاجية أعلى، بسعر تنافسي وفي أسرع وقت ممكن.

- إن فشل البنوك، أو إفلاسها في ظل تحرير تجارة الخدمات المصرفية قد يزعزع ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ككل، مما يهدد استقرار الاقتصاد الكلي والنشاط الاقتصادي بصفة عامة. ولتجنب هذه الآثار السلبية تحتاج عملية تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية إلى إشراف وتنظيم جيدين،

فالإشراف الجيد والرقابة الفعالة يساعدان على تحسين توجيه البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية، ويحدد المشاكل في وقت مبكر يسمح بمعالجة الأزمة قبل وقوعها.

وبالإضافة إلى ما سبق من الضروري الالتزام بالمعايير الدولية لكفاية رأس المال.

2.3.2.1 استراتيجيات البنوك في مواجهة هذه التحديات

في ظروف المنافسة الناتجة عن عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية يحتاج الجهاز المصرفي إلى إستراتيجية واضحة تهدف إلى تعظيم الآثار الإيجابية أو المزايا المحتملة من جهة، وفي نفس الوقت تعمل على تقليل الآثار السلبية لعمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية و المالية.

وتتجه البنوك حاليا إلى تبني إستراتيجية مواجهة تعتمد على النقاط التالية:

- التحول إلى البنوك الشاملة: ذات الخدمات المتطورة والمتنوعة كخطوة أولى نحو مواجهة المنافسة المصرفية العالمية. [8] (ص: 134)

تعتمد إستراتيجية البنوك الشاملة على تنويع وتقديم كافة الخدمات المصرفية محليا وعالميا وتحسين جودة ودقة المعاملات وسريتها، وانتشار الفروع وسرعة أداء الخدمات وحسن معاملة العملاء، مع إدارة الموارد بكفاءة لتحقيق الربح وتقليل مخاطر الاستثمار.

- التوجه نحو التعامل في المستحدثات المصرفية الحديثة مثل التعامل في المشتقات والعقود المستقبلية وعقود الاستثمار مثل عقود الاختيار ومقايضة الأوراق المالية والمبادلات (swaps) والعقود المستقبلية والصرف الآلي وعمليات المقاصة الإلكترونية...، وهي مستحدثات تمكن البنوك من تخفيض درجة المخاطرة عند التعامل فيها.
- تتجه كثير من البنوك الضعيفة حاليا إلى تقوية قاعدة رأس المال وتجسيد ذلك خاصة من خلال عمليات الاندماج المصرفي ليصل حجم الوحدة المصرفية إلى حجم كبير يجعلها قادرة على المنافسة، والعمل على أن تقوم بتقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة، بأحسن جودة ممكنة، بإنتاجية أعلى، بسعر تنافسي وفي أسرع وقت ممكن.
- تنمية الموارد البشرية، تطوير نظم الإدارة، من خلال التدريب المصرفي، وتطوير أدائها في مجال الاستيعاب والمستجدات والمستحدثات وتطوير الصناعة المصرفية.

3.1. ظهور المعايير الدولية للعمل المصرفي

شهدت الساحة المصرفية في نهاية القرن العشرين جملة من التطورات الاقتصادية والمصرفية المتسارعة، والتي منها الاتجاهات الاقتصادية الكلية، مثل التضخم وسرعة تقلبات أسعار الصرف وأسعار الفائدة، التي أدت إلى زيادة تعرض المصارف والمؤسسات المالية إلى أخطار السيولة والتوظيف، في ظل موجة تحرر الأسواق المالية من اللوائح والتشريعات والمعوقات التي تحد من سعة وعمق العمليات

المصرفية، وبالتالي إتاحة فرصة أعظم لقوى المنافسة، إلى جانب انفتاح الأسواق المالية المحلية على الأسواق الدولية، وخفض الضرائب والرسوم أو حتى الإعفاء منها، وهو ما دفع الدول نحو تطوير جهازها المصرفي لمواجهة عوامل المنافسة والمخاطرة.

1.3.1. انتشار الأزمات المصرفية

أدت الأوضاع الاقتصادية والمالية غير المستقرة إلى انتشار أزمات الائتمان والقرض في المصارف، وهو ما دفع بالمصرفيين إلى العمل على مواجهة هذه الأزمات التي تصاعدت وتعددت بعد تحول المصارف من سوق متنامي إلى سوق منافسة في ظل عمليات التحرير المصرفي.

1.1.3.1مفهوم الأزمة المصرفية

تختلف مفاهيم الأزمات المصرفية نظرا لاختلاف الأسباب المؤدية إلى حدوثها:

تحدث الأزمات المصرفية عندما يؤدي اندفاع فعلي أو محتمل على سحب الودائع من أحد المصارف إلى إيقاف المصارف بإيقاف قابلية التزاماتها الداخلية للتحويل أو إلى إرغام الحكومة على التدخل لمنع ذلك بتقديم دعم مالي واسع النطاق، [42] (ص06)

- أزمة العملة: [43] (ص40) هي حالة يحدث فيها انخفاض كبير في قيمة العملة، مما يتطلب تدخل السلطات النقدية أو البنك المركزي، عن طريق سعر الفائدة أو على مستوى سوق العملة الأجنبية من خلال بيع مقدار معين من احتياطاته من العملة الأجنبية، كما يمكن أن يكون هناك تزاوج بين الأمرين،

- أزمة الديون: [42] (ص06) وتحث في حالة توقف المقترض عن التسديد، أو عندما يكون احتمال توقفه واردا، ومن ثم يتوقف المقرضون عن تقديم قروض جديدة، كما يحاولون تصفية القروض المقدمة،

- أزمة السيولة: [44] (ص39) تحدث أزمة السيولة بسبب فقدان ثقة العملاء نحو مصارفهم، في حالة تداول معلومات أو إشاعات عن مستوى الديون في الدول النامية أو بسبب كثرة عمليات المضاربة وارتفاع عدد المؤسسات المفلسة، مما يؤدي بالمودعين الأجانب إلى سحب ودائعهم لتجنب خسارة مدخراتهم.

2.1.3.1. موجة إفلاس المصارف

أصبحت الأزمة المصرفية أكثر انتشارا خاصة بعد تحرير القيود على رأس المال والتحويل في ظل التغيرات المتسارعة في النظام المالي، مع وقوف السلطات المالية شبه عاجزة عن أداء مهامها تجاه المصارف أمام هذه المتغيرات، بالإضافة إلى ضعف الرقابة الداخلية والخارجية على أعمال المصارف، ونتيجة لذلك توالت أزمات إفلاس هذه الأخيرة، وفي ما يلي نذكر إفلاس بعض منها.

- إفلاس مصرف هرستات الألماني(Herstatt) [45] (ص51)

أفلس مصرف هرستتات الألماني سنة 1974، نتيجة قيامه بعمليات مضاربة عشوائية على أسعار الصرف خلال فترة الاضطرابات النقدية، وقد قدرت خسارته بحوالي عشر مرات من رأس ماله، وهو ما

أدى إلى عجزه عن إجراء العمليات الجارية مع زبائنه، وفي هذه الحالة أمر محافظ البندسبانك (Bandisbank) بإغلاق مصرف هرستات.

- إفلاس مصرف أمبرسيانو الإيطالي(banco Ambrosiano)

هو مصرف ايطالي خاص بلغت أصولهِ حوالي 1,5 مليار دولار أمريكي، أعلن عن إفلاسه سنة 1982، مما أدى إلى قلق المتعاملين بالسوق المالي الدولي، وكان لهذا المصرف فرع في لكسمبورغ يسمى(banco –Ambrosiano- holding –sa)، وحين إفلاس مجموعة الفروع بدأ فرع لكسمبورغ يبحث عن من يعوضه ملايين الدولارات التي اقترضها، مع العلم أن المصرف المركزي الايطالي لم يكن مسئولا إلا على القروض المتواجدة داخل التراب الايطالي لمصرف أمبرسيانو، وهو ما بين هشاشة العمليات المالية الدولية في حالة المشاكل والأزمات، خاصة إذا كانت المبالغ ضخمة، واستعاد فرع لكسمبورغ رأسمال مصرف أمبروسيانو من طرف ستة مصارف ايطالية، كما أسس مصرف جديد للودائع في أكتوبر 1989يسمى(novo banco Ambrosiano). [9] (ص05)

- أزمة مصرف كونتينونتال إلينواز في الولايات المتحدة الأمريكية (continontal illinois) [45] (ص52)

تعود جذور أزمة هذا المصرف إلى سنة 1984 بعد قيامه بمنح مبلغ 03 ملايير دولار أمريكي للدول النامية، بالإضافة إلى سوء التنظيم، مما أدى إلى سحب المودعين لودائعهم بشكل كثيف وهو ما أدى إلى وجود عجز في السيولة، وقد تم إنقاذ هذا المصرف من هذه الأزمة بعد أن اكتسب 80% من رأسماله من طرف هيئة تأمين الودائع الفدرالية الأمريكية(FDIC).

لقد خلفت هذه الأزمة لدى المصرفيين في الولايات المتحدة الأمريكية آثارا ايجابية؛ حيث حثتهم على الحذر و التحوط من حالات ظروف المنافسة الشرسة ومواجهة نقاط الضعف بتغيير بعض القواعد المطبقة خاصة في مجال العلاقات مع المتعاملين.

- الأزمة المصرفية في آسيا: تعود أسباب أزمة المصارف في آسيا إلى التنويع المفرط للقروض من قبل المصارف لتمويل مشاريع استثمارية غير مضمونة الفوائد، هذه القروض مصدرها رؤوس أموال خارجية، والتي كانت سببا في ارتفاع مخاطر سعر الصرف. [45] (ص51-52)

لقد أفرطت المصارف و المؤسسات المالية الآسيوية في الاقتراض، مساهمة بذلك في سرعة تراكم مقدار هائل من الديون قصيرة الأجل، حيث ارتفعت هذه الأخيرة والتي تخص المصارف التي ترفع تقاريرها إلى بنك التسويات الدولية من مجموع ديون الدول النامية سنة 1990 إلى 20% سنة 1997، أين قدرت ديون الدول النامية والتي تقل آجال الاستحقاق المتبقية عن عام واحد حوالي 60% من مجموع هذه الديون، و تزايد حجم الديون قصيرة الأجل بشكل كبير في شرق آسيا وتلتها أمريكا اللاتينية ، و اعتبرت البرازيل،

تايلاند، روسيا، كوريا والمكسيك من بين أكثر عشر دول خلقت هذا النوع من القروض، تلتها بعد ذلك الصين، الأرجنتين، اندونيسيا، جنوب إفريقيا وماليزيا. [9] (ص06)

لقد تأثرت آجال استحقاق الديون بلوائح بنك التسويات الدولية التي تخص الحدود الدنيا لنسبة كفاية رأسمال المصارف العالمية المقدرة بـ 20% بالنسبة للقروض قصيرة الأجل للدول غير الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي، وبـ 100% للقروض التي تتجاوز آجال استحقاقها السنة. [46] (ص37)

لقد أدى ارتفاع قيمة الدولار مقابل الين إلى ارتفاع الأزمة في آسيا خلال صيف 1997، وانهيار العملة التايلاندية، وضبط أسعار الأصول المالية في بورصات القيم المنقولة للبلدان المعنية، وامتدت الأزمة سنة 1998 إلى اليابان، حيث ظهرت صعوبات لدى مصارفها، وفي صيف 1998 امتدت لتمس السوق الدولي لرؤوس الأموال بالإضافة إلى انهيار الروبل وتأجيل الدفع من طرف آسيا، وامتدت الأزمة إلى بلدان أمريكا اللاتينية مما أثر على نشاطها الاقتصادي خاصة الدول النامية منها.

ومن المعروف أن القروض قصيرة الأجل هي الأكثر عرضة للسحب خلال الأزمات، مما يؤدي إلى حدوث أزمة السيولة، وقد عانت الدول النامية من هذه الأزمة، حيث أنه في مقابل تدفق رؤوس أموال أجنبية قصيرة الأجل إليها من طرف الدول المشتركة في بنك التسويات الدولية بقيمة 43,5 بليون دولار سنة 1997 تعرضت إلى سحب ما قيمته 85 بليون دولار سنة 1998 [47] (ص54-55)

2.1.3.1 تدهور عائدات المصارف في الدول النامية

شهدت سنوات الثمانينات من القرن العشرين تطور الأنشطة المالية بالإضافة إلى ظروف المنافسة غير المنظمة وعائدات المنتجات المصرفية غير المضمونة، مما أدى إلى صعوبة رقابة المصارف على مخاطر السوق، مما جعل العديد من المصارف تسجل تدهورا في عائداتها منذ بداية الثمانينات.

ويبين الجدول التالي تطورات أرباح المصارف قبل خصم الضريبة لأهم الدول المتطورة.

جدول رقم 04: تطور معدل النمو السنوي المتوسط لأرباح بعض المصارف قبل خصم الضريبة في بعض الدول المتطورة. [45] (ص54)

البنك/السنة	1973-1969	1978-1974	1982-1979
Banque FDIC (و م أ)	+ 11,5	+ 11,7	- 1,8
Banque inscnles(فرنسا)	+ 21,3	+ 2,1	- 10,7
Clearning banks (المملكة المتحدة)	غير متوفر	غير متوفر	- 14,2*
Grandes banques(اليابان)	غير متوفر	+ 7,1	+ 4,1

نلاحظ من الجدول انخفاضا واضحا لأرباح المصارف خلال الفترة ما بين سنة 1974و1978، وهي الفترة التي توافق فترة انتشار التحرير المالي، ثم تواصل انخفاض الأرباح مع بداية سنوات الثمانينات، فقد تواصلت الأزمات المصرفية مع نهاية الثمانينات، مع التدهور المستمر لأرباح المصارف، مما جعل المصارف بحاجة إلى مئونة كبيرة لمواجهة مخاطر القرض.

في الولايات المتحدة الأمريكية (و م أ) تمت مواجهة الأزمة عن طريق إخضاع المصارف التي تعاني من الأزمة إلى هيئة تأمين الودائع الفدرالية FDIC، والتي قامت باسترجاع الحقوق المشكوك فيها، أما الأصول فقد تقرر بيعها لمؤسسات أخرى عن طريق المزاد العلني. [48] (ص ص59- 60)

والجدول التالي يبين تطور أرباح أكبر البنوك التجارية في الدول الصناعية بين1988و1995.

جدول رقم 05: تطور معدل النمو السنوي المتوسط لأرباح المصارف التجارية الكبرى في الدول الصناعية (قبل خصم الضريبة) للفترة: 1988-1995. [48] (ص:58)

البلد/السنة	1988	1991	1992	1993	1994	1995
الولايات المتحدة الأمريكية	1,11	0,54	1,24	1,74	1,65	1,76
المملكة المتحدة	1,46	0,40	0,31	0,76	1,15	1,17
ألمانيا	0,89	0,75	0,70	0,57	0,58	0,43
فرنسا	-	0,35	0,21	0,13	0,05	0,17
اليابان	0,68	0,3	0,21	0,13	0,02	0,32 -
فنلندا	0,59	0,78 -	2,63 -	1,42 -	1,19 -	0,37 -

استنادا إلى الجدول أعلاه، نلاحظ أن أرباح المصارف التجارية الكبرى في الدول المذكورة قد انخفضت على العموم، انطلاقا من سنة 1988 إلى غاية 1995 وهو انخفاض مستمر سنة بعد أخرى، وذلك في كل من ألمانيا، فرنسا، اليابان، فنلندا وفنلندا، أما عن الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة فالملاحظ أنهما وبعد الانخفاض المسجل في سنتي 1991 و1992 قد استطاعتا الاستجابة لضرورة تحسين قدراتهما لتحقيق مردودية أكبر.

وقد كلفت معالجة الأزمات المصرفية في بعض الدول مبالغ كبيرة من الناتج الداخلي الخام [48] (ص60-61)

- ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلا خصصت نسبة3,4% من الناتج المحلي الخام (PIB) لسنة

1990 لمعالجة الأزمة المصرفية، حيث وجهت منه 2,8% إلى صناديق الادخار و0,6 % إلى المصارف، وذلك لأنها سجلت إفلاس 1617 مصرف من سنة 1980 إلى غاية 1994؛ أي 09% من القطاع المصرفي ككل، كما سجلت إفلاس 1300 مؤسسة قرض وادخار.

أما فنلندا فقد خصصت نسبة 17% من PIB لمعالجة الأزمة بها، ذلك أن مجموع القروض غير المنتجة بها وصل إلى 9,3 % من المجموع في سنة 1992، وهو ما يعادل 4,6 % من (PIB).

- بينما المكسيك فخصصت 12% من (PIB) سنة 1997 لحل الأزمة، حيث بلغت القروض غير المنتجة بها 35% من المجموع ما بين 1995-1997، ما يعادل 9,6 % من (PIB) لسنة 1997.

كما بلغت تكاليف المصارف المفلسة في إسبانيا ما قدر بـ 5,6 % من (PIB) سنة 1985.

2.3.1 ظهور لجنة بازل وأهم مقرراتها وأهدافها

تكتسب نظم وآليات الوقاية من الأزمات المالية أهمية متزايدة لتعزيز قوة وسلامة النظام المالي خاصة في ظل انفتاح الأسواق، وفي هذا الإطار ظهرت مقررات لجنة بازل من أجل تنظيم نشاط المصارف وضمان السير الحسن لها، وقد سطرت مجموعة من الأهداف وسعت إلى تحقيقها [49] (ص01)

1.2.3.1.تعريف لجنة بازل

تعرضت المصارف الأوروبية في السنوات الأخيرة من القرن العشرين إلى مخاطر الائتمان نتيجة المنافسة المصرفية التي شنتها عليها المصارف اليابانية، هذه الأخيرة التي استطاعت أن تتغلغل وتسيطر على الأسواق المالية للمصارف الأوروبية، وهذا هو السبب الرئيسي للاندفاع الأوروبي لتحديد حد أدنى لكفاية رأسمال البنك، لأن المصارف اليابانية قدمت خدماتها بهوامش ربح متدنية، [50] (ص95-96) نظرا لأنها تستطيع تحقيق نفس نسبة الربح الصافي بسبب انخفاض رؤوس أموالها أصلا،

في حين أن رأس المال الأساسي كان في معظم الدول الأوروبية لا يقل عن 04%، فقد فرضت البنوك اليابانية نفسها على العالم وأصبحت تمثل قاطرة النمو الاقتصادي في المحيط الهادي، فهي تملك أحد المصارف الخمسة الكبرى في العالم وتستثمر أكثر من 20% من ناتجها القومي الإجمالي في مصانع ومعدات جديدة، وقامت المصارف اليابانية في هذا الإطار بتوظيف رؤوس أموال ضخمة في منطقة شرق آسيا، حيث أحدثت تغيرات هيكلية كبرى فيها، ونتيجة لأسعار الفائدة المرتفعة وندرة التمويل فإن المصارف اليابانية باتت الخيار الرئيسي المفتوح أمام كبرى شركات الأعمال في العالم.

لقد أدى اكتساح المصارف اليابانية للأسواق الأوروبية إلى خلق المنافسة غير المشروعة، ومن أجل وضع حد لهذه الأخيرة اجتمعت مجموعة الإثني عشر [بلجيكا، كندا، فرنسا، إيطالي، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، (و.م.أ) و لوكسمبورغ] وتشكلت لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات

الرقابية سنة 1974، وكانت تعقد اجتماعاتها بمدينة بازل السويسرية بمقر بنك التسويات الدولية برئاسة "كوك" من بنك انجلترا،ومن هنا كانت تسمية اللجنة بال،أو بازل،أو كوك. [8] (ص80)

2.2.3.1.أبعاد اتفاقية بازل وأهدافها

رفعت لجنة بازل تقريرها الأول سنة 1987 لمحافظي المصارف المركزية، والذي استهدف تحقيق التوافق في الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية الوطنية فيما يتعلق بقياس كفاية رأس المال ومعاييرها، وذلك بالنسبة للمصارف التي تمارس الأعمال الدولية، وقد تم نشر وتوزيع التقرير على الدول الأعضاء والاتحادات المصرفية لدراسته، وذلك خلال ستة أشهر على سبيل الاستشارة والتعرف على آرائها بشأن توصيات اللجنة، وبعد دراسة هذه التوصيات أنجزت اللجنة تقريرهـا النهائي في يوليو 1988، والذي من أهدافه الأساسية ما يلي: [51] (ص18)

- العمل على تقوية واستقرار النظام المصرفي الدولي: وذلك بعد تفاقم أزمة المديونية لدول العالم الثالث، فقد توسعت المصارف، وخاصة الدولية منها خلال سنوات السبعينات كثيرا في تقديم قروضها لدول العالم الثالث، وهو ما أضعف مراكزها المالية إلى حد كبير، ونظرا لعدم قدرة دول

العالم الثالث على السداد فقد اضطرت المصارف الدائنة إلى اتخاذ عدة إجراءات منها:شطب الديون،

تسنيدها (securitization) بخصومات (discounts) عالية،أو اعتبارها عديمة الأداء بسبب عدم القدرة على خدمة الدين بالإضافة إلى أصل الدين، وأيضا استبدال جزء منها بمساهمات جزئية في المشروعات المقترضة أو غيرها من المشروعات في دول العالم الثالث،

- إزالة المنافسة غير العادلة بين المصارف: لقد قدمت المصارف اليابانية خدماتها بهوامش ربح متدنية نظرا لانخفاض رؤوس أموالها، في حين أن نسبة رأس المال الأساسي (الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل + الاحتياطات المعلنة) كانت في معظم المصارف لا تقل عن 04%، بل كانت في كثير من الحالات أعلى من 06%، وفي المصارف البريطانية كانت النسبة المقترحة من طرف لجنة بازل محققة، وهذا دفع اللجنة بالتأكيد على العدالة والتناسق في تطبيق نسب كفاية رأس المال لتقليل آثار المنافسة غير المتكافئة بين المصارف الدولية من خلال مبدأ المعاملة بالمثل،

- مسألة الرقابة المصرفية: نظرا للتطورات التي شهدتها العمليات المصرفية الدولية وتحررها من القيود كان لابد من إعادة النظر في النظم الرقابية والإشرافية. [52] (ص277)

ورغم أن مقررات بازل لم تكن ذات طبيعة ملزمة في حد ذاتها إلا أن معظم دول العالم على اختلاف ظروفها وأنظمتها المصرفية التزمت بتنفيذها لتدعيم مركزها التنافسي ولضمان النمو والاستقرار لأجهزتها المصرفية والاستفادة من المزايا التي توفرها في الأجلين المتوسط والطويل. [11] (ص18)

وقد ركزت اتفاقية بازل على عدة جوانب من أهمها:

➢ التركيز على مخاطر القرض: حيث فرضت على المصارف رأسمال أدنى قدره 08% والمعبر عنها بنسبة الملاءة المصرفية، ويقصد بخطر القرض هنا: «مجموع الخسائر الناجمة عن عجز المدين عن التعهد بتسديد قيمة القرض الذي تحصل عليه»، [53] (ص23-25) وقد زادت أهمية خطر القرض، نظرا للتوسع الكبير في سوق القرض، ويعتبر من أهم الأخطار التي تقع على المؤسسات المصرفية، كما تؤكده أزمات إفلاس المصارف العديدة والمرتبطة بسياسات الائتمان العشوائية، ويمكن أن يكون الخطر راجعا إلى المدين نفسه، أو يكون مرتبطا بقطاع نشاط المستفيد من القروض، أو يكون ناجما عن أزمة سياسية أو اقتصادية تؤثر على البلد.

➢ اهتمت لجنة بازل كذلك بنوعية الأصول؛ وكفاية المخصصات الواجب تكوينها في مقابل الأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها.

➢ قسمت اللجنة دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية كما يلي:

- مجموعة الدول كاملة العضوية في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)، ودول ذات ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي، حيث ترى لجنة بازل أنه إذا زادت الإيداعات لدى مصارفها أكثر من سنة، يقل وزن المخاطر بالنظر إلى باقي دول العالم، ولكن في حالة ما إذا أعادت دولة ما جدولة دينها العام الخارجي تستثنى من هذه الترتيبات لمدة خمس سنوات،

- مجموعة باقي دول العالم: تعامل على أنها ذات مخاطر أعلى.

➢ ربط رأس المال ومتطلباته بالمخاطر التي تنتج عن الاستخدامات المختلفة للمصرف بالإضافة إلى تقسيم بنود داخل وخارج الميزانية إلى عدة فئات بهدف إعطاء كل فئة وزن مخاطرة يتناسب معها، كما يبين ذلك الجدول التالي:

جدول رقم 06: أوزان المخاطرة حسب بنود الموجودات داخل الميزانية العمومية.[54] (ص 199)

أوزان المخاطرة	الموجودات
0%.	موجودات غير الخطرة، وتتمثل في الموجودات: النقدية، المطلوبة من الحكومة والبنك المركزي بالعملة المحلية، مطلوبات أخرى من دول (OCDE) ومصارفها، مطلوبات معززة بضمانات نقدية أو بضمانة حكومات (OCDE).
0%، 10%، 20%، 50% (حسب تقدير السلطات المحلية).	موجودات متوسطة المخاطر، وتضم: مطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية والقروض المضمونة من قبلها.
20%.	مطلوبات من مصارف مرخصة في دول (OCDE) أو قروض مضمونة من قبلها، مطلوبات من مصارف التنمية الدولية والإقليمية، مطلوبات نقدية جاري تحصيلها، مطلوبات من مؤسسات القطاع العام لحكومات (OCDE) أو قروض من قِبلها، مطلوبات أو قروض مضمونة من مصارف خارج (OCDE) مدة استحقاقها أقل من سنة.
50%.	- قروض مضمونة بالكامل برهون على عقارات السكن والتأجير.

100%.	الموجودات ذات المخاطر العالية والتي تشمل: مطلوبات من القطاع الخاص، مطلوبات من مصارف خارج دول (OCDE) بقي على استحقاقها أكثر من سنة، المطلوبات من الحكومات المركزية لدول خارج (OCDE)، مطلوبات لشركات تجارية مملوكة للقطاع العام، الأصول الثابتة من المباني والآلات والمعدات، العقارات والاستثمارات الأخرى، الأدوات الرأسمالية الصادرة من قبل مصارف أخرى لم تكن مطروحة من رأس المال، جميع الأصول الأخرى.

3.2.3.1.معيار كفاية رأس المال وأهميته

بدأ رأس المال ومعاييره يحظى بأهمية متزايدة في ظل التطورات المتلاحقة التي شهدتها الأسواق المالية العالمية، ذلك أن المصرف يتعرض فيما يتعلق بطبيعة مصادر أمواله واستخداماتها إلى العديد من المخاطر، التي قد تنشأ عن عوامل داخلية ترتبط بنشاط وإدارة المصرف أو عن عوامل خارجية ناتجة عن تغير الظروف التي يعمل المصرف في ظلها، ولهذا تتحوط المصارف لهذه المخاطر بعدة وسائل من أهمها تدعيم كفاية رأس المال والاحتياط.

1.3.2.3.1.مفهوم رأس المال وأهميته

يمكن تعريفه بأنه: [51] (ص17) «الفرق بين الأصول والخصوم في أي منشأة، ومن المتفق عليه أن هناك مفهومان لرأس المال أحدهما يقتصر على رأس المال المدفوع، وثانيهما يمتد ليشمل جميع حقوق المساهمين المعلنة وغير المعلنة، ويمثل رأس المال المدفوع عادة النواة الأولى لموارد المؤسسة التي تبدأ بها نشاطها لتكوين ما يلزمها من أصول ثابتة وتمويل المستلزمات المباشرة لهذا النشاط».

وفي حين أن المهمة الأساسية لرأس المال في المنشآت غير المصرفية تنصب على تمويل شراء المباني والآلات والمعدات اللازمة للعملية الإنتاجية كهدف أولي، ثم حماية حقوق الدائنين قصيرة الأجل وطويلة الأجل كهدف ثانوي، فإنه في المؤسسات المصرفية يشكل رأس المال خط الدفاع الأول لحماية وتأمين أموال المودعين تجاه أية خسارة أو أي ظروف خارجية يتعرض لها المصرف، ويكون دور رأس المال في تمويل وشراء الأصول الثابتة أمرا ثانويا.

2.3.2.3.1.مكونات رأس المال طبقا لمقررات لجنة بازل: [51] (ص ص18-19)

يتكون رأس المال وفق ما انتهت إليه لجنة بازل من شريحتين هما:

- الشريحة الأولى: (tier 01): رأس المال الأساسي: ويشمل: رأس المال المدفوع والمتمثل في الأسهم العادية والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة الدائمة غير المتراكمة، الاحتياطات المعلنة التي تنشأ من الأرباح المحتجزة أو أرباح علاوة الأسهم، مثل الاحتياطات القانونية والاختيارية،وأيضا حصة الأقلية في رؤوس أموال الشركات التابعة التي تزيد الملكية فيها عن 50% الموحدة ميزانياتها، وذلك في حالة عدم الملكية الكاملة للشركات التابعة المذكورة.

ويستبعد من رأس المال الأساسي: الشهرة، الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية التابعة التي لم توحد في ميزانياتها، لتجنب ازدواج حساب رأس المال من قبل مختلف وحدات المجموعة (مما يضخم رأس المال)، و الاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال المصارف.

- الشريحة الثانية:(tier 02): رأس المال المساند أو التكميلي، ويشمل:

- الاحتياطات غير المعلنة: والتي يشترط أن تكون معتمدة من قبل مراقب المصرف، وتتكون من الأرباح الصافية بعد الضريبة، كما يجب أن تكون هذه الاحتياطات متاحة لمواجهة أي خسائر غير متوقعة في المستقبل،

- احتياطات إعادة تقييم الأصول: تُنشأ هذه الاحتياطات من تقييم مباني المصرف، والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الجارية بدلا من قيمتها الدفترية، [9] (ص14)

- المخصصات العامة: تُكوَّن هذه المخصصات لمواجهة الخسائر المحتملة في المستقبل ليست ظاهرة الآن، بشرط أن تخصص لمواجهة ديون محددة بعينها، وأن تكون في حدود 1,25% من الأصول الخطرة أو 02% استثناءً، [51] (ص19)

- الأدوات المشتركة بين رأس المال والدين: وهي مجموعة من الأدوات تجمع بين صفات رأس المال والدين؛ مثل الأسهم الممتازة المتراكمة، ويشترط أن تكون غير مضمونة من الدرجة الثانية ومدفوعة بالكامل، وغير قابلة للاسترداد برغبة حاملها إلا بموافقة السلطات الرقابية، وأن تكون متاحة لمواجهة خسائر المصرف دون اضطراره للتوقف،

- الدين طويل الأجل من الدرجة الثانية: ويشمل القروض المساندة لأجل، على أن لا تقل مدتها عن خمس سنوات، ويشترط أن يتم خصم 20% من قيمتها خلال الخمس سنوات الأخيرة، وهي غير مؤهلة لمواجهة خسائر المصرف، وإنما تستخدم عند التصفية.

وتفرض بعض القيود على رأس المال المساند تتمثل في: [55] (ص272)

- يجب أن لا يزيد مجموع عناصر رأس المال عن 100% من رأس المال الأساسي،
- القروض المساندة يجب أن لا تزيد قيمتها عن 50% من رأس المال الأساسي،
- تخضع احتياطات إعادة التقييم إلى خصم قدره 55% عند احتسابها ضمن رأس المال.

وبناء على ما سبق وضعت لجنة بازل العلاقة التالية لحساب معدل كفاية رأس المال:

[معدل كفاية رأس المال/ مقابلة مخاطر الائتمان]= [(رأس المال الأساسي + رأس المال المساند) / الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة] ≥ 08%.

تعبر هذه النسبة عن ملاءة المصرف، ويقصد بها الاحتفاظ بقدر من رأس المال لإشاعة الثقة بين المصرف والآخرين فيما يتعلق بأداء وتوزيع الخدمات المصرفية، وتعمل المصارف على تدنية هذه النسبة من رأس المال حتى تتمكن من استثمار أكبر جزء منه في عمليات مربحة للمصرف.

3.3.1.تعديلات مقررات لجنة بازل

إن تطور العمليات والخدمات المصرفية وسع من دائرة المخاطر التي قد تتعرض لها المصارف، مثلما حدث لمصرف (Barings) والذي أعلن عن إفلاسه سنة 1995، [45] (ص53) مما اجبر لجنة بازل على اتخاذ التدابير اللازمة من اجل تغطية النقائص بهدف تجنب هذه الأزمات والتقليل من حجم المخاطر التي تتعرض لها المصارف، وبناء على ذلك فقد عرفت اتفاقية بازل عدة تعديلات هي:

1.3.3.1.تعديلات 1995

قدمت لجنة بازل وثيقة مقترحاتها الثانية سنة 1995، والتي ضمنتها مخاطر السوق، وذلك بعد الانتقادات التي تلقتها اتفاقية بازل الأولى، وقد تم نشر الوثيقة الثانية سنة 1995 والتي أهم ما جاء فيها إعطاء فرصة للمصارف لتوظيف أنماطها الداخلية لمتابعة خطر السوق، كما تم إضافة شريحة ثالثة لرأس المال (tier 03)، [56] (ص47) وقد نصت هذه التعديلات على ما يلي:

1.1.3.3.1.تغطية مخاطر السوق

تتعلق مخاطر السوق بحالات عدم التأكد عند حساب العائدات والمكاسب الناتجة عن تغيرات السوق والمرتبطة بأسعار الأصول، أسعار الفائدة، تقلبات أسعار الصرف والتغيرات في السيولة، وتقلبات العائدات عند التعامل مع المشتقات المالية، إذ يصعب التخلص من هذه المخاطر، كما تعرف مخاطر السوق بأنها مخاطر التعرض لخسائر في بنود متعلقة بالميزانية أو خارجها للتغيرات في أسعار السوق،[9] (ص16) وبالإضافة إلى تغطية مخاطر السوق مست تعديلات 1995 ما يلي:

- تغطية مخاطر أسعار الفائدة في السوق الناتجة عن تقلبات أسعار عناصر الأصول والالتزامات العرضية نتيجة تغيرات أسعار الفائدة، ويرتبط خطر سعر الفائدة بتحويل آجال الخصوم المصرفية، أي عندما يحول المصرف ديونا قصيرة الأجل إلى حقوق طويلة الأجل فإنه يعرض نفسه إلى تدهور هامش فائدته في حالة ارتفاع معدلات الفائدة، وعند تجديدها بسرعة اكبر من هذه الحقوق فإنه يلاحظ على الديون ارتفاعا في كلفتها المتوسطة مما يؤدي إلى تقليص الناتج الصافي للمصرف، وعلى عكس ذلك فإن انخفاض المعدلات يكون في صالح ذلك المصرف، [53] (ص ص35-38)

- تغطية خطر سعر الصرف: الناتج عن القيام بعمليات بالعملة الصعبة حيث امتلاك ديون بالعملة الصعبة قد يعرض المصرف إلى خطر تقلبات أسعار الصرف الناجمة عن التغيرات في أسعار العملات التي سلمت بها هذه المستحقات أو الديون في مقابل العملة الوطنية.

2.1.3.3.1.إضافة شريحة ثالثة لرأس المال (tier 03)

تتمثل في القروض المساندة لأجل سنتين، والتي جاءت لمواجهة مخاطر السوق التي تواجهها المصارف، ويشترط في هذه الشريحة ما يلي:

- أن تمثل القروض المساندة لمواجهة المخاطر السوقية نسبة 250% من رأس المال الأساسي،
- أن يكون مخصصا لتغطية المخاطر السوقية فقط بما في ذلك مخاطر سعر الصرف و السلع،
- الخضوع إلى نص تجميد؛ أي عدم جواز دفع الفائدة أو أصل الدين إذا أدى هذا إلى انخفاض رأسمال المصرف الإجمالي عن الحد الأدنى المطلوب.

3.3.3.1.تعديلات 1999

توالت تعديلات اتفاقية بازل 1988، حيث أصدرت لجنة بازل في جوان 1999 وثيقة استشارية تتضمن مجموعة من التعديلات والتي أخذت بعين الاعتبار وبشكل أكثر دقة وشمولية معامل المخاطرة في ميزانيات المصارف، [57] (ص87) وقد ركزت هذه الوثيقة على ثلاثة نقاط هي: [58] (ص ص51-53)

1.3.3.3.1.الحساب المحسِّن لكفاية رأس المال

أولت لجنة بازل اهتماما بالغا بإدخال تحسين اكبر على النظام المالي لتقويم المخاطرة، وربط فئاتها بدقة اكبر مع المخاطر الاقتصادية التي تواجهها المصارف، و قد تعرضت المنهجية الأولية التي اقترحتها اللجنة و المتمثلة في الاستفادة النظامية من التصنيفات التي تحددها وكالات الائتمان إلى قدر كبير من النقد، حيث انتقدت بأنها غير قادرة على التنبؤ بعدم السداد، حيث فشلت وكالات التصنيف في التنبؤ بأزمات النقد الآسيوية قبل حدوثها، كما أن عمليات التصنيف يمكن أن تزيد من عمليات تدفق رأس المال إلى الداخل و الخارج، هذا و قد برر صندوق النقد الدولي من خلال تقريره عن "أسواق رأس المال الدولية" لسنة 1999 أن عدم قدرة وكالات التصنيف على التنبؤ بالأزمة الآسيوية يرجع إلى أنها كانت مفاجئة لها، ومع ذلك فإن الاختيار الملائم لوكالات التصنيف شرط أساسي للاستخدام الناجح لتصنيفات الائتمان الخارجية، وقد اقترحت لجنة بازل عددا من المعايير للاعتراف المنظم بوكالات التصنيف، لكن تحقيق التوازن السليم بين

ركزت اللجنة كذلك على السماح للمصارف بالاستفادة من أنظمة التصنيف الداخلية الخاصة بها لتعيين رأس المال النظامي الذي يتطلب الأمر الإبقاء عليه، وقد اتسم هذا التغيير باعتباره تحولا من نظام يقوم على القواعد إلى نظام يقوم على العمليات الموجهة كما يؤدي التصنيف إلى تقدير جودة
عمليات إدارة المخاطر الخاصة بالمصارف ذاتها.

2.3.3.3.1. تطوير المراجعة الإشرافية

يهدف الإشراف إلى التدخل السريع في حالة عجز مستوى رأس المال المعمول به عن التغطية الكافية للمخاطر، حيث أكدت لجنة بازل على أن مسألة الإشراف المصرفي لا تعني الالتزام بعدة معادلات كمية بسيطة فحسب، بل تتضمن بالإضافة إلى ذلك القيام بتقديرات نوعية حول كفاءة إدارة المصرف، وقوة أنظمته ورقابته، كما أن وجود معدل مقرر رسميا للحد الأدنى لرأس المال يولد لدى المصرفيين والعاملين في الأسواق المالية شعورا بالأمان.

وبالإسقاط على الدول النامية، يتطلب الأمر الاهتمام بالمراجعة الإشرافية، وتحسين مستوى المهارات التنظيمية والاستعانة بالموظفين ذوي الكفاءات العالية، من اجل تحسين قدرتها على الإشراف على المؤسسات المالية والمصرفية فيما يتعلق بالحجم الملائم لرأس المال، معدلات الفوائد
على الودائع، وسياسات الاستثمار.

3.3.3.3.1.الاستخدام المتزايد لانضباط السوق

يأخذ استخدام انضباط السوق شكل اعتماد المصرفيين في عملهم على معلومات السوق بالدرجة الأولى، و قد يؤدي في نهاية الأمر إلى استخدامه كبديل جزئي لإشراف القطاع الرسمي.

وهناك اقتراح بضرورة مطالبة المصارف بإصدار بيانات دولية من القروض الثانوية، وهذا بهدف إيجاد طبقة من المستثمرين تتفق دوافعهم مع تلك الخاصة بالمشرفين على المصارف ووكالات حماية الودائع، والقائمين على مراقبة وتحليل وتنفيذ الانضباط على المصارف.

ومن السياسات الهادفة إلى إقرار انضباط السوق، تلك المتعلقة بمستويات عالية من المحاسبة والإفصاح، وشبكات السلامة المالية القائمة على أساس عامل المخاطرة، وتنسيق الحوافز، وسياسات
صارمة غير قائمة على كفالة المصارف المُعسَرة، والانفتاح على الملكية الأجنبية والمنافسة.

4.3.3.3.1.تعديلات سنة 2001

تهدف إلى تقديم أسلوب أكثر مرونة و حساسية لمعامل المخاطرة من خلال تركيزها على ثلاثة نقاط أساسية تضمن سلامة وأمان النظام المالي والمصرفي تتمثل في: [59] (ص ص88-89)

1.4.3.3.1.المتطلبات الدنيا لرأس المال

حافظت الاتفاقية الجديدة على الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال البالغ 08%، لكن تميزت عن سابقتها بإدخال تغييرات على علاقة حساب هذا المعدل على مستوى المقام (البسط بقي كما هو)، الذي يتضمن حسب هذه الاتفاقية:

- مخاطر السوق: والتي سبق أن تناولناها في تعديلات سنة 1995.
- مخاطر الإقراض: والتي أدخلت عليها اللجنة تغييرات في كيفية حسابها باستعمال طريقتين:

- طريقة المقاربة المعيارية: حيث يزيد عدد فئات الأثقال أو الأوزان كما تتطلب تحديد الأثقال لكل بند في الموجودات والحسابات الجانبية التي تدخل في قياس معدل الملاءة المصرفية؛ ويعود مرجع هذه الأوزان إلى التصنيف الائتماني الموضوع من قبل مؤسسات تصنيف خارجية، مثل وكالات التصنيف الدولية ومؤسسات قروض التصدير،

- طريقة المقاربة الذاتية لتصنيف المخاطر: التي تعتمد على موافقة أجهزة الرقابة في البلد المعني على استيفائها المعايير المحددة من قبل اللجنة، وهناك مستويين من المقاربة:

- مقاربة تأسيسية: تقوم على قيام المصرف بتقدير احتمالات التوقف عن الدفع لكل عميل، وتقوم السلطات الإشرافية بتحديد الأوزان التي تدخل في قياس المخاطر، ومن ثم تقوم بتحديد حجم رأس المال اللازم لتغطيتها،
- مقاربة متقدمة: تترك للمصرف حرية تقدير كافة مدخلات النظام أو معظمها، وذلك بشرط توفره على إمكانيات تمكنه من تقدير مخاطر الإقراض التي يتعرض لها بدقة ووضوح.

- مخاطر العمليات: حيث نصت الاتفاقية على تخصيص 20% من رأس المال لمواجهة مخاطر عمليات المصرف المختلفة، والتي تشمل: المخاطر الناجمة عن توقف أنظمة المعلومات، والمخاطر القانونية أو السرقة والاحتيال، وغيرها من المخاطر التي يتعرض لها المصرف في عمله اليومي.

2.4.3.3.1.مناهج الرقابة

أكدت الاتفاقية على ضرورة توفر مناهج داخلية سليمة يتبعها كل مصرف، في تحديد مخاطره بدقة حتى يتسنى له تقدير حجم رأس المال المطلوب لمواجهة هذه المخاطر بشكل كاف، وقد ضمت اللجنة مبادئ إدارة مخاطر معدلات الفوائد إلى مناهج الرقابة، وتركت للمصارف حرية استخدام أنظمة قياس مخاطر معدلات الفوائد، لكنها فرضت على المصارف اطلاع السلطات الرقابية على النتائج التي تصدرها هذه الأنظمة.

3.4.3.3.1.سلوكية السوق

ويتم تعزيز سلوكية السوق من خلال الإفصاح الإضافي من قبل المصارف، إذ جعلته اللجنة شرطا أساسيا للسماح للمصارف باستخدام الوسائل الذاتية لقياس الملاءة المصرفية، ويتعلق الإفصاح بطريقة حساب معدل الملاءة وأساليب تقييم المخاطر، على أن تكون وتيرة الإفصاح سداسية أو سنوية لدى المصارف التي لا تتغير المخاطر بها بشكل كبير خلال السنة الواحدة، وفي الدول التي لا تتواجد بها متطلبات إفصاح دورية خلال السنة.

ومن خلال ما سبق وضعت اللجنة صيغة جديدة لحساب معدل الملاءة المصرفية كما يلي:

[إجمالي رأس المال / (الأصول المرجحة بأوزانها + قياس المخاطرة السوقية ×12,5)] ≥08%

إن المقترحات الجديدة لحساب معدل الملاءة سمحت للمصارف الدولية الكبرى بتخصيص رأسمال اقل تجاه عناصر ميزانياتها؛ نظرا لتمتعها بأنظمة متطورة ودقيقة لإدارة وقياس المخاطر بما يسمح بتخفيض تكاليفها بصورة اكبر الشيء الذي يسمح بزيادة القدرة التنافسية لها، كما أنها ستساعد الشركات والمصارف ذات الوضعية المالية السليمة على الاقتراض بسهولة اكبر من المصارف الكبرى في الدول الصناعية، ومع ذلك فإن المصارف ستضطر إلى زيادة مبلغ رأس المال المطلوب مقابل القروض التي تمنحها للشركات أو المصارف الأضعف التي ستواجه صعوبات كبيرة في الاقتراض من المصارف والأسواق المالية الدولية. [60] (ص103)

إذن و من خلال كما سبق تبين لنا أن تطور السوق المصرفية والمعاملات، مع الاتجاه نحو التحرير المتزايد لأسواق المال وما أدت إليه من أزمات مالية متتالية إلى ظهور معايير دولية للرقابة والإشراف على أعمال المصارف، وفي ظل المنافسة القوية التي أصبحت تواجهها المصارف من قبل المؤسسات المالية وغير المالية، أخذت المصارف تتجه نحو تبني خيار الصيرفة الشاملة ذات الخدمات المتنوعة.

وفي ظل هذه التحولات المصرفية المتسارعة اشتدت حدة المنافسة بين البنوك و المؤسسات المالية غير المصرفية، و هو ما دفع العديد من البنوك في مختلف دول العالم إلى العمل على تعزيز قدرتها على المنافسة و البقاء في السوق المصرفية، وذلك بشتى الطرق و الوسائل ، و من هذا الباب اتجهت معظم البنوك نحو عمليات الاندماج و الخوصصة، حتى تتكيف مع الظروف التنافسية المتنامية بشكل مطرد، و لمعرفة سر هذا التوجه سوف نتطرق من خلال الفصلين الثاني و الثالث إلى ظاهرتي اندماج و خوصصة البنوك و دورهما في تعزيز القدرة التنافسية و كذا طبيعة العلاقة بينهما و بخصائص النشاط المصرفي.

الفصل 2
الاندماج المصرفي في مواجهة عوامل المنافسة

أصبحت عملية الاندماج المصرفي ظاهرة عالمية تأثرت بها معظم البنوك في العالم، وباعتبارها أحد النواتج الأساسية للعولمة، زادت نتيجة متغيرين أساسيين: يتمثل أولهما في اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية، أما الثاني، فيتعلق باتفاقية بازل ومعيار كفاية رأس المال، الذي جعل من عمليات الاندماج المصرفي ضرورة ملحة فرضتها قوى المنافسة في السوق المصرفية على المصارف الصغيرة لزيادة قدرتها على التواجد والاستثمار، في سوق تميزت بتصاعد الثورة التكنولوجية والمعلوماتية وكذلك تكريس التكتلات الاقتصادية.

وسنحاول من خلال هذا الفصل أن نتطرق إلى: المنافسة في السوق المصرفية وقواعدها، ثم نتطرق إلى مفهوم الاندماج المصرفي كأداة لتعزيز القدر التنافسية البنك، كما نتطرق إلى الاتجاهات الحالية للاندماج المصرفي من خلال تجارب بعض الدول لنستخلص أهم الآثار الإيجابية والمحاذر و الآثار السلبية التي تترتب عن عمليات الاندماج المصرفي.

1.2. المنافسة المصرفية وقواعدها

لقد شهدت السوق المصرفية العالمية تغيرات جذرية وخاصة في فترة الثمانينات، مست هذه التغيرات أسعار الفائدة وأسعار الصرف، وقد أنتجت هذه التغيرات طلبا متزايدا على وسائل تسيير المخاطر، مثل العقود الآجلة، حيث تطورت المشتقات المصرفية في ظل تطور التكنولوجيا في مجال التحويلات ومعالجة المعلومات وانخفاض التكاليف المتعلقة بالعمليات المالية [48] (ص ص23- 24)

إن الاتجاه المتزايد نحو تحرير الخدمات المصرفية في ظل اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية أدى إلى دخول موردين أجانب إلى قطاعات التأمين والمصارف، مما أدى إلى اشتداد المنافسة في السوق المصرفية التي أصبحت تواجهها المصارف من قبل كيانات مصرفية عملاقة ذات رؤوس أموال ضخمة، والتي نذكر منها المصرف الأمريكي «سيتي قروب» الذي بلغ رأسماله 60,62 مليار دولار، كما

لقد أدت هذه التطورات إلى توسيع نطاق أعمال المصارف على المستوى المحلي والدولي، حيث تنوعت الخدمات المصرفية المقدمة وتنوعت بذلك مصادر أموال المصرف واستخداماتها ومجالات توظيفها.

1.1.2. مظاهر توسع النشاط المصرفي

إن من أهم مظاهر التوسع في النشاط المصرفي التوظيف المتزايد للتطور التكنولوجي وأنظمة المعلومات في مجال الخدمات المصرفية وكذلك الاعتماد على التسويق المصرفي كأسلوب حديث لترويج الخدمات المصرفية.

1.1.1.2. تطور استخدام التكنولوجيا

لقد أدى الاستخدام المتزايد للوسائل المتطورة في مجال الخدمات المصرفية من خلال التوسع في استخدام أجهزة الإعلام الآلي إلى استفادة المصارف من مزايا هذا التطور التي انعكست في سرعة تقديم الخدمات، تقليل الحواجز البيروقراطية ومواكبة التزايد الكبير في حجم المعاملات المالية، كما أصبح بإمكان العملاء الحصول على الخدمات المصرفية المطلوبة في أي فرع من فروع البنك المقصود دون الحاجة إلى اتصال بالفرع الأصلي الذي فتح فيه العميل حسابه، وقد ذهبت المصارف في الدول المتقدمة إلى أبعد من ذلك، حيث تم تعميم استخدام المصارف الآلية وإدخال خدمات الحساب على الشبابيك بطريقة النظام المباشر (on line) كما هو الحل في المصارف الأوروبية والأمريكية وبعض المصارف الأجنبية في الدول النامية. [61] (ص ص345- 346)

إن وضع قواعد الخدمات المصرفية عبر الانترنت أمكن معه لمستخدميها التعرف على مقدمي الخدمات والحصول عليها، وبالإضافة إلى ذلك فإن تطور وسائل الدفع الالكترونية جعل جميع وسائل الدفع تتسم باستخدام وسائل الاتصال الالكترونية التي أصبح معها بالإمكان تحويل الأموال بين المصارف دون الحاجة إلى تحرير شيكات بقيمها، ويتم ذلك من خلال نظم التحويل النقدي الالكترونية، ولقد بدأ مصطلح النقود الالكترونية في الانتشار عالميا. [62] (ص28)

2.1.1.2. تطبيق مبادئ التسويق المصرفي

نظرا للتغيرات المتواصلة في الصناعة المصرفية فإنه أصبح من المهم للمصارف ومن كل الأحجام أن تعيد النظر في فلسفتها التسويقية أكثر من أي وقت مضى، وتؤكد صحافة الأعمال على حلول "عصر المستهلك"، هذا العصر الذي لا يتحقق فيه النجاح للمؤسسة المصرفية إلا لتلك التي استطاعت فهم

إن تفهم المستهلكين ليس بالفكرة الجديدة، فالمسؤولون عن التسويق كانوا دائما ومازالوا يتفهمون اندفاع المستهلكين نحو الشراء، وبالمقابل فإن المستهلكين أنفسهم يفضلون التعامل مع من يتفهم طلباتهم ويتجنبون التعامل مع من يهملها، لذلك تتطلب صناعة المكانة المتميزة للمصرف في السوق تكريس الجهود الكبيرة.

إن الجديد اليوم هو الوعي المتزايد من أن الأسواق المعاصرة تعج بالمنتجات والخدمات التي يصعب التمييز بينها، وبخاصة على مستوى العمليات المصرفية الدولية، في مناخ تسوده الإبداعات التكنولوجية، أضف إلى ذلك احتمالات تقليد المنتجات والخدمات المصرفية من قبل المنافسين نظرا لصعوبة حقوق الإبداع.

وفي ظل هذه المتغيرات بدأ الاهتمام بالتسويق المصرفي لدى المصارف التجارية الضخمة في (و.م.أ) وأوروبا الغربية، حيث تركز النشاط التسويقي على تنويع الخدمات المصرفية، ومباشرة بعض أعمال العلاقات العامة، ولهذا اهتمت المصارف بـ: [63] (ص50)

- سياسة الانتشار المصرفي،
- دراسة الاختيار المناسب لمواقع وأماكن تواجد الوحدات المصرفية،
- دراسة احتياجات العملاء ومحاولة إشباعها،
- ممارسة النشاطات الإعلامية والإعلانية و الإشهارية،
- الاعتماد على فكرة تجزئة السوق في تقديم الخدمات المصرفية.

لقد انعكس تطبيق المفهوم الاجتماعي للتسويق على النواحي التالية: [63] (ص51)

- مساعدة العملاء على اتخاذ قراراتهم المالية والاستثمارية على أسس سليمة،
- تحقيق المصرف لأهداف عملائه من خلال إعداد أنظمة واستخدام أساليب متطورة في تقييم درجة رضاء العملاء عن ما يتلقونه من خدمات مصرفية،
- تأكيد أهمية تمويل المشروعات وتوجيه الاستثمارات إلى المجالات التي تحسن من جودة الحياة وتحقيق أكبر قدر ممكن من رغبات العملاء.

وبناء على ما سبق ذكره يعتبر التسويق المصرفي أحد دعائم المنافسة المصرفية التي يجب الاهتمام بها، وتجدر الإشارة هنا إلى أن أي توجه تسويقي محدد المعالم تحكمه خمسة قواعد أساسية تنظم تحديد مكانة المصرف في السوق، ويمكن تلخيصها كما يلي: [51] (ص ص58-59)

- القاعدة الأولى: توجه نحو تحديد مكانة المصرف وإلا قام آخرون بنفس العمل مكانك

« Position your bank or someone else will.»

فتحديد مكانة المصرف في السوق عملية حية ومتواصلة في حلبة السوق المصرفي، إذ لا جدال في أن العملاء اليوم يكوِّنون المشاعر والمدارك والانطباعات حول المصرف الذي يتعاملون معه، ولذلك من المهم التأكيد على أنه إذا لم يقم المصرف بهذه المهمة بجدية فإن المستهلكين أنفسهم سيحددون صورة المكانة كما يرونها هم عن المصرف، ويصعب على إدارة المصرف وقتئذ تغييرها لأنهم يستندون في ذلك إلى عوامل خارجة عن سيطرة المصرف.

- القاعدة الثانية: عليك معرفة العميل المستهدف كما تعرف نفسك.« know target customer as you know tour self»

إذ ينبغي معرفة من هم العملاء عند فتح الحسابات الجارية وحسابات التوفير أو شهادات الإيداع أو القروض المضمونة...الخ، وذلك بهدف معرفة دوافع شرائهم للمنتجات والخدمات التي يعرضها المصرف.

- القاعدة الثالثة: حاول أن تظهر بما يمكنك طرحه من منتجات وخدمات للمستهلكين. « be only what you can be »

إذ لابد من تحديد مكانة المصرف من خلال تشخيص احتياجات العملاء التي يتوجه إلى إشباعها، إذ أن تحديد احتياجات العملاء وكيفية إشباعها في ضوء ما يطرحه المنافسون من منتجات يساعد كثيرا على تحديد طبيعة العمليات التي يؤكد عليها المصرف ويجعل الخدمات التي يقدمها للعملاء أفضل مما يقدمه المنافسون.

- القاعدة الرابعة: التأكيد للعملاء عن الأسباب الكامنة وراء خصوصياتك أو مدى تفاوتك عن المنافسين« tell your customers why' are special or different».

حيث أن ما يجعل العملاء يشترون منتجات وخدمات مصرف معين هو قدرته على أن يكون متفاوتا عن المنافسين، لذلك يجب على المصرف تأكيد نقاط التفاوت (قد تكون ملموسة أو معنوية) والاختلاف التي تميزه، وذلك بشكل مقنع ومرتبط بما يقدمه المصرف فعلا من منتجات وخدمات.

- القاعدة الخامسة: التناسق «consistency»

فلابد أن يمتلك المصرف وسيلة ترويجية فعالة قادرة على التأثير في مدركات المستهلكين، بما يقنعهم على شراء المنتجات والخدمات التي يطرحها المصرف.

وبالإضافة إلى ما سبق هناك وسائل أخرى للمنافسة المصرفية، منها المنافسة عن طريق الأسعار، إذ أن السعر هو العبير النقدي عن قيمة أو تكلفة المنتجات والخدمات المقدمة، وعى المورد أن يكون قادرا على تغطية نفقات ومخاطر الخسائر وان يستخلص أرباحا في ظل المنافسة القوية، وتظهر المنافسة على مستوى أسعار الفائدة الدائنة أو المدينة، التعريفات العمولات، تكاليف السمسرة، حقوق حراسة القيم، تأجير الخزائن، تكاليف المحاسبة وإدارة الملكية والنصائح المقدمة، وكذا سرعة التحويل، ومرونة شروط التمويل، قوة

أما بالنسبة للخدمات النوعية فتمس تقديم الخدمات التي تغطي احتياجات العملاء، وكذا اعتماد البحوث وتطوير نوعية الخدمات المقدمة، شهرة وسمعة المصرف، الشفافية تجاه التنظيمات واللوائح القانونية وحسن استقبال العملاء. [23] (ص ص211- 213)

2.1.2. المنافسة في السوق المصرفية

بظهور المشتقات المالية والمصرفية تأزمت واشتدت المنافسة المصرفية نتيجة دخول شركات الاستثمار في منافسة المصارف على المستوى الدولي، كما مارست الشركات التجارية أعمال الائتمان. [64] (ص260)

1.2.1.2. المنافسة بين المؤسسات المصرفية

يقصد بها عملية المنافسة التي تتم بين البنوك التجارية، سواء كانت على المستوى المحلي أو الدولي (العالمي)، وتعتمد على المنافسة من اجل التوسع والبحث عن أسواق جديدة وكسب المزيد من العملاء.

وتعتبر المصارف الشاملة من أكثر المصارف قدرة على المنافسة، وهذا بحكم نوعية الخدمات المقدمة، والتحكم في العمليات المصرفية كما تدل على ذلك حصص السوق. [46] (ص26)

2.2.1.2. المنافسة بين المؤسسات المصرفية وغير المصرفية

إن دخول المؤسسات غير المصرفية مثل: شركات التأمين وصناديق الاستثمار السوق المصرفية كمنافس قوي للمصارف التجارية في مجال الخدمات التمويلية أدى إلى تراجع دور المصارف التجارية في مجال الوساطة المالية، فعلى سبيل المثال شهدت المصارف الأمريكية خلال الفترة (1980-1995) انخفاض نصيب البنوك التجارية في تمويل الأصول الشخصية من 50% إلى 18%، في حين ارتفع نصيب المؤسسات المالية غير المصرفية إلى حوالي 42%.

وحيث أن البنوك التجارية في مختلف أنحاء العالم بدأت تواجه منافسة شديدة وقوية من طرف المؤسسات المالية غير المصرفية فقد بدأت تتحول عقلية البنوك التجارية المشكلة على أساس مخاطر الائتمان فقط إلى عقلية بنوك الاستثمار المشكلة على أساس مخاطر السوق. [8] (ص37)

- مؤسسات التأمين:

تعتبر شركات التأمين من المؤسسات المالية التي تقوم بدور الوساطة المالية بين المدخرين الأفراد والمنظمات الذين لديهم فائض مالي ولا تتوفر لديهم فرص استثمارية منتجة والمستثمرين الذين لديهم عجز مالي أو حاجة إلى التمويل لكن لديهم فرص استثمارية، وتتم عملية الوساطة المالية بإصدار وبيع شركات

65] (ص 107)

ولقد تطورت عمليات مؤسسات التأمين خلال السنوات الأخيرة، حيث حققت عائداتها أكثر من 10.000 دولار أمريكي في (و.م.أ)، وتمثل في كثير من الدول حوالي نصف رسملة البورصة من الأسهم والسندات حيث أصبحت تعطي توازنا للنظام المالي الدولي. [66] (ص278)

- المؤسسات ذات التوزيع الكبير:

هي مؤسسات تمتلك موارد مالية ضخمة تجعلها قادرة على منافسة مصارف التجزئة من خلال تقديمها للقروض الاستهلاكية. [46] (ص27)

ومن الأمثلة على هذه المؤسسات شركة (carrefour, la redoute) في فرنسا، وشركة (Virgin financière services) في بريطانيا، حيث وجدت هذه الشركات في القرض الاستهلاكي مجالا متميزا لمنافسة المصارف، بالإضافة إلى شركة(Ge capital services) وهي فرع من المجموعة الصناعية الأمريكية (General electric)، التي استقرت في فرنسا منذ التسعينات، وتعمل على تطوير عدة أعمال مالية ومصرفية. [13] (ص331)

- مصالح البريد:

تواجه المصارف التجارية في الدول التي تنتهج سياسة اقتصاد السوق منافسة شديدة من طرف الخدمات المقدمة من قبل مصالح البريد؛ التي تقدم بخدمات عامة تغطي إيداع واستلام الأموال، تحويلها وسحبها عن طريق الموزعات الآلية، حيث تستطيع مصالح البريد في سويسرا مثلا منافسة المؤسسات المصرفية، حيث أنها: [23] (ص227)

- تستفيد من إعفاءات ضريبية،
- تمول استثماراتها بشروط جد مشجعة،
- غير خاضعة لهيئات الرقابة والإشراف (البنك المركزي أو السلطات النقدية)،
- غير خاضعة لمعايير وتنظيمات رأس المال.

ونظرا لتمتعها بهذه المزايا المشجعة على المنافسة فقد اعتبرتها نافذة للاستفادة من هذه الامتيازات، حيث تلجأ إليها كشريك استراتيجي لتوزيع بعض منتجاتها.

2.2.الاندماج المصرفي في مواجهة المنافسة

أصبحت عملية الاندماج المصرفي ظاهرة عالمية تأثرت بها معظم البنوك في العالم، وباعتبارها أحد النواتج الأساسية للعولمة، زادت نتيجة متغيرين أساسيين: يتمثل أولهما في اتفاقية تحرير الخدمات المالية والمصرفية، أما الثاني، فيتعلق باتفاقية بازل ومعيار كفاية رأس المال؛ الذي جعل من عمليات الاندماج المصرفي ضرورة ملحة فرضتها قوى المنافسة في السوق المصرفية على المصارف الصغيرة لزيادة قدرتها على التواجد والاستثمار، في سوق تميزت بتصاعد الثورة التكنولوجية والمعلوماتية وكذلك تكريس التكتلات الاقتصادية.

لقد أمكن الاندماج المصرفي من تكوين وحدات مصرفية كبيرة الحجم، قادرة على المنافسة في تمويل خطط التنمية بما تقدمه من تسهيلات ائتمانية مناسبة، كما أن قدرتها على اكتساب الخبرات الفنية والإدارية مكنها من رفع كفاءتها في تقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة.

لقد عرف الاندماج المصرفي اتجاها متزايدا في مختلف دول العالم، ففي انجلترا مثلا حدثت مجموعة من الاندماجات بغرض تجنب المنافسة وظهرت نتيجة لذلك خمسة من أقوى المؤسسات المصرفية في المملكة المتحدة، و قد بلغ الاندماج المعلن عنه من طرف ثلاثة شركات مصرفية يابانية في سنة 1999 حوالي 142 مليار دولار، وقد بدأ الكيان المصرفي الجديد عمله سنة 2000 تحت اسم قابضة العملاقة. [68] (ص33)

1.2.2. تعريف الاندماج ودوافعه

يعتبر الاندماج المصرفي أحد المتغيرات المصرفية العالمية الجديدة، والذي تزايد تأثيره بقوة وبشكل خاص خلال النصف الثاني من تسعينات القرن العشرين، مع تزايد الاتجاه نحو عولمة البنوك كجزء من منظومة العولمة الاقتصادية، وقد تزايدت عمليات الاندماج المصرفي بشكل كبير نتيجة لمتغيرين أساسيين من متغيرات العولمة، يتعلق أولهما باتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية، والتي جاءت ضمن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية التي تتولى تطبيقها المنظمة العالمية للتجارة، أما المتغير الثاني الذي جعل من الاندماج المصرفي ضرورة حتمية فيتعلق بظهور المتطلبات الدولية لكفاية رأس المال المصرفي، التي أقرتها لجنة بازل للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية.

وفي ظل هذه التغيرات، مع تصاعد الثورة التكنولوجية والمعلوماتية زادت حدة المنافسة في السوق المصرفية العالمية، مما أدى إلى تشكل ما يسمى بالكيانات المصرفية العملاقة التي تتميز بالقدرة على المنافسة في السوق المصرفية العالمية، وتشير الإحصاءات إلى أن قيمة صفقات الاندماج المصرفي في العالم بلغت ما قيمته 2.6 تريليون دولار سنة 1998، أي بمعدل زيادة قدره 54 % عن السنة التي سبقتها، وقد بلغت حصة الولايات المتحدة الأمريكية منها 1400 صفقة اندماج، في حين بلغت قيمة صفقات

1.1.2.2. تعريف الاندماج

تعددت التعاريف الواردة لمفهوم الاندماج المصرفي، غير أنه يمكننا أن نعرفه من وجهتين أساسيتين هما: الوجهة القانونية أو التعريف القانوني، والوجهة الاقتصادية أو التعريف الاقتصادي لمفهوم الاندماج المصرفي.

1.1.1.2.2. التعريف القانوني لمفهوم الاندماج

إن ربط الاندماج بنظام قانوني يؤدي إلى تطبيق القواعد الخاصة بهذا النظام القانوني، وقد اختلفت الاتجاهات التي تفسر الطبيعة القانونية لعمليات الاندماج، ويتأسس الاندماج على أنظمة قانونية لا تهتم بنوع الاندماج أو الدوافع الاقتصادية التي أدت إليه، بل تهدف إلى الوقوف على آثار الاندماج في مواجهة المساهمين وآثاره على أموال الشركات المندمجة وعلاقاتها ببعضها البعض وبالغير، كما أنه ذو طبيعة عقدية، فهو عبارة عن عقد يقوم على الإدارة بين شركتين أو أكثر، يتم بمقتضاه الاتفاق على وضع أعضائهما وأموالهما في شركة واحدة. [68] (ص25)

وبغض النظر عن طريقة الاندماج، سواء كانت بالامتصاص، بالدمج، بالتوحيد أو بالضم فإنه يقوم على أربعة عناصر هي:

- شركتان أو أكثر قائمتان قبل الاندماج،
- اتفاقية اندماج تربط بين الشركات المعنية،
- وضع كافة الشركاء لحصصهم في هذه الشركات في مجموع مشترك،
- فناء الشخصية المعنوية للشركة المندمجة. [68] (ص26)

2.1.1.2.2. تعريف الاندماج من الناحية الاقتصادية

تعددت تعاريف الاندماج، وذلك نظرا لتقارب معاني عدة كلمات متداولة في اقتصاديات البنوك، مثل: الاستحواذ، الدمج، الضم، التجميع والتوحيد، فمفهوم الاندماج هو كمقابل للمصطلح الأجنبي (fusion ,merger)، الذي يقصد به ما يحدث من عمليات مصرفية تكاملية بشكل اتفاقي بين كيانين متقاربين، بغض النظر عن القدرة التنافسية للكيان المصرفي الجديد الناتج. [08] (ص153)

أما الدمج فيقصد به العمليات التي تتم من خلال تدخل الحكومة أو من طرف السلطة الرقابية السلطة النقدية.

وأما الاستحواذ فهو درجة من درجات الاندماج المصرفي الإرادي (الإتفاقي) بين بنك كبير وبنك صغير، أو أكثر من بنكين، بحيث يذوب هذا الأخير في المصرف الكبير الذي يحمل اسمه في الغالب.

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف الاندماج المصرفي على أنه اتفاق يؤدي إلى الاستحواذ على بنك أو أكثر من طرف مؤسس مصرفية، بحيث يتخلى البنك المندمج عن ترخيصه ويتخذ اسما جديدا، هو في الغالب اسم الشركة الدامجة أو المستحوذة، وتضاف أصول وخصوم البنك المندمج إلى أصول وخصوم البنك الدامج.

ويعتبر الاندماج المصرفي انتقالا من وضع تنافسي معين إلى وضع تنافسي أفضل، وله أبعاد جديدة أهمها:

البعد الأول: ضمان الثقة والطمأنينة لدى العملاء والمتعاملين من خلال:

- إنتاج وتقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة ممكنة وفي أحسن الشروط والوصول إلى أعلى عائد ممكن،
- تسويق الخدمات المصرفية بشكل أفضل، من حيث الترويج والإعلام والإعلان والبيع والتوزيع وتسعير الخدمات،
- توليد إدارات تمويلية جديدة وخلق النفوذ، وزيادة كفاءة الاستثمار والتوظيف والربحية،
- الاستفادة من اقتصاديات الموارد البشرية، بما يؤدي إلى امتلاك الكيان المصرفي المندمج قدرات بشرية عالية الكفاءة الإنتاجية.

البعد الثاني: تعزيز القدرة التنافسية للكيان المصرفي الجديد، بما يعظم فرص الاستثمار والعائد وإدارة الموارد والدخل بشكل أكثر فعالية وكفاءة.

البعد الثالث: إحلال طاقم إداري جديد أكثر كفاءة وخبرة في أداء وظائف البنك تمكنه من تعزيز ثقة العملاء في المصرف، كما تؤمن له مستقبلا وظيفيا أكثر أمنا.

2.1.2.2. مبررات ودوافع الاندماج المصرفي

هناك عدة أسباب تدفع إلى الاندماج بين شركتين أو أكثر، ولعل أهمها ما يلي:

- تقوم البنوك بالاندماج مع بنوك أخرى وكذلك مع شركات الأوراق المالية والتأمين في محاولة للاستفادة من مزايا ما يعرف بالأثر التأذري (synergistic effect) من خلال فكرة زيادة الكل على الجزئيات المكونة له (أو مبدأ 2+2 = 5)، والذي يسمح بتحقيق وفورات الحجم والنطاق الكبير، وفتح أسواق جديدة وخلق مصادر جديدة الإرادات وتحسين الربحية حتى تظل قادرة على المنافسة وزيادة حصتها في السوق المصرفية، [08] (166)
- تنويع محفظة التوظيف،[10] (13) بغرض توزيع المخاطر التي قد يتعرض لها أصحاب المحافظ المالية، مما يؤدي إلى حفظها وتأمين تدفق الإيرادات،

- من الأسباب الأساسية لعمليات الاندماج المصرفي تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، وضرورة الالتزام بمعيار كفاية رأس المالي، الذي أقرته لجنة بازل للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية،
- إن سياسات الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى آليات اقتصاد السوق، وما يفرضه هذا التحول من التحرر من القيود، أدت إلى زيادة حدة المنافسة بين البنوك مما جعلها تسعى لزيادة قدرتها التنافسية،
- من أهم الأسباب المؤدية إلى مزيد من الاندماج المصرفي تزايد الاتجاه نحو ما يسمى بالبنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة داخل الصناعة المصرفية، وقيامها بما يعرف بالصيرفة الشاملة،
- من الدوافع أيضا، الدافع التنظيمي، فقد تقرر السلطات النقدية إدماج بعض البنوك بغرض تنظيم الجهاز المصرفي، يتواكب مع متطلبات الاقتصاد القومي ومرحلة التحول التي يمر بها،
- وهناك دافع آخر يتمثل في تحسين الإدارة المستهدفة، وذلك في حالة ما إذا كان أداء إدارة الشركة المستهدفة سيئا بشكل مستمر ومنتظم خلال فترة زمنية معينة، فالأداء السيئ في هذه الحالة يمكن أن يكون سببه راجعا إلى إدارة الشركة ذاتها، والتي قد تقوم باتخاذ قرارات خاطئة فيما يتصل بالاستثمار والعمليات، كما يمكن أن تتعمد اتخاذ قرارات تحقق لهم أغراضهم الشخصية ولكنها تكلف حملة الأسهم،
- نشوء الأزمات الاقتصادية العالمية والأزمات المصرفية، مما جعل معظم البنوك العالمية تقوم بعمليات الاندماج من أجل تحسين أوضاعها.

2.2.2. خصائص الاندماج وأنواعه

تتنوع عمليات الاندماج بين البنوك والمصارف وتتعدد بتعدد وتنوع الأسباب والدوافع والظروف والمعطيات والأهداف المستقبلية، ومن ثم فإن جملة هذه العناصر تجعل للاندماج المصرفي أنواعا متعددة، ولكل نوع منها دواعي استخدام، ومقتضيات تطبيق، ومحاذر يتعين توخيها، ومخاطر يتعين توضيحها حتى يتمكن الكيان المندمج من تحصين نفسه ضد إخفاق تجربة الاندماج، وبالاستناد إلى معايير معينة يمكن أن نميز بين نوعين أساسين للاندماج المصرفي:

- الاندماج المصرفي من حيث طبيعة نشاط الوحدات المندمجة،
- والاندماج المصرفي من حيث أطراف عملية الاندماج،
- الاندماج المصرفي بمعايير أخرى.

1.2.2.2. الاندماج المصرفي من حيث طبيعة نشاط الوحدات المندمجة

حسب طبيعة نشاط الوحدات المندمجة، ينقسم الاندماج المصرفي إلى ثلاثة أنواع أساسية هي:

1.1.2.2.2. الاندماج المصرفي الأفقي (fusion horizontal) [69] (ص32)

ويتم هذا النوع من الاندماج بين بنكين أو أكثر يعملان في نفس النشاط، مثل: البنوك التجارية، بنوك الاستثمار والأعمال، البنوك المتخصصة، وهذا النوع من الاندماج يمكن البنك المندمج من تحقيق وفورات الحجم، غير أنه عادة ما تتدخل الحكومات لتنظيم عمليات الاندماج الأفقي نظرا لأنها قد تؤثر سلبا على المنافسة، بمعنى أن الاندماج الأفقي قد يخلق قوى احتكارية للشركة المدمجة تجعلها تقوم بممارسات ضد عملية المنافسة، ولهذا السبب بالتحديد نجد الحكومات في بعض الدول تعمل على تنظيم عمليات الاندماج الأفقي من خلال إنشاء تنظيمات تدرس طلبات الاندماج، توكل إليها مهمة البتّ فيها.

2.1.2.2.2. الاندماج المصرفي العمودي (الرأسي) (fusion vertical)[70] (07ص)

ويتم هذا النوع من الاندماج بين البنوك الصغيرة في المناطق المختلفة والبنك الرئيسي في المدن الكبرى، وتصبح بذلك البنوك الصغيرة امتدادا للبنك الكبير.

3.1.2.2.2. الاندماج المصرفي المتنوع أو المختلط

يتم الاندماج المختلط بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة غير مترابطة فيما بينها، كأن يتم الاندماج بين بنك تجاري وبنك متخصص، أو بين بنك متخصص وأحد بنوك الاستثمار والأعمال.

ويمكن أن نميز بين ثلاثة أنواع من الاندماج المصرفي المختلط،[70] (ص07) تبعا للغرض المقصود من عملية الاندماج:

- الاندماج بغرض امتداد المنتجات بتوسيع خطوط إنتاج الشركات، وتتم عمليات الاندماج من هذا النوع بين الشركات في أنشطة تجارية مرتبطة ببعضها، ويسمى بالاندماج متحد المركز،
- الاندماج بغض الامتداد الجغرافي للسوق على شركتين، ويتم تنفيذ عملياتهما في مناطق جغرافية غير متداخلة،
- الاندماج بغرض تنويع البحث، ويشمل أنشطة تجارية متنوعة وغير مرتبطة ببعضها البعض، ولا يمكن أن تكيف على أنها امتداد للسوق.

2.2.2.2. الاندماج المصرفي من حيث أطراف الاندماج

بالإضافة إلى الأنواع السابقة للاندماج، يقسم الاندماج المصرفي من حيث أطراف عملية الاندماج إلى:

- اندماج مصرفي ودي (friendly ,voluntary merger)،
- اندماج مصرفي قصري (Compulsory merger)،
- اندماج مصرفي عدائي (Hostil merger).

1.2.2.2.2. الاندماج المصرفي الودي

يتم هذا النوع من الاندماج: في حالة ما إذا كانت إدارات الشركات المندمجة على توافق،[70] (ص08) أي أن عملية الاندماج هذه تؤدي إلى تحقيق مصالح مشتركة للشركات المندمجة، حيث يقوم البنك الدامج بتقدي عرضه لشراء مجلس إدارة البنك المندمج، ومن ثم تقوم إدارة كل من البنكين بتقديم كتاب إلى مساهمي البنك لكل منهما تبين من خلاله الجدوى الاقتصادية للمشروع، وتوصي فيه بالموافقة على عملية الاندماج، وفي حالة الموافقة، مع عدم وجود معارضة من طرف الحكومة أو السلطة النقدية، يقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج.

2.2.2.2.2. الاندماج المصرفي القصري

يتم اللجوء إلى خيار الاندماج المصرفي القصري في حالات استثنائية، طبقا لظروف تحددها السلطات النقدية للدولة، خدمة للاقتصاد الوطني بشكل عام وقطاعها المصرفي بشكل خاص، ففي حالة تعثر أحد البنوك يجوز للسلطات النقدية اتخاذ قرار إدماج البنك المتعثر في أحد البنوك الأخرى الناجحة.

3.2.2.2.2.الاندماج المصرفي العدائي

يحدث هذا النوع من الاندماج ضد رغبة البنك المستهدَف، ويتم في حالة ما إذا كانت إدارة ضعيفة تسيطر على شركة ذات إمكانيات ومقومات جيدة تمكنها من تحسين أوضاعها إذا ما استغلت هذه الإمكانيات إدارة رشيدة، ولذلك نجد الشركات القوية والناجحة في السوق تضع أنظارها تجاه هذه الشركات، وتسعى للاستيلاء عليها، وتغيير الإدارة الضعيفة بأخرى قوية وقادرة على استغلال إمكانيات هذه الشركة الاستغلال الأمثل.

3.2.2.2. الاندماج المصرفي تبعا لمعايير أخرى

تبعا لمعايير أخرى غير التي تم ذكرها آنفا، واعتمادا على بعض الشواهد العلمية والتجريبية يمكن أن نجد عدة أنواع للاندماج المصرفي، ولعل أهمها: [71] (ص177)

1.3.2.2.2. الاندماج بالابتلاع التدريجي

ويتم من خلال ابتلاع مصرف لآخر تدريجيا من خلال شراء فرع أو مجموعة من الفروع للمصرف الذي يتم ابتلاعه.

2.3.2.2.2. الاندماج بالحيازة

ويتم هذا النوع بشراء المصرف الدامج لأسهم الصرف الذي يتم إدماجه.

3.3.2.2.2. الاندماج المصرفي بالامتصاص الاستيعابي

يتم من خلال شراء عمليات مصرفية بذاتها مثل العمليات الخاصة بمحافظ الأوراق المالية، وعمليات الائتمان... إلى غير ذلك.

4.3.2.2.2. الاندماج بالضم

ويقوم على مجلس إدارة موحد للبنكين معا، على أن يحمل الكيان المصرفي الجديد اسمهما معا.

5.3.2.2.2. الاندماج بالمزج

ويتم من خلال إحداث مزيج متفاعل بين مصرفين أو أكثر لينتج كيان مصرفي جديد، هو خليط بين المصرفين المندمجين، وبالتالي فإن المصرف الناتج عن عملية الاندماج يحمل اسما جديدا وعلاقة تجارية جديدة ووضعا جديدا يمنح له حصة أكبر من حصته في السوق القديم.[08] (ص166)

3.2.2. مراحل تحقيق قرار الاندماج وضوابط نجاحه

إن قرار الاندماج هو قرار جد صعب، ولذلك على المصارف القيام بإجراء دراسات علمية ومتخصصة تبين جدوى عملية الاندماج، بالإضافة إلى ذلك ينبغي أن تتحقق لدى المصارف المقدمة مجموعة من الشروط والضوابط التي تضمن سلامة قرار الاندماج.

1.3.2.2. شروط وضوابط الاندماج المصرفي

هناك عدة شروط وضوابط يجب الأخذ بها عند اتخاذ قرار الاندماج، حتى يكون بأكثر فعالية ويحقق الأهداف المنتظرة من عملية الاندماج.

1.1.3.2.2.شروط الاندماج المصرفي [72] (ص18)

تتمثل شروط عملية الاندماج المصرفي في ما يلي:

- أن تتوفر لدى إدارة المصارف المقبلة على عملية الاندماج إرادة ورغبة حقيقية صادقة،
- إن يتم اختيار اسم الكيان المصرفي الجديد ومجلس الإدارة، وكذلك تحديد الخدمات المصرفية التي سوف يتعامل فيها الكيان المصرفي الجديد،
- توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لعملية الاندماج المصرفي.

2.1.3.2.2. ضوابط نجاح الاندماج المصرفي

إن الشروط المذكورة آنفا غير كافية وحدها لضمان نجاح الاندماج المصرفي، بل تحتاج إلى دراسات مسبقة وضوابط ضرورية لنجاح عملية الاندماج المصرفي، ويمكن ذكر هذه الضوابط كما يلي:

- من الضروري أن تسبق عملية الاندماج المصرفي عمليات إعادة هيكلة مالية وإدارية للمصارف المقبلة على عملية الاندماج،

- عدم اللجوء إلى عمليات الاندماج الإجمالي للمصارف،

- ضرورة توافر مجموعة من الامتيازات والحوافز بما يشجع على الاندماج المصرفي، كتقديم إعفاءات ضريبية تستفيد منها المصرف المندمجة،

- ينبغي دراسة تجارب الدول السابقة في مجال الاندماج المصرفي، سواء كانت من الدول المتقدمة أو النامية، وذلك من أجل الاستفادة من تجارب هذه الدول وتعظيم المنافع وتدنيه التكاليف والآثار السلبية التي قد تنجم عن عملية الاندماج المصرفي، وكذا دراسة إمكانية تطبيق حالات الاندماج المصرفي على البنوك المحلية،

- إتاحة وتعميق مبدأ الشفافية في عملية التحول إلى الكيان المصرفي الجديد، وهو ما يتطلب توافر وإتاحة كل المعلومات اللازمة والبيانات التفصيلية عن المصارف محل عملية الاندماج.

كما أنه من المهم جدا أن تسبق عمليات الاندماج المصرفي دراسات قائمة بذاتها، يتم من خلالها توضيح النتائج المتوقعة من خلال حدوث عملية الاندماج والأهمية الاقتصادية والاجتماعية لعملية الاندماج المصرفي.

2.3.2.2. مراحل تحقيق الاندماج المصرفي

باعتبار أن الاندماج المصرفي هو قرار استراتيجي فإنه يخضع إلى دراسات دقيقة وشاملة الجوانب والأبعاد من أجل إتمامه بأفضل صورة ممكنة، ولتحقيق هذا فإنه يمر بعدد من المراحل نذكرها فيما يلي:[71] (ص180)

المرحلة الأولى: هي عملية تحضيرية لعملية الاندماج المصرفي، يتم من خلالها إعداد البنك للاندماج من خلال إعادة الهيكلة، وتقييم البنك لأغراض الاندماج والقيام بدراسات دقيقة للمتعاملين في السوق المصرفية.

المرحلة الثانية: يتم في هذه المرحلة تحديد وتقدير الآثار المتولدة عن عملية الاندماج وكيفية الارتقاء بالكيان المصرفي الجديد، ومدى تأثيره على السوق المصرفية وكيفية تحقيق أكبر عائد ممكن، وكيفية تحسين الأداء في الأوضاع الجديدة، ونشير إلى وجود مجموعة من الطرق المعتمدة لإتمام عملية الاندماج بقرار إداري تتخذه السلطات المختصة بذلك، ومن أهم الطرق المتبعة ما يلي:

الطريقة الأولى: تقوم على التقاء إرادة ورغبة بنكين أو أكثر نحو الاندماج المصرفي، ويطلق عليها العملية التفاوضية الودية التي تهدف إلى تعظيم مصلحة البنوك أطراف العملية التفاوضية.

الطريقة الثانية: بعد اتخاذ قرار الاندماج المصرفي من طرف الأغلبية، وبعد موافقة السلطات النقدية في الدولة يتم شراء النسبة الغالبة من أسهم البنك الآخر.

ولتحقيق اندماج مصرفي ناجح لابد من مراعاة الجوانب التالية:

- تحديد الأهداف التي يراد تحقيقها،
- تحديد الأسلوب الأفضل الذي تتم من خلاله عملية الاندماج المصرفي، سواء بالضم أو الاستحواذ، اندماج عمودي أو أفقي أو متنوع.

3.2. إرساء الاندماج المصرفي واتجاهاته الحالية

يعتبر الاندماج المصرفي أحد أهم الخيارات الإستراتيجية الذي عرف اتجاها متزايدا من قبل البنوك والمؤسسات المصرفية العالمية، وأحد ابرز مظاهر الاستعداد لعالم ما بعد العولمة، والمنافسة التي تحكمها قواعد السوق.

فقد أدى الانفتاح الاقتصادي في كثير من دول العالم إلى اشتداد روح المنافسة، وكذا تسارع وتيرة نمو التجارة العالمية بمعدلات كبيرة إلى انتشار عمليات الاندماج المصرفي عالميا، بهدف خلق مؤسسات مالية ذات رؤوس أموال ضخمة قادرة على المواجهة في ظل ظروف المنافسة.

إن الدول النامية هي الأخرى ليست بمعزل عن التطورات المصرفية العالمية، فقد اتسعت موجة الاندماجات إلى كثير من الدول النامية، ومنها بعض الدول العربية، التي كانت لها تجارب في مجال الاندماج بين البنوك، وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى تجارب بعض الدول في هذا المجال، ونبين من خلال ذلك دور عمليات الاندماج المصرفي في تعزيز القدرة التنافسية وعلاقتها بالخوصصة، كما سنتعرض إلى تقييم تكلفة الاندماج المصرفي وأهم الصعوبات والعوائق التي تواجهها عملية التقييم لأغراض الاندماج.

1.3.2. صفقات الاندماج المصرفي واتجاهاته الحالية

تعتبر عملية الاندماج من أهم المتغيرات التي شهدتها البنوك منذ نشأتها إلى الآن، حيث تأثرت بها معظم البنوك في العالم، وذلك في إطار استعداداتها لمواجهة ظروف المنافسة التي شهدتها السوق المصرفية وكذا تحديات القرن المقبل في ظل العولمة، والذي لا مكان فيه إلا للأقوى، وفي هذا السياق عرفت عمليات الاندماج بين البنوك اتجاها متزايدا، إذ وصلت عمليات الاندماج المصرفي سنة 1998 إلى 02 تريليون دولار، وقد تزايدت عمليات الاندماج في السنوات الأخيرة بكم هائل بين البنوك في الدول المتقدمة إلى درجة إصابتها بحمى الاندماج، وامتدت آثارها حتى إلى بعض المصارف في الدول النامية والتي منها الدول العربية، التي شهدت هي الأخرى اتجاها متزايدا نحو الاندماج المصرفي.

1.1.3.2. تجارب الاندماج المصرفي في الدول المتقدمة

لقد أولت الدول المتقدمة اهتماما بالغا بقطاعها المصرفي نظرا لدوره الفعال في دفع عجلة التنمية الاقتصادية، مما دفعها إلى دعم عمليات الاندماج بين البنوك وذلك بغية تطوير وزيادة القدرة التنافسية لدى البنوك،[73] (ص75) ونتيجة لذلك تميزت السنوات القليلة الماضية باندماج حوالي 5400 منشأة مالية، وقد بلغ نصيب الاتحاد الأوروبي منها ما قيمته حوالي 700 مليار دولار، وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية من أكثر الدول التي تمت فيها عمليات الاندماج بحوالي 1,6 تريليون دولار، وهو ما يمثل حوالي 56% من إجمالي عمليات الاندماج، إذ شهدت الولايات المتحدة الأمريكية كما هائلا من عمليات الاندماج بين البنوك التجارية وبشكل مطرد ومتزايد مع الزمن، كما يبين ذلك الجدول التالي.

جدول رقم (07): تطور عدد عمليات الاندماج الصرفي في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة 1940-5199 [70] (ص89)

السنة	عدد عمليات الاندماج والاستحواذ	الفترات	% خلال الفترات إلى المجموع العام
/	698	1949-1940	%6,1
/	1416	1959-1950	%12,5
/	1382	1969-1960	%12,2
/	1399	1979-1970	%12,3
1980	135	/	/
1981	216	/	/
1982	289	/	/
1983	359	/	/
1984	334	/	/
1985	330	/	/
1986	339	/	/
1987	545	/	/
1988	597	/	/
1989	411	1989-1980	(3555) %31,3
1990	393	/	/
1991	447	/	/
1992	428	/	/
1993	481	/	/
1994	549	/	/

1995	612	1995-1990	(2910) % 25,6
/	المجموع	1995-1940	(11360) % 100
/	الفترات الفرعية	1979-1940	(4895) %43,1
		1995-1980	(6465) %56,9

من خلال الجدول السابق الذكر نلاحظ أنه خلال الفترة 1980- 1989 تمت 3555 عملية اندماج، بمعدل 355 حالة اندماج سنويا، وهو مرتفع مقارنة بسنوات (الأربعينات، الخمسينات والستينات)، واستمرت الزيادة بشكل أكبر خلال سنوات التسعينات، حيث بلغ متوسط عدد حالات الاندماج 485 حالة.

كما يلاحظ أنه خلال بداية سنة 1987 ارتفع عدد حالات الاندماج إلى 545 حالة، وذلك في الفترة التي سبقت أزمة انهيار سوق الأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية في 1987/10/19، حيث بلغت قيمة صفقات الاندماج حوالي 8,3 بليون دولار، في حين بلغت قيمة صفقات الاندماج في الأشهر الأخيرة من سنة 1987 والتي تلت تلك الأزمة حوالي 2,1 بليون دولار فقط، وقد بلغ عدد حالات الاندماج الذروة سنة 1988 حوالي 597 حالة، ثم انخفض في السنة الموالية إلى 411 حالة اندماج. [70] (ص81).

وبالنسبة لسنة 1987 أورد MATTHEWS (1988) نحو 229 صفقة اندماج بين البنوك قيمتها 18,1 بليون دولار، ومن بين أكبر عشر صفقات في عام 1987 فقد تبين أن أكبر المبالغ المدفوعة تساوي ثلاثة أضعاف القيمة الدفترية ودفعها بنكpic national westminister bank في لندن لمنشأة first jersey national وذلك في مدينة جيرس التابعة لولاية جيرس الجديدة، أما نصيب الاتحاد الأوروبي من عمليات الاندماج فقد بلغ 700 مليار دولار.

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن عمليات الاندماج بين البنوك تزيد بشكل ملحوظ في أعقاب الأزمات الاقتصادية العالمية أو بدافع تحقيق وفورات الحجم والنمو وزيادة الإنتاج، ومن هذا المنطلق فإن عمليات الاندماج لا تتم بين البنوك الصغيرة والكبيرة فحسب، بل يمكن أن تتم بين البنوك الكبيرة فيما بينها، مثل ما حدث سنة 1995 حيث تم اندماج بنوك عملاقة وتعدت قيمة الأصول المالية لهذه الصفقة 05 تريليون دولار، كما أن عمليات الاندماج ليست حبيسة الحدود الإقليمية للدول، بل يمكن أن تتم بين البنوك الأجنبية، وكمثال على ذلك الإعلان (سنة 1998) عن اندماج بنكي "دويتش" الألماني و"بانكر تراست" الأمريكي في صفقة بلغت قيمتها 10 مليار دولار، [74] (ص01). فقد شملت عمليات الاندماج العديد من الدول المتقدمة، وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية، التي تعتبر من أكثر الدول التي تمت بها عمليات الاندماج بكل أنواعها، إلى درجة تجعل مصارفها قادرة على المنافسة في السوق المصرفية، فقد لجأت البنوك الأمريكية في النصف الأول من سنة 1998 لعمليات الاندماج الكبرى، وذلك بهدف خلق كيانات مصرفية عملاقة ذات رؤوس أموال ضخمة يمكنها المنافسة على المستوى العالمي. [71] (ص185).

والجدول التالي يوضح أكبر صفقات الاندماج التي تمت في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1998.

جدول رقم (08): أكبر عمليات الاندماج التي أعلنت في (و م أ) خلال النصف الأول من سنة 1998.[75] (ص17).

المستحوذ عليه	المستحوذ	القيمة (بليون دولار أمريكي)
سيتي جروب (و م أ)	ترافلز جروب- (و م أ)	(78,5)
أمرتيك (و م أ)	سي بي سي كومينيكايشن (و م أ)	(62,5)
بنك أمريكا (و م أ)	ناشنز بنك (و م أ)	(61,6)
كرايستلر (و م أ)	ديمليز بنك (و م أ)	(39,5)
مونساثو (و م أ)	أمريكان صوم برودكشس (و م أ)	(35,6)
ويلز فارجو (و م أ)	نور ويست (و م أ)	(34,3)
فريست شيكاغو (و م أ)	بنك وان (و م أ)	(29,6)
تورنتو دومنيون (كندا)	المصرف التجاري الكندي	(15,4)
ويست ماناجمنت (و م أ)	ويست سرفيسس (و م أ)	(13,2)
ميللون بنك (و م أ)	بنك نيويورك (و م أ)	(23,6)

نلاحظ من خلال الجدول أن أكبر صفقات اندماج كانت بين مصرفي "ترافلز جروب" و"سيتي جروب بنك"، حيث كونا معا المجموعة المالية "سيتي جروب بنك" بأصول بلغت قيمتها 698 مليار دولار، وكانا يعدان من أكبر البنوك في أمريكا، [76] (ص01) كما اندمج "ناشنز بنك" مع "بنك أمريكا" بأصول بلغت 570 مليار دولار، كما اشترى "بنك وان" بنك "فريست شيكاغو" بمجموع أصول 240 مليار دولار، وفي سويسرا عقدت سنة 2000 أكبر صفقة اندماج في قطاع البنوك بين البنك السويسري وبنك الاتحاد السويسري، حيث قدرت أصول هذه العملية بـ: 754 مليار دولار [77] (ص40).

وكغيرها من الدول حظيت فرنسا هي الأخرى بنصيبها من حالات الاندماج المصرفي، ونتيجة لذلك تقلص عدد البنوك بها من حوالي 800 ألف بنك إلى 450 مؤسسة مصرفية ثم وصلت إلى غاية 30 بنك ومؤسسة مصرفية.

وفي آسيا هي الأخرى حدثت عمليات اندماج بين البنوك، حيث أنه في أعقاب أزمتها الاقتصادية الكبرى اندمج بنك "ميتسوبيشي" مع بنك "طوكيو"، حيث أن اليابان وضعت خطة سنة 1998 لإصلاح نظامها

المالي، ووافقت على ضخ حوالي 7500 مليار ين لإعادة رسملة المصارف الكبرى للبلاد، وفي ألمانيا خلال النصف الأول من سنة 2000 تم الاندماج بين أكبر بنكين ألمانيين، ويتعلق الأمر بكل من "دريسدز بنك" و"دويتشه بنك الألمانية"، وذلك في أكبر صفقة في تاريخ عمليات الاندماج حيث بلغت قيمتها 1,2 تريليون دولار [78] (ص01) . ومن أهم الاندماجات التي حدثت في أوروبا أيضا الاندماج الذي حصل في سويسرا بين بنكي "يونيو بنك سويزر لاند" و"سويس بنك كوربورايشن" [79] (ص107) وفي فرنسا تمكن "بنك ناسيونال" من حيازة "بنك باري با"، وفي بريطانيا قام "رويال بنك أوسكتلاند" بإدماج "ناشيونال ويستمنستربنك"، وفي اسكندنافيا أعلن بنك "ميريتيال نورون بنك" وهو بنك فنلندي سويدي الأصل عن خطة لشراء البنك الدانمركي "يونيدانيمارك"، وفي نفس السياق تصاعدت حمى الاندماج بين كبرى البنوك في الدول الأوروبية مثل: سويسرا، إسبانيا، بلجيكا ولكسمبورغ، وذلك لأن الوضع يفرض عليها الاندماج، وهذا لأن السوق أصبحت كبيرة والمنافسة شديدة، وبالتالي أصبحت جميع البنوك تبحث عن الوسائل المثلى لتحسين أدائها ورفع قدراتها التنافسية.

وعلى غرار عمليات الاندماج بين البنوك في مختلف الدول المتقدمة فقد امتدت حالات الاندماج لتطال كثيرا من البنوك في الدول النامية، حيث شملت دول أمريكا اللاتينية مثل البرازيل، فنزويلا والأرجنتين، وكذلك الدول الآسيوية مثل الصين، إندونيسيا وكوريا الجنوبية...وغيرها.

2.1.3.2. تجربة اندماج المصارف اليابانية

واجهت اليابان أزمة مصرفية عميقة ومطوّلة أثناء العقد الأخير، والتخمينات بشأن مقدارِ الأزمة تَتفاوتُ، لكنَّه من الواضح أن مشكلة القروضِ التي ليس لها أداء كَانتْ حادّةَ في اليابان، على الأقل حتى السنَوات الأخيرة، هذه القروضِ تزامنت مع التنفيذِ الصارمِ للكفايةِ الكبيرةِ في رأس المال والتعليمات المصرفية الأخرى، و يَبْدو أنه كَانَ هناك تأثير كبير على قدرةِ البنوكِ على تقديم الائتمان للشركات الزبونة [80] (ص206-235)

إن الملاحظة العادية لتغيرات أسعار الأسهم للصناعات المختلفة في اليابان تشير إلى أن بعض القطاعات عانت أكثر من بعضها الآخر أثناء سنوات الأزمة، فمثلا بعض الصناعات، مثل أجهزة النقل، الالكترونيات ، أو الآلات الدقيقة، عملت أفضل بكثير من قطاعات أخرى(و مثال على ذلك: العقارات، البناء والمنسوجات) وذلك أثناء الفترة 1995-2002، وهذا يؤكد بأن صناعات، وربما شركات مختلفة الخصائص، قد تتعرض لدرجات من الحساسية إلى الأزمة، إذا فلأزمة المصرفية في اليابان لم يكن تأثيرها لم يكن تأثيرها متساويا بالنسبة لكل الأطراف، فبعض القطاعات، و بعض الشركات ، استمر في ممارسة نشاطه بشكل جيد خلال هذه الفترة، وفي نفس الوقت نجد شركات صغيرة نسبيا، مع محدودية دخولها إلى أسواق السندات وثقل عبء ديونها، عانت أكثر، ونجد أيضا أن الشركات التي لها مراكز للبحث و التطوير

المركزة التصنيع لم تكن معرضة لمشاكل القطاع المصرفي بشكل كبير، لأن ماليتها ليست معتمدة بشكل كبير على مالية المصرف، وفي المقابل نجد أن البنوك اليابانية تخلت عن إقراض بعض العملاء الأوفياء في وقت كانوا بأمس الحاجة إلى رأس المال.

وفي مقابل كل هذه الأحداث أثرت هذه الأزمة على قدرة البنوك على عرض الائتمان، حيث نجد مؤسسات مالية غير مصرفية حققت خلال نفس الفترة عائدات شاذة ، و هو ما يدعم إمكانية ربط العلاقة بين العائدات الشاذة و الخصائص القوية مثل الحجم ، و قوة روابط المصرف القوية.

لقد سعت الحكومة اليابانية لحل مشاكل الأزمة من خلال مجموعة من التدخلات تتضمن إجراءات حكومية مختلفة فيما يتعلق بالأعمال المصرفية، كما تم تخفيض أهلية تسليف البنوك من قبل وكالات التقدير الدولية، كما واجهت اليابان تعزيز موجة اندماج المصارف خلال السنوات الأخيرة

1.2.1.3.2. تطورات الأزمة المصرفية اليابانية 1995-2000

سوف نحاول فيما يلي أن نتطرق إلى أهم التطورات التاريخية التي مرت بها أزمة القطاع المصرفي الياباني في النصف الثاني من سنوات التسعينات، ويوضح الجدول الموالي بعض المؤشرات الأساسية الخاصة بالنظام المصرفي الياباني خلال الفترة 1991-2002

جدول رقم (09): مؤشرات عامة حول النظام المصرفي الياباني في الفترة 1992-1200. [81] (ص01).

السنة الجبائية/المؤشرات	التضخم%	نمو PIB الاسمي%	مؤشر NIKKEI (نهاية مارس)	القروض الخطرة*	خسائر القروض غير الفعالة	علاوة خسائر القروض	التراكم المباشر الملغى (المشطوب)	مجموع القروض
1992	1,4	1,8	18,591	12,8	1,6	3,7	0,4	363,0
1993	0,5	0,9	19,111	13,6	3,9	4,5	2,5	357,3
1994	0,1 -	1,0	16,139	12,5	5,2	5,5	5,3	353,4
1995	0,5 -	2,0	21,406	21,9	11,1	10,3	10,8	366,1
1996	0,8 -	2,6	18,003	16,4	6,2	9,4	14,5	373,3
1997	0,7	0,9	16,527	22,0	10,8	13,6	18,0	353,8
1998	0,5 -	1,3 -	15,836	20,3	10,4	9,3	22,3	324,5
1999	1,6 -	0,3	20,337	19,8	5,4	7,7	25,9	308,5

303,7	28,5	6,9	4,3	19,3	12,999	0,2 -	1,9 -	**2000**
285,2	31,9	8,7	7,7	27,6	11,024	2,5 -	1,2 -	**2001**

ويمكن مبدئيا أن تُقسّمَ مراحل الأزمة إلى ثلاثة فتراتٍ ثانويةٍ وهي كما يلي:

- مرحلة ظهور المشاكلِ المصرفيةِ (منتصف 1995 - نهاية1997):

ظهرت مشاكلُ القطاع المصرفي الياباني في منتصف سنة 1995، عندما فَشلَ إتحادا ائتمان كبيرين ومصرف إقليمي كنتيجة للقروض السيئةِ، كما شَهدتْ هذه الفترةِ أيضاً أزمةُ (Jusen)، عندما وَقعتْ شركات قرض سكني في صعوبات حادّةٍ كنتيجة للانهيار في أسعار العقارات، هذه الأزمة كلفت اليابان غاليا، فقد اعتمدت في مواجهتها على استعمال الأموال العامّة والخاصّة، و قدرت الخسائر بأكثر من 6410 بليون ينّ، 55 بالمائة (3500 بليون ينّ) ناتجة عن تأسيس بنوك Jusen، 27 بالمائة (1700 بليون ينّ) بإقراض البنوكِ، 8 بالمائة (530 بليون ينّ) مِن قِبل المؤسسات المالية الزراعية، و الباقي أي الـ10 بالمائة (680 بليون ينّ) غطي من طرف الحكومةِ.

كنتيجة لهذه التَطَوّراتِ، اهتزت ثقة المودعين في البنوكُ اليابانيةُ في الأسواق الأوربيةِ، كما هَبطتْ أسعارُ أسهم المصارف نسبة إلى الأسهم الأخرى بداية من أواخر 1995، وتشير تقديرات وكالاتَ التقدير الدولية إلى تَخفيض أهلية تسليف البنوكِ اليابانيةِ، حيث أن تقييم أهلية تسليف البنوكِ الرئيسيةِ كَانت AA أو أكثر في أوائِل التسعينياتِ، لكن بعد أزمةِ Jusen وإنقاذِ بَعْض المصارفِ، كَانت العديد مِن البنوكِ مخفّضَة الأهلية، فعلى سبيل المثال، مصرف التسليف طويل الأجلَ الياباني (LTCB)، بنك الائتمان الياباني (NCB)، مصرف هوكايدو تاكوشوكو (HTB) ومصرفDaiwa كلها خفضت من (A) مباشرة إلى (BBB) [81] (ص26)

وفي نهاية السنة المالية 1995 بلغت القروض الخطرة (المشكوك في تحصيلها) 21,9 تريليون ينّ تقريبا، أي بكمية أكبر بمرتين عن السنة السابقة، وهو ما جعل الحكومة اليابانية ممثلة في وزارة المالية (المكلفة بالإصلاح المصرفي) تضاعف من جهودها لمحاولة تقوية الإشراف على قطاع الأعمال المصرفية.

- مرحلة الأزمة المالية (نهاية 1997 - مارس 1999):

بدأت الشروط الاقتصادية الكلية في التدهور في أفريل 1997، فعندما رفعت ضرائب الاستهلاك وفشل المصرف ومعه بدأت الأزمة المالية في نوفمبر 1997، حيث أنه في 03 نوفمبر تراجعت أسعار سندات سانيو Sanyo في سوق القرض ما بين البنوك، وتلاها انهيار مصرف هوكايدو تاكوشوكو في منتصف شهر نوفمبر، وكذلك الشأن بالنسبة لسندات ياميتشي Yamaichi (إحدى مؤسسات الأوراق المالية الكبيرة) هي الأخرى انخفضت أسعارها في نهاية نفس الشهر، وكنتيجة لذلك اشتدت الأزمة المصرفية في اليابان واستمرت معها وكالات التقدير الدولية في تخفيض أهلية تسليف البنوك اليابانية، كما أصبحت أهلية

BBB)أو حتى (BB) ونظرا للازمة المالية الوشيكة

أرادت الحكومة اليابانية أن تحسن من الرسملة غير الكافية للبنوك بحقن رأس المال للقطاع المصرفي في مارس 1998، وقد قدمت لجنة معالجة الأزمة المالية المؤسسة حديثا حقنا كثيرة، هذه الأخيرة كان لها اثر مهدئ على الأسواق المالية إلى غاية شهر ماي، غير أن الأسواق كما يبدو لم تكن مقتنعة بأن تلك الحقن قد حلت الأزمة المصرفية في اليابان بشكل نهائي، فأزمة (LTCB) وفشل أكبر مصرف منذ الحرب العالمية الثانية في اليابان هدد الاستقرار المالي إلى حد كبير.

ولكي تواجه الأزمة، قامت الحكومة اليابانية بداية من منتصف 1998 بسن عدة قوانين تشريعية لإصلاح النظام المصرفي والتي منها قانون إعادة الهيكلة المالية الذي صمم للتعامل مع المؤسسات المالية الفاشلة، وطبقا لهذا القانون فإن المصارف الفاشلة يمكن أن تكون موضوعة تحت إدارة إعادة التنظيم المالية (FRA) أو يمكن أن تؤمم بشكل مؤقت، لقد شكل هذا القانون قاعدة لقرار الحكومة بعد ذلك في 1998 بتأميم (LTCB) و(NCB) الذين كانا على حافة الإفلاس [81] (ص30)

ومن التشريعات التي سنت في هذه الفترة أيضا قانون التقوية المبكرة للوظيفة المالية، وهي صيغة انجليزية الأصل جاءت لتعدل تشريعا سابقا صدر في فيفري 1998، وقد سمح هذا القانون بتقديم حقن كبيرة إلى البنوك باستعمال المال العام، كما أسست لجنة إعادة البناء المالية (FRC) لكي تشغل كامل شبكة الأمان في إطار القوانين الجديدة التي سمحت بإعطاء المزيد من الحقن الكبيرة للبنوك الفاشلة باستعمال حجم اكبر من الأموال العامة، وكانت الحكومة تأمل من خلال ذلك حل مشكلة القروض الخطيرة، وبالإضافة إلى ذلك ظهر بأن الإشراف الحكومي على القطاع المصرفي كان له أثر محسن أثناء هذه الفترة وقد حولت مؤسسة الوكالة الإشرافية المالية (FSA) في جوان 1998 مسؤولية الإشراف المالي من وزارة المالية إلى كيان مستقل.

- مرحلة موجة الاندماج المصرفي (أبريل 1999 – نهاية 2001):

لم يحدث انهيار مالي بشكل تام أثناء هذه الفترة على الرغم من الأزمة المطولة، وذلك بسبب حقن رأس المال المقدمة من طرف الحكومة والإجراءات الأخرى التي صممت لتحسين الحالة الصحية للمصارف من جهة، والتحسن المؤكد في أداء الاقتصاد الياباني في الربع الأخير من سنة 1999، وتميزت هذه المرحلة بموجة التعاون الكبيرة بين البنوك الرئيسية التي أعلنت بداية الاندماج في صيف سنة 1999، وكانت أول خطة اندماج كبير بإعلان تشكيل مجموعة ميزوهو (Mizuho) التي تشمل البنك الدامج دي كا بي (DKB) وفيجي (fuji) وبنوك جي بي آي (JBI banks) في 20 أوت 1999، وتلتها البنوك الرئيسية الكبيرة الأخرى، مثل إعلان تشكيل مجموعة إس أم بي سي (SMBC) التي تشمل البنك الدامج سوميتومو (sumitomo) وبنوك ساكورا (sakura banks) في 14 أكتوبر 1999، وإعلان تشكيل مجموعة يو إف جي (UFJ) التي تشمل البنك الدامج سانوا (sanwa) وتوكاي (tokai) وبنوك اساهي (asahi

banks) في 14 مارس 2001، لكن رغم هذا الإعلان فإن بنوك اساهي لم تدخل ضمن هذه المجموعة، ولم تتضمن حركة الاندماج هذه بنوك المدن (city banks) فقط، بل تضمنت أيضا بنوك الائتمان وشركات السندات المالية ضمن المجموعات المالية المؤسسة حديثا [82] (ص01).

وهناك محفز مهم للتحول السريع للصناعة المصرفية اليابانية هو "خطة الضربة الكبرى"؛ التي تهدف لتحرير النظام المالي الياباني كليا، هذه الخطة أعلن عنها في نوفمبر 1996، وقد شكلت الخطوة الأخيرة في عملية إلغاء قيود التنظيم التي أنشأت في أواخر السبعينات، والميزة الأساسية لخطة الضربة الكبرى كانت إزالة القيود التي فصلت الأعمال المصرفية، السندات المالية (تداول السندات) (securities business)، وعمليات التأمين، وكنتيجة لذلك بدأت البنوك اليابانية تبحث عن شركاء للبقاء في بيئة مالية محلية ودولية جد تنافسية .

القوة الدافعة الأخرى وراء موجة الاندماج كانت الأموال العامة التي حقنت إلى البنوك الكبيرة (التطهير المالي) وخطة إعادة الهيكلة التي قدمتها الحكومة في المرحلة الثانية، وأخذت الأموال العامة المحقونة شكل السندات الممتازة في اغلب الأحيان، ويمكن للحكومة أن تمارس رقابة شديدة على إدارة المصرف إذا اخفق في انجاز إعادة هيكلته أو إن لم يستطع أن يدفع الحصص على هذه السندات الممتازة، لذلك حاولت بعض البنوك زيادة الربحية بالدمج بالبنوك الأخرى وبإعادة هيكلة عملياتها وتنظيماتها، وعلى سبيل المثال حصص ميزوهو (مجموعة) خططت لتخفيض التكاليف بإغلاق 170 فرعا محليا و60 فرعا في الخارج مع حلول شهر افريل 2001، وكنتيجة لموجة الاندماج هذه انخفض عدد بنوك المدن (city Banks) الثلاثة عشر التي كانت موجودة في بداية 1993 إلى خمسة.

وعلى الرغم من ذلك فإنه مع نهاية سنة 2000 تدهورت الأحوال الاقتصادية ثانية، فحجم القروض الخطرة بقي مرتفعا، والعلاوات المقدمة نتيجة لخسائر القروض كانت غير كافية، وعلى ما يبدو فإن الحكومة اليابانية قد فقت بعضا من الحماس الذي كان لديها في التعامل مع مشكلة القروض الخطرة، واستمرار انخفاض أسعار الأسهم جعل الأمور تسير إلى الأسوأ، فمخاوف المستثمرين حول مشاكل القطاع المصرفي سببت الزيادة المستمرة في اختلاف الأداء بين الأوراق المصرفية (السندات) والبقية الموجودة في مؤشر النيكاي (nikkei index) في أوائل 2001، وبالرغم من ذلك استأنفت الحكومة اليابانية جهودها لتقوية الإشراف المصرفي.

2.2.1.3.2. الإجراءات الحكومية لمواجهة الأزمة [81] (ص32).

اتخذت الحكومة اليابانية عدة إجراءات لحل الأزمة المصرفية التي حلت بها، ويمكن أن نقسم هذه الإجراءات إلى ثلاثة أنواع كما يلي:

- مشكلة Jusen: تم في إطار التكفل بهذه الأزمة اتخاذ الإجراءات التالية:

- أعلنت الحكومة إعداد خطوات مرحلية لحل الأزمة في 19 ديسمبر 1995،
- موافقة البرلمان على تصفية (Jusen) في 18 جوان 1996.

➢ حقن الأموال (التطهير): وكان ذلك وفق سلسلة من الإجراءات، التي نوردها كما يلي:

- تقديم البنوك لطلب إلى الحكومة لتقديم حقن من الأموال في 05 مارس 1998،
- موافقة وتمرير مجلس اللوردات (البرلمان) فواتير حقن الأموال إلى المصارف في 12 أكتوبر 1998،
- قدمت البنوك طلبا للحصول على جرعة ثانية من حقن الأموال الحكومية في 05 مارس 1999،
- صادقت الحكومة على طلب البنوك للأموال في 12 مارس 1999.

➢ إجراءات تحسين الإشراف المصرفي وإصلاح القطاع المصرفي: وذلك وفقا لما يلي:

- تبنت الحكومة فاتورة لتأسيس الوكالة الإشرافية المالية المستقلة (IFSA) في 11 مارس 1997،
- تم تأسيس الوكالة الإشرافية المالية المستقلة (IFSA) في 22 جوان 1998،
- الإعلان عن إصدار دليل الفحص المالي في 08 افريل 1999،
- توجيه رزمة طارئة من الأموال إلى البنوك في 06 افريل 2001،
- الإعلان عن إصدار خطة ومواعيد لإصلاح القطاع المصرفي في 21 سبتمبر 2001.

3.2.1.3.2. نتائج الأزمة المالية اليابانية

من خلال ما سبق نستنتج ما يلي:

- واجهت اليابان أزمة مصرفية خلال السنوات الأخيرة وقد تفاوتت تأثيرات هذه الأزمة على القطاعات الأخرى،
- الشركات الأكثر تأثرا بالأزمة المصرفية هي الشركات التي لها وصول محدود إلى أسواق السندات، ومستويات عالية من قوة الرفع المالي، ثم بدرجة أقل الشركات ذات الأرباح الصغيرة، ثم في الأخير الشركات في الصناعات المركزة المعتمدة على البحث والتطوير التي تعتبر أقل تأثرا بالأزمة المصرفية لكونها لا تعتمد على مالية المصرف بدرجة كبيرة،
- لجأت الحكومة اليابانية لحل مشاكلها المصرفية من خلال حقن المصارف الفاشلة بالأموال وإعادة هيكلتها المالية، كما اتجهت المصارف اليابانية نحو تعزيز التعاون بينها من خلال موجة الاندماجات التي شهدتها والتي مكنتها من توليد عائدات ايجابية، خاصة بالنسبة للبنوك التي وُجدت ضعيفة قبل التعزيز.

3.1.3.2. موقع الدول العربية من عمليات الاندماج

بعد أن تطرقنا إلى حال القطاع المصرفي في الدول المتقدمة، فإنه يجدر بنا من جانب آخر الإلمام بحال القطاع المصرفي في الدول العربية، حتى نستشف من خلال ذلك أهم التحديات التي تواجهها المصارف العربية في المستقبل واهم الاستراتيجيات لمواجهة المنافسة في ظل المتغيرات الدولية والمعايير المصرفية

العالمية، والتي منها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية، التي تفرض عليها تطوير نفسها بشكل يسمح لها بمنافسة المصارف الأجنبية المحتمل دخولها إلى المنافسة في السوق المصرفية بموجب هذه الاتفاقية لتعمل في الأسواق العربية وتحصل على نفس مزايا البنوك الوطنية، ومن المعايير المصرفية العالمية أيضا مقررات لجنة بازل للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية، والتي تشكل تحديا آخر لهذه البنوك؛ حيث بلغت الحدود الدنيا لرؤوس أموالها 30 مليون دولار في مصر و08 ملايين دولار في لبنان، بينما يتجاوز الحد الأدنى لأضعف بنك أوروبي 800 مليون دولار. [74] (ص02)

كما أنه ونظرا لأن مجموع أصول موجودات البنوك العربية لا يتعدى 444,8 مليار دولار[08] (ص196) وهي تمثل أقل من 95% من حجم "دويتش بنك" الألماني الذي اندمج مؤخرا مع بنك "بانكرز تراست" الأمريكي فإن البنوك العربية تحتاج إلى المزيد من الاندماج وتعزيز مجالات التعاون المصرفي العربي، أما وأن تبقى البنوك العربية على هذه الحالة فإنها بذلك تبقى غير قادرة على مواجهة المنافسة المعلنة من قبل المصارف الأجنبية، لذلك من الضروري الإسراع لتحقيق حالات الاندماج، سواء بين بنوك الدولة الواحدة أو بين البنوك من جنسيات عربية مختلفة بغرض الاستفادة من المزايا النسبية المتوفرة في كل قطر عربي من جهة، ولإيجاد كيانات مصرفية عربية ضخمة قادرة على المنافسة التي تواجهها من طرف التكتلات المصرفية التي تشهدها المصارف العالمية وتعزيز وجود البنوك العربية بها، ويذكر أن وجود البنوك العربية على المستوى السوق المصرفية العالمية لا يتعدى 05% في الوقت الراهن.

كما تجدر الإشارة إلى أن بعض الدول العربية مثل لبنان، تونس، مصر والمغرب بدأت تتقدم في هذا المجال، إذ أنها بدأت تبحث عن السبل والآليات التي تضمن عمليات دمج الكيانات المصرفية الصغيرة لتكوين كيان مصرفي ضخم [83] (ص01).

والجدول الموالي يبين بعض حالات الاندماج المصرفي في الدول العربية.

جدول رقم(10): حالات الاندماج عربيا.[79] (ص21)

سنوات الاندماج	الدولة	عدد حالات الاندماج	البنك المندمج	البنك الدامج
1993-1999	- لبنان	- 23 حالة	- عدة بنوك	- عدة بنوك
1991-	- مصر	-حالة واحدة	-13 بنكا من المحافظات للتنمية. - بنك الجيزة الوطني للتنمية وبنك الفيوم الوطني للتنمية. - بنك الاعتماد والتجارة مصر. - البنك العربي الأمريكي. - البنك العقاري المصري.	- البنك الوطني للتنمية.
1992-		-حالة واحدة		- البنك الوطني للتنمية. - بنك مصر. - البنك الأهلي المصري. - البنك العقاري
1993-		-حالة واحدة		
1998-		-حالة واحدة		

1999-		-حالة واحدة		العربي.
1994-	- سلطنة عمان	-حالة واحدة	- البنك الأهلي العماني.	- بنك مسقط.
1998-	- تونس	-حالة واحدة	-بنك تونس الإمارات للاستثمار.	- الاتحاد الدولي للبنوك.
1996 -	- الأردن	-حالة واحدة	- بنك الأعمال.	- البنك الأهلي.
1998-		-حالة واحدة	- الشركة الأردنية للاستثمارات المالية.	- بنك فيلا ولبنان للاستثمار.
1998-	- المغرب	-حالة واحدة	- البنك الشعبي المركزي.	- مجموعة البنوك الشعبية.
1997-	-السعودية	-حالة واحدة	- بنك القاهرة السعودي.	- البنك السعودي التجاري المتحد.
1999-		-حالة واحدة	- البنك السعودي المتحد.	- البنك السعودي الأمريكي.
1998-	- البحرين	-حالة واحدة	- البنك السعودي العالمي.	- بنك الخليج الدولي.

ونلاحظ من خلال الجدول أن لبنان تتصدر الدول العربية من حيث عدد حالات الاندماج المصرفي، حيث بلغت بها 23 حالة اندماج، وتليها مصر ثم باقي الدول، كما تجدر الملاحظة أيضا أن عدد هذه الحالات يعد على رؤوس الأصابع، وليس هذا فحسب، بل حتى أن الحجم النسبي لقيمة هذه العمليات مازال ضئيلا بالمقارنة مع عمليات الاندماج المصرفي على المستوى العالمي، حيث لم تتجاوز حصة المؤسسات المصرفية و المالية العربية نسبة 5% من عمليات الاندماج العالمية سنة 1997، وهو ما يؤكد الحاجة إلى إحداث المزيد من عمليات الاندماج المصرفي العربي خاصة بين المصارف العربية وهو ما يتطلب تضافر الجهود لتشجيع وتحفيز السلطات النقدية العربية للتعجيل بعمليات الاندماج المصرفي.

إن من أكثر الدول العربية تأثرا بالمتغيرات المصرفية العالمية مصر، حيث تشير تجربة الاندماج في مصر إلى مدى تأثرها بالنظام الاقتصادي المطبق، ذلك أنه في إطار عمليات التأميم تأثرا بالتحول الاشتراكي قامت مصر سنة 1963 بدمج: [08] (ص198-199). كل من بنك مصر، السويس، والبنك التجاري السعودي وبنك التضامن المالي، وتم أيضا دمج بنك سوراس في بنك مصر، والبنك التجاري الايطالي والبنك الايطالي المصري و ذي فورست ناشيونال أوف أمريكا والبنك التجاري اليوناني والبنك المصري لتوظيف الأموال وبنك التجارة في البنك الأهلي المصري، وبنك الاتحاد التجاري في بنك القاهرة ، وبنك الجمهورية في بنك بور سعيد.

وفي عام 1981 تم دمج بنك بور سعيد في بنك مصر، وأدمج بنك الائتمان العقاري في البنك العقاري المصري، وكلاهما دمج قسري لأغراض التركز المصرفي.

ويمكن رصد تزايد حالات الاندماج المصرفي في مصر خلال الفترة 1991-1999 التي شهدت تطبيق الإصلاحات الاقتصادية في مصر والتحول نحو اقتصاديات السوق مع بداية اندماج الاقتصاد المصري والجهاز المصرفي المصري في النظام الاقتصادي العالمي وما يعنيه ذلك من زيادة تأثر جهازها المصرفي بمظاهر العولمة، والجدول الموالي يبين حالات الاندماج تلك.

جدول رقم (11):حالات الاندماج المصرفي في مصر خلال الفترة 1991-1999[08] (ص199)

السنة	البنك الدامج	البنك المندمج	نوع الدمج
1991	البنك الوطني للتنمية	13 بنك من بنوك المحافظات للتنمية	إرادي(تركز مصرفي)
1992	البنك الوطني للتنمية	بنك الجيزة الوطني بنك الفيوم للتنمية	إرادي(تركز مصرفي)
1993	بنك مصر	بنك الاعتماد والتجارة مصر	قسري(إفلاس)
1998	البنك الأهلي المصري	البنك العربي الأمريكي	استحواذ
1999	البنك العقاري العربي	البنك العقاري المصري	قسري(تركز مصرفي)

ونلاحظ من خلال الجدول أن عمليات الدمج المذكورة شملت أربعة أنواع:

- اندماج مصرفي إرادي لأعراض التركز المصرفي: حيث تم دمج البنوك الوطنية للتنمية بالمحافظات المصرية في البنك الوطني للتنمية، وتم أيضا دمج بنك الجيزة الوطني وبنك الفيوم للتنمية في البنك الوطني للتنمية.
- اندماج قسري بسبب الإفلاس: حيث تم سنة 1993 دمج بنك الاعتماد والتجارة في بنك مصر لإنقاذ 60 ألف مودع مصري من مخاطر إفلاس بنك الأعمال سنة 1991، وقد كلفت عملية الاندماج هذه 200 مليون دولار.
- الاندماج بالاستحواذ: حيث استحوذ البنك الأهلي المصري سنة 1998 على البنك العربي الأمريكي.
- الدمج القسري لأغراض التركز المصرفي: فنظرا لحاجة سوق العقارات إلى وجود بنك عقاري مدعم برأسمال كبير وقادر على ضخ التمويلات اللازمة لعم الاستثمار العقاري وبتكلفة منافسة ، ولأنه قد ثبت أن متوسط تكلفة الأموال التي تضخ في البنوك التجارية للنشاط العقاري أقل من متوسط تكلفة الأموال في البنوك العقارية فقد وافقت السلطات النقدية في مصر على دمج البنك العقاري المصري في البنك العقاري العربي، وبذلك وصلت حقوق الملكية في الكيان الجديد إلى 400 مليون جنيه.

إن عمليات الاندماج السابقة تمت بناء على دراسات تفصيلية ومتخصصة شملت حقوق المودعين والدائنين للبنك المندمج وغيرها من الالتزامات المستحقة على البنك المندمج.

4.1.3.2. أثر الاندماج المصرفي على أداء البنوك التجارية – حالة البنك الأهلي الأردني وبنك الأعمال

شهد العالم منذ نهاية الثمانينات وبداية عقد التسعينات من القرن العشرين تحولات جوهرية كانت لها آثارها البالغة على القواعد والأسس التي كانت تحكم النظام العالمي، وقد أدى الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين دول العالم المختلفة إلى زيادة حدة المنافسة المؤسسات في مختلف فروع النشاط الاقتصادي.

لقد فرضت تلك التحولات تحديات كبيرة على اقتصاديات الدول وفي مختلف المجالات، مما جعل جميع دول العالم تسعى إلى إيجاد الوسائل والسبل الكفيلة بمواجهة تلك التحديات، وفي المجال المصرفي اتجهت البنوك في العديد من دول العالم إلى عمليات الاندماج المصرفي كأداة لتفعيل نجاعة العمل المصرفي، وهذا ما تؤكده بعض تجارب الاندماج في مختلف الدول، وسنحاول أن نبين ذلك فيما يلي من خلال تجربة اندماج بنك الأعمال والبنك الأهلي الأردني.

1.4.1.3.2. الإطار العام لاندماج بنك الأعمال والبنك الأهلي الأردني

من أجل فهم دوافع الاندماج بين البنكين، يمكن عرض بعض البيانات والمعلومات المتعلقة ببنك الأعمال والأهلي الأردني، وذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم(12) : معلومات أولية عن بنك الأعمال والبنك الأهلي الأردني[84] (ص16)

الوحدة :مليار دينار أردني

البيـــــــان	البنك الأهلي	بنك الأعمال
مجموع الموجودات	305	165
حقوق المساهمين	38	12
ودائع العملاء	227	120
صافي التسهيلات الائتمانية	156	83
عدد الفروع والمكاتب	53	11
رأس المال السهمي الاسمي	16	6

من خلال الجدول نلاحظ أن هناك تفاوتا في قيمة القدرات المصرفية بين البنكين، حيث إذا ما أجرينا مقارنة بسيطة بين الأرقام الواردة في الجدول لكلا البنكين يمكن القول أن البنك الأهلي الأردني أحسن حالا من بنك الأعمال، وبالرغم من ذلك فقد تم التقارب بين البنكين بغرض الاندماج وذلك كون المصلحة واحدة والأهداف مشتركة، والتي تتمثل في احتلال المصرفين موقع تنافسي أكثر قوة في ممارسة النشاط المصرفي

2.4.1.3.2. الإطار القانوني لاندماج بنك الأعمال وبنك الأهلي: [85] (ص ص41-42)

من الوجهة القانونية، الاندماج المصرفي يعبر عن صفقة تؤدي إلى تكوين وحدة اقتصادية وقانونية واحدة إنطاقا من وحدتين أو أكثر، وفي هذا الإطار تستند عملية الاندماج بين بنكي الأعمال والأهلي الأردني إلى قانون الشركات الجديد (1997) الذي يتضمن نصوصا تنظيمية لعمليات الاندماج بين الشركات، حيث تتم عمليات الاندماج المصرفي بين شركات ذات أهداف متماثلة أو متكاملة بإحدى الطرق التالية:

- بإدماج شركة أو أكثر(الشركات المندمجة) مع شركة أخرى (وتسمى الشركة الدامجة) بحيث تفقد الشركات المندمجة شخصيتها الاعتبارية.
- الاندماج بين شركتين أو أكثر لتأسيس شركة جديدة تسمى الشركة الناتجة عن عملية الاندماج، بحيث تنقضي جميع الشركات أطراف عملية الاندماج وتفقد شخصيتها الاعتبارية.
- اندماج فروع ووكالات الشركات الأجنبية التي تمارس نشاطها في الأردن في شركة أردنية قائمة أصلا أو يتم تأسيسها لهذا الغرض، وتزول بذلك تلك الفروع وتفقد شخصيتها الاعتبارية.

3.4.1.3.2.أسباب و دوافع الاندماج بين البنكين

- إن السبب الرئيسي وراء اندماج بنك الأعمال مع بنك الأهلي الأردني هو قرار البنك المركزي الأردني برفع رأس مال البنوك في الأردن، حيث طلب هذا الأخير من البنوك رفع رأس المال من خلال طرح أسهم جديدة للاكتتاب، وأمام هذه الوضعية كان الاندماج خيارا استراتيجيا بدلا من النمو الذاتي وطرح الأسهم للاكتتاب، كما أن هناك أسبابا أخرى أدت إلى تعجيل الاندماج بين البنكين من بينها السعي إلى إيجاد وحدات مصرفية أقوى وأقدر على تلبية متطلبات التنمية والتطور الداخلي، من جهة، والانفتاح الخارجي في ظل مبادئ منظمة التجارة العالمية واحتمال انفتاح السوق الأردنية على المنافسة المصرفية الدولية من جهة أخرى، هذا بالإضافة إلى أسباب أخرى ناتجة عن مشكل الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المشاكل التي تواجه البنوك الأردنية.
- بالنسبة لبنك الأعمال فإنه كان يواجه ظروفا صعبة، فهو كان لا يزال بنكا حديث النشأة، حيث بدأ نشاطه كبنك تجاري سنة 1991، وقد كان يواجه ظروفا صعبة منعته من النمو الذاتي، وذلك نتيجة التوجهات الجديدة في سياسة البنك المركزي الأردني في مجال التركيز الائتماني وتطبيق قاعدة

رأس المال، وحيث أن بنك الأعمال لم يتمكن من طرح أسهم للاكتتاب، مما اضطر إدارة البنك للتراجع في تسهيلاتها الائتمانية المقدمة لبعض العملاء غير الجيدين.

- أما بالنسبة للبنك الأهلي فقد كان يتمتع بنوع من اليسر المالي، وبالتالي كان من الممكن أن يعتمد على النمو الذاتي من خلال طرح أسهم للاكتتاب وبخاصة بعدما قرر البنك المركزي الأردني تمديد أو زيادة مهلة رفع رأس المال المصرفي من سنتين إلى ثلاث سنوات، هذا في حين بلغ رأس المال السهمي لبنك الأعمال 16 مليون دينار أردني، كما بلغت حقوق مساهميه 35 مليون دينار أردني .

4.4.1.3.2.مراحل تحقيق الاندماج بين المصرفين

اتبع المصرفان مجموعة من الخطوات لتحقيق عملية الاندماج يمكن ذكرها فيما يلي:

الخطوة الأولى(مرحلة التنسيق بين البنكين): كانت سنة 1995، حيث تم إنشاء لجنة تنسيق تسهر على إتمام عملية الاندماج، وتضم هذه اللجنة ممثلين عن بنك الأعمال وآخرين عن بنك الأهلي، وقد تولت هذه اللجنة إبلاغ محافظ البنك المركزي الأردني برغبة البنكين في الاندماج، وقد أعلن هذا الأخير عن مباركة البنك المركزي الأردني لهذه الخطوة، وقد ثمن هذه العملية من خلال تقديم مجموعة من الحوافز للبنوك المندمجة[84] (ص18).

الخطوة الثانية (مرحلة الاستفادة من الحوافز): قامت إدارتا البنكين بدراسة تفصيلية وشاملة للنتائج التي قد تترتب عن عملي الاندماج، قدمت نتائج تلك الدراسة إلى محافظ البنك المركزي في شكل مذكرة، وقد تضمنت طلب الاستفادة من بعض الامتيازات أو الحوافز مثل: طلبات تقليص عدد الموظفين الذين سيزيدون عن حاجة الكيان المصرفي الجديد بعد الاندماج، والسماح للبنك الناتج بفتح فروع جديد، أو تغيير مواقع بعض الفروع القريبة من بعضها البعض، وتسهيل التفرع الخارجي وإعطاء مهلة مناسبة لتصفية مساهمة كل من البنكين في البنك الآخر وإعفائه من دفع رسوم نقل المرهونات العقارية وغيرها لاسم البنك الجديد الناتج عن الاندماج، وتم إصدار قرار بأن يستمر البنك الناتج عن الاندماج باستغلال العقارات المأجورة في أي فرع من فروع البنك بدون أي تغيير بشروط عقود الإيجار القائمة،...الخ.

هذا باستثناء تلك الحوافز التي كان البنك المركزي الأردني قد أعلن عن تقديمها، بهدف دعم عمليات اندماج البنوك الأردنية، وتتمثل هذه الحوافز فيما يلي: [86] (57)

- إعطاء سعر تفضيلي لإعادة الخصم يقل ب:(1%) عن سعر إعادة الخصم المطبق على باقي البنوك،
- إعطاء سعر فائدة تفضيلي لقروض البنك المركزي الأردني الموجهة لتشجيع الصادرات الوطنية بسعر لا يقل عن(2%)عن سعر إعادة الخصم النافذ،
- تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي على ودائع العملاء بالدينار الأردني إلى أدنى حد ممكن يسمح به قانون البنك المركزي الأردني،

- الإعفاء الكلي أو الجزئي من متطلبات التفرع الخارجي (فتح فروع أو وكالات جديدة) وتسهيل عملية التفرع الداخلي (المديريات و الأقسام)،
- في حالة ما إذا كانت البنوك المندمجة بنوك استثمارية فإن البنك المركزي الأردني يمنحها فرصة الحصول على رخصة بنك تجاري للكيان الجديد وإعفائه من رسم الترخيص، كما يسمح له بتمديد الفترة اللازمة لرفع مستوى رأس المال إلى عشرين مليون دينار أردني، كما يمنحه مهلة لتكوين مخصصات لمواجهة الديون المتعثرة أو المشكوك فيها .

الخطوة الثالثة (مرحلة الإجراءات التنفيذية ومباشرة الاندماج): حيث قررت لجنة التنسيق مع بداية 1996 أن يقوم مدققا الحسابات لكلا البنكين بتدقيق حسابات وبيانات البنك الآخر، وذلك بغرض الإطلاع على تسهيلاته الائتمانية وكذا مخصصات الديون المشكوك فيها، وكذا تسهيلات القروض وأوضاعها.

وقد قدم المدققان تقريرا إلى لجنة التنسيق، هذه الأخيرة قامت بمناقشة بنود هذا التقرير، كما تمت الإجابة عن الانشغالات محل تساؤلات كلا الطرفين، ومن أجل ضبط الحسابات والأرقام المالية بشكل دقيق يعبر عن الواقع الفعلي لأوضاع كل بنك، وأن تكون منسجمة مع الأسس المحاسبية السليمة ومضبوطة وفق تعليمات البنك المركزي الأردني.

وبعد انتهاء مدققَي الحسابات من تقدير أصول البنكين تم التوصل إلى احتساب المتوسط الحسابي ($\overline{X}$) لتقديرات ثلاث مكاتب هندسية كانت مكلفة بتقدير قيمة العقارات المملوكة للبنكين، وتم اعتبار هذا المتوسط كتقدير لقيمة كل عقار.

وفي 1996/08/14 قام مجلسا إدارة البنكين بعقد اجتماع في دورة غير عادية لمتابعة إجراءات تنفيذ الاندماج وإعداد الترتيبات الأزمة لاتخاذ أي قرار يتعلق بموضوع الاندماج، هذا مع إخطار البنك المركزي الأردني وسوق عمان المالي ووزير الصناعة والتجارة، هذا الأخير قد وافق بتاريخ 1996/09/24 على مشروع الاندماج بين البنكين، وقام بتنصيب لجنة تتكفل بتقدير حقوق مساهمي المصرفين، تضمنت هذه اللجنة:

- مراقب الشركات وأحد موظفيه،
- ممثل البنك المركزي الأردني،
- ممثل لكل من مدققي الحسابات،
- و ممثل عن كلا المصرفين.

الخطوة الرابعة (مرحلة إتمام عملية الاندماج): لقد تم تزويد اللجنة بالبيانات المالية المفصلة والمتعلقة بموجودات ومطلوبات كل من البنكين بغرض دراستها، وقد عقدت اللجنة عدة اجتماعات وانبثقت عنها لجنة فرعية مشكلة من ممثلين عن الأطراف المكونة للجنة التي شكلها وزير الصناعة والتجارة، وقد كانت المهمة

الأساسية لهذه اللجنة هي الإطلاع بشكل تفصيلي على التسهيلات الائتمانية لكلا البنكين، ودراسة ضماناتها، والمخصصات الموجهة لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها.

لقد أقرت اللجنة مجموعة من المبادئ اعتمدت عليها للتوصل إلى حقوق المساهمين والميزانية الافتتاحية للبنك الناتج عن عملي الاندماج، كما رفعت اللجنة إلى وزير الصناعة مجموعة من التوصيات تضمنت ما يلي:

- تم تقدير مخصصات الديون المشكوك فيها ب: 150 ألف دينار أردني،
- تقييم محفظة الأسهم(سواء كانت لأغراض استثمارية أو لأغراض المتاجرة على أساس سعر السوق في 1996/11/30،
- الاعتماد على التقديرات المقدمة من طرف أربعة مكاتب دراسة (بدلا من ثلاثة) بالنسبة للعقارات ذات القيمة المرتفعة،
- تم تقدير صافي حقوق المساهمين في البنك الأهلي الأردني ب: 1,58 مليون دينار أردني، كما قدرت بـ: 9,7 مليون دينار أردني بالنسبة لبنك الأعمال،
- وعليه تم تقدير حقوق المساهمين للبنك الناتج عن اندماج البنكين بـ: 67,8 مليون دينار أردني، وقد حدد رأس مال الكيان الجديد بموجب عقد الاندماج بين البنكين ب: 42 مليون دينار أردني مقسمة إلى أسهم، و بعد تأشير وزير الصناعة والتجارة على توصيات لجنة التقدير بالموافقة تم إنشاء لجنة تنفيذية، كما تم إصدار قائمة موحدة بالمساهمين وفق مساهماتهم الجديدة في البنك الناتج عن الاندماج.

5.4.1.3.2. نتائج اندماج البنكيــن

إن كون السوق المصرفية الأردنية مركزة من حيث عدد المصارف العاملة، سمح بالتوجه نحو عمليات الاندماج المصرفي لتحقيق مجموعة من الأهداف منها:

- تلبية متطلبات كفاية رأس المال والوصول به إلى المعدلات المتعارف عليها دوليا،
- مواجهة المنافسة القادمة نتيجة العولمة المصرفية وانتشار الخدمات المصرفية الالكترونية،
- الاستفادة من إمكانية تبني قاعدة تكنولوجية وتمكنها من دفع مستحقاتها (تكاليفها العالية)،
- تحسين حصتها من السوق،
- إنشاء بنوك كبيرة نسبيا قادرة على المنافسة، وزيادة رأسمالها، وحقوق المساهمين، الأرباح، إضافة إلى ارتفاع حجم الودائع والتسهيلات الائتمانية في قطاع البنوك.

- إن متابعة تغيرات حجم العمالة في البنوك المندمجة تؤكد بأنها لا تترك بالضرورة آثارا سلبية على حجم العمالة المستخدمة، إذ أن التجارب أثبتت أن بعض البنوك استطاعت رفع عدد العاملين بعد اندماجها.

- لقد مكنت عمليات الاندماج المصرفي العديد من البنوك الأردنية من رفع رؤوس أموالها إلى الحد المطلوب من طرف البنك المركزي الأردني دون اللجوء إلى عمليات التمويل الذاتي.
- وأخيرا هناك علاقة طردية بين اندماج البنوك التجارية الأردنية والقدرة التنافسية لها، وهذا ما يؤكد إيجابيات الاندماج المصرفي المذكورة سابقا.

2.3.2 تقييم وتكلفة عمليات الاندماج المصرفي

إن صنع قرار الاندماج المصرفي الرشيد يقوم على تقييم البنوك المندمجة وتحديد قيمة البنك المندمج، لذلك فإنه من الأهمية بمكان التعرف على كيفية التقييم وطرقه.

1.2.3.2. تطبيق التقييم وطرقه

1.1.2.3.2. تطبيق التقييم

يشمل تطبيق تقييم عملية الاندماج المصرفي ثلاثة مراحل أساسية: مرحلة التخطيط، مرحلة التفاوض والدراسة ومرحل الإنهاء والتكامل، وذلك كما يلي:

- مرحلة التخطيط: تعتبر هذه المرحلة نقطة البداية لكل عملية دمج أو ضم، وتتمثل في وضع خطة تحدد اتجاه البنك والأهداف التي يسعى إلى تحقيقها في الأجل الطويل، وتشمل هذه المرحلة بدورها مجموعة من الخطوات [87])ص347)

- وضع خطة إستراتيجية شاملة،
- فريق الدمج أو الضم،
- خطة الدمج merger plan،
- المعايير المختارة،
- التعريف بالبنك المرشح،
- التحليل للبنك المرشح،
- التقييم الأولي والإمكانيات المالية.

- مرحلة التفاوض والدراسة: وتغطي هذه المرحلة الأنشطة المختلفة للمصرفين المندمجين في إطار الاحتكاك الأولي بينهما (البائع والمشتري) حتى نقطة إبرام اتفاق الدمج أو الضم، وتشمل هذه المرحلة بدورها مجموعة من الخطوات:

- خطة التفاوض،
- الاتصال بالبنك المرشح والمفاوضات الأولية،
- خطاب النوايا،
- الجهد اللازم.

- مرحلة الإنهاء والتكامل: وهي آخر مرحلة من عملية الاندماج، يتم فيها وضع شروط صفقة الاندماج وتكتمل بذلك الصفقة وتبدأ مرحلة تكامل الكيانات، وهناك خمسة عناصر أساسية لهذه المرحلة:

- الاتفاق النهائي،
- موافقة حملة الأسهم،
- المراجعة النهائية،
- إتمام الصفقة،
- التكامل.

2.1.2.3.2. طرق تقييم البنك المندمج

يعتمد نجاح عملية الاندماج المصرفي على مدى تعظيم الثروة لكل من الكيانين المندمجين، وزيادة القيمة من خلال عملية الاندماج، وبناء على ذلك فإنه يجب إدخال عدة عوامل في تحليل سعر الشراء بالنسبة للبنك الدامج في مقابل البنك المستهدف، أو أدنى سعر يمكن أن يقبل به البنك المستهدف.

وقبل تحديد سعر الشراء يقوم كل من البائع والمشتري بتقييم العوائد المتوقعة وكذا المخاطر التي يمكن أن تقابلها، وذلك اعتمادا على البيانات المالية والتاريخية، فبالإضافة إلى تحليل الأثمان والسيولة ومعدل الفائدة ورأس المال والتشغيل ومخاطر العجز أو عدم الوفاء بالالتزامات، والتي توضح مجالات القوة والضعف لدى المنشأة في تحديد القيمة الاقتصادية للمنشأة، فإن المساهمين في البنك المستهدف يركزون على العلاوة للإضافة في سعر السهم، والتي تنتج من خلال الإعلان عن الاندماج، وإذا اقترح البنك الدامج تبادل الأسهم مع البنك المدمَج فإن المساهمين في البنك المندمج سوف يحققون مكاسب أو عوائد إذا تجاوزت قيمة أسهم التبادل قيمة السهم قبل الاندماج.

إن الإجراء الصحيح من الناحية النظرية لتحديد القيمة هو خصم التدفقات النقدية المتوقعة من الكيان المتحد الجديد وذلك بمعدل خصم مناسب.

2.2.3.2. صعوبات التقييم عند البنوك

إن أهم مشكل تواجهه المصارف في عملية الاندماج هو مشاكل تقييم البنوك، حيث تتم عملية التقييم في ظروف معقدة، إذ نجد:

- بنكا لديه خسائر في السنوات الأخيرة بسبب انخفاض انتشاره وعدم تنوع أعماله، وارتفاع المصاريف الإضافية وخسائر القروض الكبيرة،
- بنكا يعاني تهديدات بسبب الخسائر المحتملة والناجمة عن حالات عدم التأكد بالنسبة للقروض،
- بنكا يعاني من ضعف ملاءته، لأن له مستويات غير ملائمة من رأس المال،

- بنكا تتكون قاعدة حقوق ملكيته من أسهم عادية واسهم ممتازة، ولكن لا توجد حاجة إلا لقيمة الأسهم العادية فقط،

- بنكا ذا رافعة مالية مرتفعة،

- فرعا من بنك يتم شراؤه.

وكل موقف من هذه المواقف المذكورة يحتاج إلى تكييف طرق التقييم المستخدمة[87] (ص391).

1.2.2.3.2. البنوك التي شهدت خسائر في السنوات الأخيرة

وهي الحالة الأكثر انتشارا، فعند تعرض البنك المباع إلى خسائر في السنوات الأخيرة، فإنه من الملائم تقدير قيمة الأصول الصافية للبنك، وفي حالات نادرة تكون قيمة التصفية للبنك هي المقياس الملائم لدرجة كبيرة، وقيمة التصفية هي أقل سعر لمنشأة أعمال مشتغلة، أما الحالة الشائعة لتقييم بنك حقق خسائر مؤقتة مؤخرا من طرف المشتري، فهي أن يكون هذا الأخير يملك إمكانية تطوير وتحسين الأداء، وفي كل الحالات ينبغي أن يقوم بإجراء تحليل تفصيلي ودقيق.

2.2.2.3.2. البنوك التي لها رأسمال مملوك منخفض

تختلف حالة انخفاض حقوق الملكية عن الحالة السابقة، ففي حالة انخفاض المكاسب أو تحقيق خسائر في السنوات الأخيرة فإن تكاليف إزالة المشكلات تكون موجهة نحو أطراف خارجية، في حين أنه في حالة انخفاض حقوق الملكية، فإن الحقن بأموال جديدة سوف يظل في البنك نفسه ويساعد في تحقيق مكاسب مستقبلية.

وبغض النظر عن هذا الاختلاف فإن تقييم البنك الذي له حقوق ملكية منخفضة يمكن أن يتم بنفس الطريقة التي يتم بها تقييم البنوك التي تحقق خسائر في السنوات الأخيرة، وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة ما إذا كان المركز المالي ضعيفا جدا لدرجة استحالة إزالة المشاكل في حدود تكاليف مالية وزمنية مقبولة فإن قيمة التصفية تكون الإجراء المناسب لتقدير القيمة.

3.2.2.3.2.الأسهم العادية والممتازة

لتقييم الأسهم العادية لبنك يملك أسهما ممتازة واسهما عادية، فإنه يتم أولا تقييم البنك كوحدة اقتصادية، ثم يتم حساب افرق بين قيمة البنك كوحدة اقتصادية وقيمة الأسهم الممتازة، والناتج المحصل عليه يمثل قيمة الأسهم العادية.

4.2.2.3.2.البنوك ذات الرافعة المالية المرتفعة

تتمثل الرافعة المالية أو الرفع المالي في اعتماد المؤسسة (بصفة عامة) على قروض طويلة الأجل لرفع ربحية السهم[88] (ص164).

إن البنوك التي تكون لها نسبة مرتفعة من الديون إلى حقوق الملكية قد تتوافر لديها مكاسب مرتفعة، وإذا كان لبنك عبء ديون كبير من خلال عبء الفوائد الثابتة والتي يكون لها تأثير جوهري على صافي الدخل، وكذلك التدفقات النقدية المتوفرة ويمكن أن تختلف نسبة الرافعة في مدى واسع بين البنوك ذات الأحجام المختلفة [87] (ص349).

1.2.2.3.2.شراء فرع بنك (الاستحواذ عليه)

إن التغطية الكبيرة للقروض تسبب تكاليف باهظة، وفي معظم الأحيان فإن قيمة البنك تكون اكبر من المباني المادية والمعدات والأدوات، وإذا كانت هذه الأصول هي فقط التي يتم الحصول عليها عند شراء الفرع، فيكتفي بطرق تقييم المعدات والعقارات، وتنشأ الحالة المعقدة عندما يبيع بنك فرعا كوحدة تشمل الأصول المربحة وغير المربحة وعلاقات العملاء.

وعندما يتم شراء فرع في ظل أصول والتزامات متساوية فإن السعر المدفوع يعكس الودائع الأساسية، وعليه يجب أن يتأكد المشتري عن ثقة أن أصحاب الودائع لن ينقلوا حساباتهم بعد أن يباع الفرع.

3.2.3.2. تكلفة عمليات الاندماج المصرفي

تتم عملية الاندماج بين البنوك على أساس توافر فرصة النجاح في تعظيم ثروة حملة الأسهم في كلا البنكين المندمجين، وتعتبر عملية الاندماج طريقة اقل تكلفة للنمو بدل اللجوء إلى النمو الذاتي (إقامة فروع جديدة) أو إقامة بنك جديد، فالتعاون والتكامل بين المؤسسات المندمجة سوف يقلل من التكاليف، بل إنه كلما زادت عوائد الاندماج ارتفعت التكلفة.

وبديهي أن وجود العائد هو الذي يحفز على تنفيذ عمليات الاندماج، ويعبر عنه كما يلي:

$$B = V1+2 - V1 - V2$$

حيث تمثل:

B: العائد، V1: قيمة البنك 1، V2: قيمة البنك 2، V1+V2: قيمة البنك الناتج.

وإذا فرضنا أن A2 يمثل المبلغ المدفوع لمالكي البنك 2، فإن تكلفة عملية الاندماج يمكن التعبير عنها بالعلاقة التالية:

$$C = A2 - V2$$

حيث تمثل:

C: تكلفة الاندماج، A2: المبلغ المدفوع لمالكي البنك 2، V2: قيمة البنك 2.

3.3.2. أهم الآثار المترتبة عن عملية الاندماج المصرفي وعلاقته بتعزيز القدرة التنافسية والخوصصة

انطلاقا من مفهوم الاندماج المصرفي كظاهرة اقتصادية واسعة وحديثة النشأة، فإن لهذه العملية العديد من المزايا والآثار الإيجابية التي تسعى البنوك والمصارف إلى تعظيمها [89] (ص49) وفي المقابل لا يكاد يخلو من المحاذر والآثار السلبية التي يجب العمل على تلافيه أو على الأقل تدنيتها، وسنحاول فيما يلي التطرق إلى أهم الآثار المترتبة عن عمليات الاندماج المصرفي بشقيها الإيجابي والسلبي، ثم نحاول الكشف عن علاقة بين الاندماج المصرفي بتعزيز القدرة التنافسية للمصرف من جهة وبخوصصتها من جهة أخرى.

1.3.3.2. المزايا و الآثار الإيجابية للاندماج المصرفي

إن أفق عمليات الاندماج المصرفي، ومساره المتطور يظل دائما محكوما بالمزايا والمكاسب المحققة من عمليات الدمج، وفي كافة الصور والأشكال التي يتم التوصل إليها، فإن هناك العديد من المزايا التي تعود علي البنوك المندمجة، ولعل أهم هذه المزايا ما يلي :

- الحصول على مزايا اقتصاديات الحجم والسعة والنطاق المترتبة على كبر أعمال وأنشطة البنك وعملياته المختلفة، وبالتالي تناقص نصيب الوحدة من العمليات التي يقوم بها من التكاليف الثابتة، وبالتالي انخفاض جانب من التكاليف الكلية بشكل ملموس مع زيادة ونمو العوائد والإيرادات تبعا لذلك وهو ما يؤدي إلى تحقيق مجموعة من الوفورات التالية :

ـ تحقيق الوفورات الداخلية: وذلك من خلال مزج تكنولوجيا المعلومات للبنكين المندمجين والعمليات الخلفية الأخرى، مع إمكانية توسع استخدام المكننة وأجهزة الإعلام الآلي (الحاسوب) ومختلف الأجهزة المتطورة، والتي يتعذر على البنوك الصغيرة استخدامها نظرا لارتفاع تكاليف الأجهزة والبرامج والخبرات الفنية اللازمة لتشغيلها، في حين تستطيع البنوك ذات الحجم الكبير تحمل تلك التكاليف، مما ينعكس بصورة إيجابية على نوعية الخدمات التي تقدمها والتي تتميز بالدقة والسرعة في التنفيذ.

ـ تحقيق الوفورات الخارجية والناتجة عن إمكانية استفادة الكيان المصرفي المندمج من شروط أفضل في التعامل مع البنوك الأخرى والمراسلين سواء بالنسبة لحدود الإقراض أو بالنسبة للعمولات، وذلك ناتج عن الثقة المفترضة في الكيان المندمج بالنظر إلى حجم الأموال الخاصة بالبنك وملاءته، وزيادة حجم تعامله مع البنوك الأخرى .

ـ تحقيق الوفورات الضريبية: حيث يمكن للكيان المصرفي الجديد استخدام أرباح أو خسائر أحد البنوك المندمجة في تحقيق وفورات ضريبية للكيان الجديد.

ـ تحقيق الوفورات المالية: وذلك من خلال إمكانية الاستفادة من السيولة المتوفرة لدى أحد البنوك المندمجة في الكيان الناتج.

- إن السمعة والاعتزاز بالحجم الكبير الذي تسعى إلى تحقيقه كل المصارف بسبب رغبتها في جذب المزيد من العملاء والظهور أمام الجمهور بمظهر القوة المالية يمكن أن يتحقق بالاندماج، وهذا يسهل استفادة الكيان المصرفي الناتج من شروط أفضل في التعامل مع البنوك الأخرى والمصارف الأجنبية المراسلة وتوسيع العلاقات معها، والحصول منها على تسهيلات أكبر وخدمات أوسع.
- يعتبر الاندماج المصرفي فرصة للحصول على أصول أخرى إضافية مما يسمح للبنك المندمج بالنمو الخارجي وتحقيق نمو سريع ومتعادل بعيدا عن المخاطر وارتفاع التكاليف في حالة الانفصال أو قبل الاندماج.[90] (ص412)
- يتيح الاندماج إمكانية أكبر لجذب واستقطاب أفضل الكفاءات الإدارية مع إتاحة فرصة أكبر لتدريب العمالة و تأهيلها بشكل أفضل، وهو ما يؤدي إلى تحسين الإنتاجية ورفع مستوى الأداء وكذا تفعيل الرقابة المصرفية الداخلية.
- زيادة قدرة البنك على النمو والتوسع الجغرافي، وذلك من خلال فتح فروع جديدة أو توسيع حجم الفروع القائمة وزيادة قدرتها على تقديم خدمات متنوعة في مختلف المجالات،
- إن عملية الاندماج تتيح للبنك فرصا أكبر لتنويع مصادر الودائع، مما يعني تخفيض تكلفة الحصول على الأموال ويخفض من قيم النقد المتواجد في خزائن الفروع، بل وزيادة على ذلك يمكن من توظيف هذه الأموال بما يحقق عائد وربحية أعلى حيث تتاح فرص أكبر لزيادة التسهيلات للعملاء،
- تعزيز القدرة التنافسية للكيان المصرفي المندمج وذلك نتيجة امتلاكه للميزة التنافسية نتيجة تحقيق الوفورات الداخلية والخارجية، كما تمنحه القدرة على تنفيذ عملياته بدقة أكبر بأقصى سرعة ممكنة، وهي مواصفات جد ضرورية لضمان الاستمرارية والنجاعة والفعالية خاصة في ظل العولمة المالية وموجة تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية،
- زيادة الربحية وكذا قيمة الكيان المصرفي الجديد من خلال:

ـ زيادة الأرباح الصافية،

ـ زيادة أو ارتفاع قيمة أسهم الكيان المصرفي الجديد،

ـ زيادة الإيداعات والمعاملات، و المزيد من التوظيفات بما يحقق المزيد من الربحية،

ـ الاستفادة من الأثر التجميعي التشغيلي الذي ينتج عنه وفورات الحجم وزيادة القوة التسويقية وزيادة الكفاءة في أداء الخدمات المصرفية وكذلك الاستفادة من الأثر التجميعي المالي، الذي ينشأ من المزايا الضريبية وانخفاض تكاليف إصدار الأوراق المالية، وكذا انخفاض احتمالات تحمل البنك المندمج لتكاليف الإفلاس.

- زيادة قدرة البنك بعد الاندماج على تسويق الخدمات المصرفية في الأسواق الخارجية مما يعود بالربحية سواء على مستوي البنك من خلال زيادة معدلات النمو، أو على المستوى القومي من خلال تحسين ميزان المدفوعات.

- يتمتع الكيان المصرفي المندمج بقدرة أكبر على تكوين المخصصات الكافية للوفاء بالتزامات ومتطلبات المعايير الدولية لكفاية رأس المال، مما يرفع من قدرته على مواجهة الأزمات و تحسين القدرة على إدارة المخاطر.
- إن عمليات الاندماج المصرفي تعزز السلامة المالية للجهاز المصرفي، و تعد في حكم وسادة الأمان التي تمنع تعرضه لهزات الأزمات وذلك من خلال استغلال زيادة القدرة التمويلية للبنوك في توسيع وتنويع الأنشطة المصرفية وتقليل درجة المخاطر المصرفية وتقليل درجة المخاطر المصرفية والتوجه نحو عمليات المصارف الشاملة ذات الخدمات المتنوعة.
- يساهم الاندماج المصرفي في القضاء على الطاقات المصرفية العاطلة وتوفير حجم مصرفي اقتصادي، أو ترشيد تكاليف التشغيل وتوسيع قاعدة خطوات الخدمات المصرفية وتنويع الخدمات وخفض التكاليف والمخاطر وتوفير الائتمان بالمبالغ الضخمة التي تتطلبها المشاريع الكبيرة، وجذب ودائع أكبر وتحسين المركز التنافسي للبنوك.
- أخيرا وأهم ميزة يحققها الاندماج المصرفي هي توفير إمكانيات أكبر للإنفاق على مشاريع البحث والتطوير والتحديث مما يساهم في زيادة الكفاءة والقدرة على جذب واستقطاب رؤوس الأموال التي تزيد من قدرته على التوظيف والاستثمار المباشر وغير المباشر، مما يعني قدرته على المنافسة في السوق المصرفية على المستويين المحلي والعالمي.

2.3.3.2.المخاطر والآثار السلبية للاندماج المصرفي

رغم المزايا والآثار الإيجابية التي تتولد عن عمليات الاندماج المصرفي، والتي سبق ذكرها آنفا، إلا أنه لا يغفلنا عن الآثار المترتبة عن عمليات الاندماج المصرفي وهو جانب الآثار السلبية، فالاندماج المصرفي لا يكاد يخلو من هذه الآثار، و لعل أهمها ما يلي:

- يترتب عن الاندماج المصرفي تشكل كيانات مصرفية ذات أحجام كبيرة، وينتج عن ذلك أيضا زيادة التركيز في الصناعة المصرفية إلى درجة الحد من الاختيارات المتاحة أمام العملاء وارتفاع معدلات الرسوم المصرفية نتيجة لهذا التركيز، كما قد يترتب عن ذلك أوضاع احتكارية، وهو الشيء الذي تسعى مختلف حكومات دول العالم إلى منعه نظرا لما له من آثار سلبية.
- قد يؤدي الاندماج المصرفي أيضا إلى اختلالات عميقة في السوق المصرفية في ظل الاحتكار، مما يكبح دافع الابتكار والتطوير في المجال المصرفية، وهو ما ينعكس سلبا على النشاط الاستثماري بصفة عامة[75] (ص79)

- إن الحجم الكبير يمكن أن يؤدي إلى زيادة البيروقراطية وطول خطوط المسؤولية واتخاذ القرار مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات المصرفية بدلا من انخفاضها.
- إن تجارب الاندماج قد أثبتت فشل العديد من حالات الاندماج وقد انجر عنه إفلاس هذه المصارف في كثير من الأحيان كما هو الحال في جنوب شرق آسيا، مما أدى إلى وقوع كوارث مالية على الاقتصاد القومي ككل، هذا بالإضافة إلى بعض المشاكل التي تكون تكلفة التعامل معها جد مرتفعة مثل إعادة هيكلة العمالة، وارتفاع نسبة البطالة الناتجة عن الاستغناء عن خدمات بعض العمال الذين يزيدون عن حاجة الكيان المصرفي الجديد.
- وأكبر خطر يهدد المصارف المندمجة هو في حالة انعدام الشفافية ودقة المعلومات والبيانات المقدمة مما يؤدي إلى زيادة الأخطاء وتراكم الانحرافات وصعوبة تداركها وتصحيحها في الوقت الملائم.
- إن عدم وجود نظرية عامة للاندماج المصرفي يجعل من الصعب معرفة نتائج الاندماج مسبقا، هذا بالإضافة إلى عدم وجود دلائل وإثباتات قطعية على طبيعة العلاقة بين الحجم الكبير للبنك ودرجة فعاليته،
- تتخوف المصارف بالإضافة إلى ما سبق من تضاعف المشاكل المصرفية نتيجة دمج بنوك تعاني أصلا من تلك المشاكل، غير أن هذا التخوف غير مبرر لأن عمليات الاندماج المصرفي ستزيد من قوة الإدارة القوية على التعامل مع تلك المشاكل من خلال أنظمة مصرفية حديثة تشمل الائتمان وتكنولوجيا المراقبة الداخلية.
- عدم استعداد الكيانات المصرفية الكبيرة للتعامل مع الشركات الصغيرة، مع أنها تمثل نسبة كبيرة في النشاط الاقتصادي، لذلك يجب التعامل معها نظرا لتأثيرها على الاقتصاد .

إن المحاذر والآثار السلبية والمشكلات الناتجة عن الاندماج المصرفي السابقة الذكر يمكن أن تكون صحيحة في الأجل القصير، ولكن سرعان ما تزول في الأجل المتوسط والطويل مع تحقيق المزايا والآثار الإيجابية التي سبقت الإشارة إليها،[08] (ص172) في هذه الآثار السلبية أو على الأقل تنديتها يحتاج قرار الاندماج المصرفي إلى دراسة متأنية وعميقة قبل الخوض في عملية الاندماج، بالإضافة إلى توفير الشروط والضوابط الكفيلة بإنجاح الاندماج المصرفي.

3.3.3.2. علاقة الاندماج المصرفي بتعزيز القدرة التنافسية وبالخوصصة

يمكن إثبات العلاقة بين الاندماج المصرفي من جهة، وكل من العولمة وزيادة القدرة التنافسية والخوصصة من جهة أخرى، وذلك كما يلي:

1.3.3.3.2. العلاقة بين الاندماج المصرفي والعولمة

الاندماج المصرفي هو أحد النواتج الأساسية للعولمة، فهو أحد المتغيرات الأساسية للعولمة، ويتزايد الاندماج المصرفي نتيجة لمتغيرين أساسيين من متغيرات العولمة، يتمثل أولهما في اتفاقية تحرير الخدمات

المصرفية التي جاءت ضمن اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات، وهو ما أدى إلى زيادة حدة المنافسة في السوق المصرفية العالمية، وبالتالي أخذت المصارف تتجه نحو عمليات الاندماج لتشكيل كيانات مصرفية عملاقة، أما المتغير الثاني فيتعلق بمعيار كفاية رأس المال؛ الذي جعل من الاندماج مسألة ضرورية وحتمية، وهو ما دفع بالمصارف الصغيرة إلى الاندماج مع بعضها البعض لزيادة قدرتها على التواجد والاستمرار في السوق المصرفية.

ويضاف إلى ما سبق المتغيرات الأخرى للعولمة، مثل تصاعد الثورة التكنولوجية والمعلوماتية وتنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية العملاقة كالاتحاد الأوروبي...الخ، وكذلك تزايد دور الشركات متعددة الجنسية في إدارة العولمة، هي كلها متغيرات تفاعلت لتعيد هيكلة صناعة الخدمات المصرفية وخلقت أسواقا مصرفية أكثر تنافسا على المستوى العالمي، وفي إطار العولمة المصرفية زاد الاتجاه بشكل كبير نحو عمليات الاندماج المصرفي في مختلف دول العالم.

2.3.3.3.2. العلاقة بين الاندماج المصرفي وزيادة القدرة التنافسية

إن الاندماج المصرفي ـ كما سبق ذكره ـ هو أحد متغيرات العولمة، فهو ضرورة حتمية لزيادة القدرة التنافسية من خلال تحقيق اقتصاديات الحجم والوصول بالوحدة المصرفية إلى حجم اقتصادي معين يتيح لها زيادة الكفاءة، من خلال تخفيض الشركات وتعظيم الربح، وينتج عن ذلك في المحصلة تحقيق النمو السريع والحفاظ على البقاء والاستمرار، وزيادة نصيب الكيان المصرفي الجديد من السوق المصرفية المحلية والعالمية، ويمكن تلخيص النتائج التي تسفر عنها عملية الاندماج في النقاط التالية:

- يؤدي الاندماج وبخاصة بين البنوك الصغيرة إلى تهيئة الفرصة لتحقيق وفورات الحجم المتعلقة بالتوسع بالاعتماد على التقدم التكنولوجي في عمليات البنك واستقطاب أفضل الكفاءات وزيادة الثقة الائتمانية في التعامل مع المؤسسات المالية وغيرها،
- خفض التكلفة وزيادة القدرة التسويقية وكفاءة الخدمة المصرفية،
- زيادة القدرة على المنافسة العالمية في إطار تحرير الخدمات المصرفية،
- زيادة القدرة على المخاطرة في ظل سياسة التحرير المالي،
- التوسع في فتح أسواق جديدة، وخلق مصادر جديدة للإيرادات وتهيئة الظروف لتنويع الخدمات المصرفية، مما يؤدي إلى تعزيز موقع البنك في السوق المصرفية المحلية والعالمية ودعم نشاطاته وزيادة حجم الودائع وتنوع مصادره.

3.3.3.3.2. العلاقة بين الاندماج المصرفي و الخوصصة

يعتبر كل من اندماج المصارف و خوصصتها من نواتج العولمة وانعكاساتها على اقتصاديات البنوك، وقد أثارت طبيعة العلاقة بين الاندماج المصرفي و الخوصصة في الدول النامية جدلا واسعا حول أفضلية أن تسبق الخوصصة عمليات الاندماج أو العكس، وهو جدل اقتصر على الدول المتخلفة دون الدول المتقدمة، نظرا لأن معظم تجارب الاندماج التي حدثت في هذه الدول (المتقدمة) كانت بين بنوك القطاع الخاص، بمعنى أنه لا مجال للمفاضلة بين من يسبق، بينما في الدول النامية فإننا نجد رأيين.

ويرى البعض أن خوصصة البنوك يجب أن تسبق اندماجها، وذلك حتى تتم عملية الاندماج المصرفي على أسس إدارية واقتصادية صحيحة، ويتم كذلك إعادة العمالة التي تعتبر من العوامل الرئيسية التي تساهم في ارتفاع تكلفة الخدمات المصرفية بشكل كبير، لذلك يتم من خلال عملية الخوصصة التخلص من العمالة الزائدة حتى لا تكون عبئا على الكيان المصرفي الموحد بعد الاندماج، وتهيئة الظروف الإدارية والتشريعية والتنظيمية للتعامل مع كيان مصرفي جديد أكثر تطورا ونشاطا، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن أداء البنوك العامة ذات الحجم الصغير لا يمكنه التعايش في سوق مصرفية تميزها شدة المنافسة من طرف فروع البنوك الأجنبية المحتمل دخولها إلى سوق المنافسة في إطار تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية التي تعد إحدى مظاهر العولمة، ومن وجهة النظر هذه، فإن البنوك العامة يصعب إدارتها في ظروف المنافسة تلك، ولذلك يتطلب الأمر خوصصتها قبل عملية الاندماج المصرفي، ولو فرضنا حدوث اندماج مصرفي قبل عملية الخوصصة فإنه يمكن تصور النتائج المؤدية إلى تكوين كيان مصرفي بيروقراطي جامد لا ينال من عملية الاندماج سوى مظهر الحجم الكبير، ولكنه في جوهره ضعيف.

غير أن هناك رأي آخر ذهب إلى أن ظاهرتي اندماج و خوصصة البنوك هما ظاهرتان منفصلتان عن بعضهما البعض، وإنما يشتركان في كونهما من نواتج العولمة، ولا يشترط أن يسبق أحدهما الآخر في التنفيذ، فقط إذا حدث الاندماج المصرفي بدون خوصصة فهو ينطوي على خطوات ومراحل تتعلق بتقييم البنك المندمج وإعادة هيكلته من عدمها في ظروف معينة ومحددة.

إن الاتجاه المتزايد نحو تحرير الخدمات المصرفية في ظل اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية أدى إلى دخول موردين أجانب إلى قطاعات التأمين والمصارف، مما أدى إلى اشتداد المنافسة في السوق المصرفية التي أصبحت تواجهها المصارف من قبل كيانات مصرفية عملاقة ذات رؤوس أموال ضخمة تعتمد على التوسع والبحث عن أسواق جديدة وكسب المزيد من العملاء.

لقد أدت هذه التطورات إلى توسيع نطاق أعمال المصارف على المستوى المحلي والدولي، حيث تنوعت الخدمات المصرفية المقدمة وتنوعت بذلك مصادر أموال المصرف واستخداماتها ومجالات توظيفها، وهو ما جعل المصارف في مختلف دول العالم دون استثناء تواجه منافسة شرسة في ظل مبادئ تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية،

وكنتيجة لهذه التطورات اتجهت العديد من البنوك نحو تعزيز أشكال التعاون والتكامل المصرفي من خلال عمليات الاندماج المصرفي، ويعتبر الاندماج المصرفي انتقالا من وضع تنافسي معين إلى وضع تنافسي أفضل، وله أبعاد جديدة والاستفادة من المزايا والامتيازات التي تحققها اقتصاديات الحجم والنطاق، ولقد مكن الاندماج المصرفي من تكوين وحدات مصرفية كبيرة الحجم، قادرة على المنافسة في تمويل خطط التنمية بما تقدمه من تسهيلات ائتمانية مناسبة، كما أن قدرتها على اكتساب الخبرات الفنية والإدارية مكنها من رفع كفاءتها في تقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة.

وقد أثارت طبيعة العلاقة بين الاندماج المصرفي والخوصصة في الدول النامية جدلا واسعا حول أفضلية أن تسبق الخوصصة عمليات الاندماج أو العكس، وهو جدل اقتصر على الدول المتخلفة دون الدول المتقدمة، ويرى البعض أن خوصصة البنوك يجب أن تسبق اندماجها، وذلك حتى تتم عملية الاندماج المصرفي على أسس إدارية واقتصادية صحيحة،

الفصل3
عمليات خوصصة البنوك كمدخل لتعزيز القدرة التنافسية

إن عملية تحول القطاع العام إلى القطاع الخاص هي إحدى أبرز التغيرات التي شهدتها اقتصاديات الدول المتقدمة خلال العقدين الأخيرين، وهي عملية ذات أبعاد سياسية، اقتصادية، اجتماعية، مالية، إدارية وتسويقية.

وتتمثل الفوائد الاجتماعية الرئيسية لنظام السوق في المجال المصرفي في الاعتماد على مؤشرات اقتصاد السوق وعلى دافع الربح لجذب حجم مناسب من المدخرات، وبالمقابل تخصيص القدر المناسب من المدخرات لأكثر الاستخدامات إنتاجية، من خلال توجيه القروض إلى المشاريع الأكثر ربحية.

ويأتي تناول موضوع خوصصة البنوك ضمن الانعكاسات والتغيرات الأساسية التي أحدثتها العولمة على الجهاز المصرفي ومن ثم أصبح من الموضوعات الأساسية التي يجب التعامل معها في اقتصاديات البنوك ، لذا سوف نحاول من خلال هذا الفصل أن نتطرق إلى مفهوم خوصصة البنوك وأبعادها المختلفة وكذا أذا أهم التقنيات المستعملة في عملية الخوصصة، كما نتطرق إلى تجارب بعض الدول في هذا المجال.

1.3. مفهوم خوصصة البنوك، إجراءاتها وأهم المشاكل التي تواجهها

سوف نتطرق من خلال هذا المبحث إلى مفهوم خوصصة البنوك و كذا أهم الإجراءات و التقنيات المتبعة لخوصصة هذه الأخيرة ، كما نتطرق إلى أهم العقبات و المشاكل التي تواجه العملية.

1.1.3تعريف الخوصصة وأنواعها

تعتبر عملية خوصصة البنوك أحد نواتج العولمة، المرتبطة في كل الأحوال بظاهرة الخوصصة بصفة عامة كظاهرة عالمية، وقد تزايد الاتجاه نحو هذه الظاهرة في الدول النامية في إطار تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي والتصحيح الهيكلي، أين مثلت عمليات الخوصصة العمود الفقري للمرحلة الانتقالية إلى اقتصاد السوق، وتعتبر الهيآت المالية الدولية أن التقدم في مجال خوصصة البنوك بالنسبة للدول التي مازال القطاع

العام يسيطر على هيكل ملكية البنوك يمكن أن يساعد على تقوية المنافسة وتحسين كفاءة تخصيص رأس المال وزيادة القدرة التنافسية وزيادة القدرة على تعبئة الموارد.

1.1.1.3 تعريف الخوصصة:

« تعبر الخوصصة عن الانتقال التام أو الجزئي للملكية العامة لصالح الخواص، أو تمكينهم بموجب عقد من إدارة المؤسسات مع بقائها مملوكة للدولة، وتعتبر الخوصصة إحدى الدعائم المستعملة للانتقال إلى اقتصاد السوق سعيا لتقليص حجم الدولة، وعملا على ترشيد الإنفاق العام، ورفع كفاءة المؤسسات». [91] (ص237)

ويمكن تعريف الخوصصة كذلك على أنها: «عملية تخلي عن الأصول العامة لمؤسسة ما، أو بيع لصالح العمال، كما أنها تتم من أجل التقليل أو التقليص من نفوذ الدولة في المجال الاقتصادي، وتكون دائما مرفقة بقوانين منظمة لعملية الخوصصة في المجالات المعنية». [92] (ص09)

ومن وجهة نظر البنك العالمي الخوصصة تعني: « زيادة مشاركة القطاع الخاص في إدارة وملكية الأنشطة والأصول التي تسيطر عليها الدولة أو ممتلكاتها». [93] (ص13)

وتعبر الخوصصة كذلك عن « قيام الدولة بتحويل ملكية المؤسسات جزئيا أو كليا إلى القطاع الخاص بهدف تطوير قطاع الأعمال ونموه وإدارته، من خلال آليات السوق، وفتح أسواق جديدة محليا وخارجيا أمام الخدمات المقدمة، كما أنها اندماج وتكامل بين الإمكانيات الهائلة المتاحة لدى القطاع العام والخاص، من حرية في الإدارة، وسرعة اتخاذ القرارات في توجيه وتوظيف الموارد البشرية». [94] (ص137-139)

وهناك تعريف أوسع نطاقا من تحويل ملكية القطاع العام إلى القطاع الخاص، بل هي تعبر عن:«تحرير السوق من الاحتكارات العامة، وإسناد عملية إنتاج الخدمات». [95] (ص06)

ومن خلال التعاريف السابقة أن نستنتج تعريفا نراه أشمل لمفهوم الخوصصة، إذ يمكن أن نجمل مفهوم الخوصصة في مفهومين: المفهوم الضيق، والمفهوم الأوسع للخوصصة، فالمفهوم الضيق للخوصصة يقصد به عملية البيع الكلي أو الجزئي لأسهم المشروع العام للعاملين بالمشروع، أو إلى مستثمر رئيسي أو من خلال سوق الأوراق المالية.

أما الخوصصة بمفهومها الواسع فهي لا تعني بالضرورة نقل الملكية العامة إلى القطاع الخاص، وإنما قد يكون الانتقال لإدارة المنشأة فقط بهدف خلق بنيان اقتصادي يتسم فيه المشروع بالكفاءة، وإنتاج سلع وخدمات ذات جودة مرتفعة وبأسعار معقولة تعود بالنفع على الفرد والمجتمع.

2.1.1.3 أنواع الخوصصة

يوجد نوعان أساسيان للخوصصة

- الخوصصة الكلية: ويقصد بها انتقال ملكية المشروع العام بصفة كلية إلى القطاع الخاص.
- الخوصصة الجزئية: وتتم من خلال تخلي الدولة عن جزء من المؤسسة، حيث يرى بغض الاقتصاديين انه يمكن الحديث عن خوصصة جزئية للمؤسسات، [96] (ص ص14- 15) وبذلك فالخوصصة لا تعني بالضرورة نقل ملكية القطاع العام إلى القطاع الخاص بصفة نهائية، ولكن إشراك القطاع الخاص في ملكية جزء من المؤسسة العمومية، وبذلك تبقى للحكومة إمكانية السيطرة على عملية الرقابية الكلية أو الجزئية لهذه المؤسسة. [97] (ص15)

2.1.3. مـــعوقات الخوصصة

تواجه عملية الخوصصة، وبخاصة في الدول النامية، مجموعة من العراقيل أو المعوقات السياسية والإدارية، والاقتصادية التي تجعل عملية الخوصصة أمرا صعبا، وتتمثل هذه المعوقات فيما يلي:

1.2.1.3. المعوقات السياسية والإدارية:

تتجلى العقبات السياسية في المعارضة العمالية التي يتوقف تأثيرها الفعلي على النظام السياسي القائم على مدى قوة نقابات العمال واعتمادهم على الوظائف العامة في الحصول على مواردهم المالية، علاوة على درجة السماح لهم بتملك جانب من أسهم الشركات المطروحة للخوصصة، [98] (ص123) يضاف إلى ذلك المعارضة السياسية التي قد نجدها بين أركان الحكم أو بين السلطة الحاكمة والمعارضة، وهو ما يؤدي إلى وجود عقبات إدارية تحول دون اتخاذ الإجراءات اللازمة لإعداد المؤسسة المملوكة للدولة وتهيئتها للانتقال إلى القطاع الخاص، حيث تواجه هذه العملية مجموعة من الصعوبات يمكن تلخيصها في الآتي: [99] (ص26)

- العقبة الإدارية السائدة في عدد من الدول، فهي تقوم على الروتين والهدر والتكرار،
- مقاومة فكرة الخوصصة من طرف المسئولين الإداريين،
- معارضة فكرة الخوصصة من طرف الموظفين.

2.2.1.3. المعوقات الاقتصادية والمالية للخوصصة

إن عملية الخوصصة تتطلب توفر درجة عالية من الخبرة الفنية من أجل تقييم أصول القطاع العام، وتحديد الأسعار المناسبة لها، بما يضمن تجنب عمليات المضاربة في أسعار هذه الأصول، غير أن المشكل المطروح هو عدم توفر الخبرة الكافية لعملية التقييم هذه، بالإضافة إلى جمود الأسواق المالية والنقدية

وضيق نطاقها، حيث أن وجود أسواق مالية ونقدية متطورة يساهم بشكل كبير في توفير الإمكانيات اللازمة لتطبيق برامج الخوصصة،[98] (ص122) وبالإضافة إلى ذلك هناك كشكل مطروح نجده وهو نقص موارد الموازنة العامة اللازمة لتمويل تكاليف خوصصة الملكية، والمتعلقة بدفع مكافآت إنهاء الخدمة للعمال الذين يتم الاستغناء عن خدماتهم، بالإضافة إلى الموارد المالية اللازمة لتسوية الالتزامات المالية المستحقة على المؤسسات المطروحة للخوصصة، وهنا يطرح مشكل آخر يتعلق بالجهة التي ستمول عملية الخوصصة وهل سيتم تمويلها عن طريق قروض داخلية، أو يتم اللجوء إلى رأس المال الأجنبي، كما يبقى السؤال مطروحا حول الجهة المعنية بشراء موجودات القطاع العام.[99] (ص28)

3.1.3. طرق وإجراءات خوصصة المصارف

يتم نقل ملكية المؤسسات المصرفية من وجهتين، الأولى يتم من خلالها تصفية المؤسسات المصرفية دون شرط بالنسبة للمؤسسات التي تعاني ضعف ملاءتها المصرفية، وأما الثانية فتتعلق بإعادة الهيكلة أو اندماج بعض المؤسسات المصرفية مع فتح جزئي لرأس المال للمستثمرين الخواص.[100] (ص39)

1.3.1.3. الطرق المعتمدة لخوصصة المصارف

تتم خوصصة المصارف بإحدى الطريقتين: أما بمساهمة غير مباشر للدول، حيث تكون مؤسسات عمومية مسئولة عن عمليات الخوصصة، أو تكون بمساهمة مباشرة للدولة عن طريق السوق المالية، أو خارج السوق، كما يمكن أن تخوصص الإدارة مع الاحتفاظ بالملكية العامة لرأس المال، أو عن طريق البيع لمستثمر رئيسي.

1.1.3.1.3. التنازل عن طريق السوق المالي

تكون عملية الخوصصة في السوق المالي مؤطرة قانونا ومدعمة بتنظيمات الأسواق المالية،[101] (ص79) ويتم التنازل من خلال السوق المالية بطريقتين، إما عن طريق البيع بمناقصة بسعر افتتاحي قابل للارتفاع، أو عن طريق البيع بسعر محدد:[92] (ص10)

- البيع بالمناقصة: تمتاز طريقة البيع بالمناقصة بأنها تتم على أسس السوق، كما أنها تسمح بتحديد قيمة المنشأة بسعر السوق، أي أنها تتجنب تثبيت سعر أعلى أو اقل من القيمة الحقيقية للمؤسسة، في حين يتعين على الدولة تعظيم أرباح البيع، من جهة أخرى يعاب على هذه الطريقة كونها لا تشجع حاملي السندات وتخالف تنمية مساهمة الجمهور، كما أن وجود مستثمرين أساسيين لا يشجع على إتمام عملية المناقصة في ظروف جيدة، نظرا لكون المستثمرين الأساسيين يسعون دائما إلى اكتساب أسهم بأدنى الأسعار.
- البيع بسعر محدد:[92] (ص10) تأخذ عمليات التنازل في السوق المالي شكل عرض علم للبيع وعرض عام للمبادلة، مثل مبادلة شهادات الاستثمار وسندات المساهمة مقابل أسهم المؤسسات المصرفية

ومن ايجابيات هذه الطريقة أن سعر السهم يكون محددا مسبقا، مما يسمح بتأمين دخل معلوم ومحدد مسبقا للدولة، كما انه يتيح الفرصة لصغار المستثمرين حاملي السندات، وفي المقابل تشكل خطرا على النقابة، لذا ينصح بإتباع عملية تسويق فعالة.

وتكون هذه العروض موجهة للمستثمرين الأساسيين، أو المستثمرين الخواص:

- المستثمرون الأساسيون: يخص المقيمين وغير المقيمين، حيث تجمع المصارف المشكلة كنقابات اكتتاب المستثمرين الأساسيين، كما تضمن التنظيم بعد التوزيع النهائي للعرض بين المالكين، وتصدر أوامر تحدد بها كمية الأسهم المرغوب فيها وحدود الأسعار،[9] (ص63) ويعتبر المستثمرون الأساسيون وسيلة فعالة لرقابة كفاءة الإدارة، حيث تؤثر على القرارات المتخذة، وهذا بهدف تعظيم أرباحها، كما يعتبرون أن المعيار الوحيد للكفاءة يكون بتقدير كمية الأسهم، وحصص السهم من الربح الذي يخص المالك، ولذلك يشترط المالكون أو حملة الأسهم شفافية وصحة المعلومات المعلن عنها والمتعلقة بحسابات واستراتيجيات المؤسسة المصرفية، وفي بعض الدول المتقدمة مثل (و.م.أ) يتمتع المستثمرون الأساسيون بصلاحيات واسعة قد تصل إلى حد إلزام المدراء بالاستقالة إذا لم يثبتوا كفاءة التسيير المطلوبة.[23] (ص ص80-81)
- المستثمرون الخواص: يقدم المستثمرون الخواص عرضا عاما للبيع، مصحوبا بعرض عام لمبادلة شهادات الاستثمار القديمة.

ويقوم المصرف المقبل على عمليات الخوصصة بالبحث عن الزبائن من خلال مؤسسات الإشهار، وتأخذ العملية شكلين:

- العرض بسعر مفتوح: حيث يكون سعر السهم غير محدد، وبالتالي فالمكتتبون يبحثون عن مجموع سعر الأسهم و ليس عن الكمية.

-العرض بسعر معلق: في هذه الحالة يكون المكتتبون على علم مسبق بسعر السهم المعروض للبيع، و يقومون بتحديد كمية الأسهم المطلوبة.

إن الخوصصة عن طريق السوق المالي تمتاز ببعض الايجابيات و هذا لا ينفي وجود سلبيات أو مخاطر تتمثل فيما يلي: [92] (ص ص9-10)

- مزايا الخوصصة عن طريق السوق المالي:

تتمثل مزايا الخوصصة عن طريق السوق المالي في:

- تسمح بتوسيع عدد المساهمين عن طريق طرح الأسهم لمختلف فئات المستثمرين، (عاملين في المصرف، مستثمرين أساسيين، محليين أو أجانب...)،

- تمكن من إشهار الوضعية المالية للمؤسسة المعينة بالخوصصة (الأرباح)، و ذلك من خلال نشر البيانات و المعلومات الخاصة بها، حيث يستطيع المستثمرون الاطلاع على هذه البيانات ومن ثم يؤكدون قرار الشراء من عدمه،

- سيولة السندات، عن طريق إمكانية تداولها في البورصة، أو عن طريق مبادلتها باسهم المصرف المخوصص،

- المساهمة في تنشيط السوق المالية،

- زيادة حجم المعاملات، من خلال توافر موارد إضافية.

o مخاطر الخوصصة عن طريق السوق المالي:

- تتطلب الخوصصة عن طريق السوق المالي تكاليف جد مرتفعة، إذ تتدخل العديد من المصارف في نقابة التنازل أو نقل الملكية،

- ضرورة ملاءمة الظروف الاقتصادية وأوضاع البورصة،

- خطر نزع الملكية،

- يصعب على السلطات المعنية الحفاظ على سلطة التأثير على سير العملية.

2.1.3.1.3. التنازل خارج السوق المالي:

وتستعمل هذه التقنية بكثرة في الدول النامية، وبلدان أوروبا الشرقية، وأيضا في الدول الصناعية، وتتم عملية الخوصصة هنا عن طريق تحويل الملكية بالتراضي، أي ببيع الأسهم بسعر محدد لجزء أو لكل رأس المال للمستثمرين المختارين، [92] (ص11) ويتم اللجوء إلى هذه الطريقة لعدة أسباب منها:

- استحالة إتمام العملية على مستوى البورصة، نظرا لعدم أهلية هذه الأخيرة لذلك، أو إمكانيات إحداث خلل في السوق، أو بسبب ضعف كفاءة المؤسسات المعنية،

- محاولة الحفاظ على بعض الرقابة على نشاطات المؤسسة المصرفية،

- محاولة دفع المؤسسة المصرفية للاستمرار عن طريق رفع الأرباح،

- ضرورة إعادة هيكلة المصرف.

وهناك طريقتان للامتلاك عن طريق التنازل الودي:

o التنازل من خلال فتح دفتر شروط: يتضمن عناصر وطرق التنازل، وكذلك الشروط والوسائل المناسبة ومعايير ترتيب المرشحين، ويحصل الملاك المحتملون من خلال دفتر الشروط الذي يسحبونه على معلومات خاصة بالمصرف، وبعد اطلاعهم على دفتر الشروط يقومون بدفع نلفتهم مع التعهد بكتم

- في حالة عدم وجود دفتر الشروط: تعمد الجهات المختصة إلى وضع تقرير يتضمن شروط سريان العقد.
- خوصصة التسيير (الإدارة): يتم اللجوء إلى القطاع الخاص للاستعانة بمجموعة من المهارات الإدارية اللازمة لعملية المنافسة المصرفية، مع المحافظة على الملكية العامة لرأس المال.

ومن محاسن هذه التقنية تجاوز مشكل عدم مرونة العمالة الحكومية مع تطورات الصناعة المصرفية، كما تتخلص الدولة من أعباء التسيير اليومي للمصارف، وكذا النفقات التي تقدم في شكل إعانات، وبالمقابل تستفيد من التدفق السنوي للأرباح. [102] (ص28)

- البيع لمستثمر رئيسي: والذي يتمتع بدرجة عالية من الكفاءة والإمكانيات الواسعة، لاسيما الإمكانيات التكنولوجية، والتي تساهم في تحسين أداء المصرف ورفع كفاءته، وتستخدم هذه الطريقة إذا كان البنك المركزي يتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية[102] (ص28) والفعالية في ضبط السوق النقدي والمالي، بما يسمح له بحماية أموال المودعين وضبط المعروض النقدي والسيولة والقيام بالرقابة الفعالة على أعمال المصارف.

وتجدر الإشارة هنا إلى انه في البلدان النامية يفضل أن تكون جنسية المستثمر الرئيسي محلية، وذلك خوفا من سيطرة المستثمرين الأجانب الذين يلجئون إلى تحويل أموالهم إلى بلدانهم الأصلية، غير أن هذا لا ينفي وجود بعض الدول التي تشجع وجود المستثمر الأجنبي بدعوى الاستفادة من نقل الخبرات التكنولوجية والفنية، والاستفادة أيضا من برامج تدريبية خاصة لموظفي المصرف، وهو ما يؤدي في النهاية إلى رفع القيمة السوقية لأسهم البنك.

إن عملية الخوصصة تتم من خلال اتجاهين: الاتجاه الأول يرى أن عملية الخوصصة يجب أن تتم بسرعة دون أن تستغرق زمنا طويلا، وهو ما يصطلح عليه بأسلوب العلاج بالصدمة، ومن محاسن هذا الاتجاه انه يضمن استمرار قوة الاندفاع، كما يسمح بتلافي محاولات إجهاض عمليات الإصلاح.

ويعاب عليه أنه يؤدي إلى تكاليف اجتماعية كبيرة، كما يخلق صعوبات للمؤسسات غير المؤهلة لعملية الخوصصة. [102] (ص28)

أما الاتجاه الثاني فيرى ضرورة وضع برنامج زمني لتطبيق عملية الخوصصة وهذا الاتجاه يسمح بوجود فترة زمنية كافية لتأهيل المؤسسات المطروحة لعملية الخوصصة، غير أن هذا الاتجاه يعاب عليه إمكانية إجهاض عملية التغيير والإصلاح.

2.3.1.3. إجراءات خوصصة البنوك.

من أجل ضمان التطبيق السليم لعملي خوصصة البنوك تقوم الدولة بوضع مجموعة من الإجراءات التنظيمية من خلال النصوص القانونية، والتمهيد لعملية الخوصصة سياسيا واجتماعيا من خلال وضع خطط تقوم بتنفيذها على مراحل، وتتبع مجموعة من الإجراءات تتلخص فيما يلي:

- تهيئة الرأي العام لعملية الخوصصة: وهي أول إجراء ينبغي أن تقوم به الجهات المختصة قبل البدء في تنفيذ عملية الخوصصة، حيث تقوم الدولة بحملة إعلامية واسعة تعمل من خلال وسائل الإعلام والاتصال توضح من خلالها الجوانب المختلفة لعملية خوصصة البنوك بما في ذلك مفهومها والآثار المترتبة عنها، [102] (ص26)

- تكييف النصوص القانونية: وذلك بإجراء التعديلات القانونية اللازمة لخوصصة المصارف، كإصدار قوانين وتشريعات تنظم عملية الخوصصة وتبين الكيفية التي يتم بها التنازل عن المصارف العامة، وكذلك نسبة الأصول المتنازل عنها، المؤسسات المصرفية المعروضة لعملية الخوصصة، وكذلك الفئات المعنية بعملية التنازل،

- التقييم الدقيق لموجودات المصرف: وتعتبر هذه الخطوة من أهم الإجراءات التي تضمن خوصصة ناجحة، إذ ينبغي أن يتم تقييم موضوعي ودقيق لأصول المصرف وخصومه، وذلك لتجنب المشاكل التي قد تترتب عن عدم الإفصاح والشفافية،

- إعادة هيكلة المصارف محل الخوصصة: ومعالجة مشكلات القروض المتعثرة، وبحث إمكانية دمج بعض الوحدات المصرفية في إطار تهيئتها للخوصصة والعمل على زيادة قدرتها التنافسية في السوق المصرفية،

- ضمان حقوق العاملين بالمصارف محل الخوصصة،

- اختيار التقنيات والأساليب المناسبة لخوصصة المصرف والتي تتماشى مع أهداف الدولة من خوصصتها لمصارفها،

- تدعيم العمليات الرقابية والإشرافية على عمل المصارف: ويمكن الاستدلال على وجود عمليات الرقابة الإشراف من خلال:

- وجود نصوص قانونية تنظم عمل المصارف،
- إصدار قانون المنافسة ومنع الاحتكار،
- وجود ضوابط ملكية المصارف،
- مدى استقلالية البنك المركزي بما يدعم قدرته على الرقابة والإشراف بعيدا عن الضغوطات السياسية،

ويمكن أن نستشف هذه الاستقلالية من خلال مجموعة من المؤشرات كما يلي: [91] (ص ص96-97)

- طول مدة تعيين المحافظ ومدى قابليتها للتجديد،
- الجهة التي تقوم بتعيين المحافظ (مجلس البنك المركزي، هيئة مشتركة بين مجلس البنك والحكومة، البرلمان، الحكومة، عضو في الحكومة)،
- إمكانية إقصاء المحافظ،
- مدى إمكانية ممارسة المحافظ لمهام أخرى، والجهة المخول لها ذلك،
- مدى انفراد البنك المركزي بصياغة السياسة النقدية (وحده، أو بمشاركة مع الحكومة، أو يكون مستشارا فقط)،
- الجهة المخولة بحل التعارض في مجال السياسة النقدية،
- مدى مساهمة البنك المركزي في إعداد الموازنة العامة،
- أهداف البنك المركزي (هدف وحيد: استقرار الأسعار، استقرار الأسعار مع أهداف أخرى منسجمة مع استقرار النظام المصرفي... أو عدم النص على الأهداف)،
- مدى إمكانية منح قروض للخزينة العامة (الحكومة)،
- طبيعة القروض الممكن منحها وشروطها،
- حدود الإقراض الممكن منحه وشروطه.

إن عملية نقل ملكية المصارف إلى القطاع الخاص تتطلب إعطاء المزيد من الحرية للمصارف في تحديد سعر الفائدة على القروض، بهدف ضمان كفاءة توظيف العرض المحدود من الأموال الممكن إقراضها، وأيضا حرية تحديد أسعار الفائدة على الودائع المصرفية لإخراج المدخرات من دائرة الاكتناز. [103] (ص14)

2.1.3 أهداف ودوافع خوصصة البنوك

إن التطورات التي شهدتها الساحة المصرفية نتيجة تأثرها بإفرازات العولمة المالية ومظاهرها، بما في ذلك الاتجاه نحو تحرير الخدمات المصرفية أدى إلى خلق منافسة قوية في السوق المصرفية، ومن ثم جاءت عمليات اندماج وخصخصة البنوك لمواجهة المنافسة القوية.

1.2.1.3 أسباب ودوافع خوصصة البنوك

تختلف دوافع الخوصصة باختلاف الدول وباختلاف طبيعة اقتصادياتها، وقد ساعدت الظروف الدولية الراهنة على توجه الدول نحو خوصصة مصارفها، ويمكن تلخيص الدوافع التي يرتكز عليها قرار تحويل

ملكية المصارف العامة إلى القطاع الخاص على النحو التالي:

- زوال دوافع الملكية العامة للمصارف: حيث أدى التدخل المتزايد للحكومات في النشاط الاقتصادي إلى كبح النشاط المالي والمصرفي، وذلك عن طريق تحديد أسعار الفائدة إداريا، وفرض سقوف على أسعار الاقتراض والإقراض، وكذلك دعم أسعار الفائدة على القروض الموجهة للقطاعات ذات الأولوية بالخصم كما تدخلت الحكومة في توظيف الائتمان لمشروعات بعينها، وفرضت ضرائب كثيرة وعالية في شكل معدل احتياطي قانوني، وتدخلت أيضا في

تكوين محافظ الأوراق المالية للمصارف وهو ما أدى في كثير من الدول إلى إثبات فشل القطاع العام.

- إن تبني سياسة الخوصصة في ظل السوق المفتوحة يؤدي إلى معالجة وتصحيح فشل القطاع العام، كما أن القطاع الخاص من شأنه إبعاد السياسيين من استخدام مراكزهم لتحسين صورهم، ففي ظل القطاع العام يميل السياسيون إلى استغلال إمكانيات هذا القطاع في إبراز انجازات وتحقيق مكاسب شخصية من وراء ذلك. [9] (ص69)

- هناك أيضا الدافع الاقتصادي والمالي: حيث تزيد الخوصصة من الكفاءة في الأنظمة الاقتصادية الحرة التي تعتمد على آليات السوق والمنافسة، كما ترفع فعالية ومعدلات الأداء وتزيد من الجودة، إضافة إلى كونها تسمح بتقديم خدمات مالية بتكاليف مقبولة، خاصة في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة التي تسودها التكتلات والتحالفات من اجل المحافظة على الميزة التنافسية على الساحة المصرفية. [104] (ص24)

إن الخوصصة تساعد في معالجة ضعف ونقص الكفاءة الاقتصادية المرتبطة بالملكية العامة للمؤسسات المصرفية، وتساعد أيضا في معالجة العجز في الموازنة العامة وميزان المدفوعات وذلك من خلال:

- رفع وزيادة حصيلة الدولة من بيع وحدات القطاع العام مما يؤدي إلى زيادة الإيرادات،
- تحسين نوعية الخدمات المصرفية المقدمة، بما يعزز القدرة على المنافسة في السوق المصرفية المحلية وعلى المستوى الدولي، إذ تتحقق الكفاءة المصرفية المثلى في ظروف المنافسة الكاملة،
- تشجيع القطاع المصرفي الخاص على المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية.

إن تجارب الخوصصة في الدول المتقدمة أثبتت أن القطاع الخاص في كثير من الدول أدى إلى رفع الكفاءة الاقتصادية للمصارف، والتي يمكن قياسها من خلال معامل العائد؛ وهو عبارة عن نسبة الأرباح الصافية إلى رأس المال، وهذه النسبة تعبر عن مجموع النشاطات المصرفية بالنسبة لمجموع رأسمال المصرف المتاح، حيث يعبر ارتفاع معدل العائد عن ارتفاع معدل الأرباح، غير أن انخفاضه لا يعبر بالضرورة عن تدني مستوى الأرباح، إذ يمكن إرجاع ذلك إلى ضخامة رأس المال المتاح.

الجدول التالي يبين تطور معدل العائد في مصارف بعض الدول المتقدمة في الفترة ما بين 1994-1998.

جدول رقم 13: معدل العائد المالي لمصارف بعض الدول المتقدمة

في الفترة (1994-1998) [101] (334)

الوحدة: نسبة الأرباح الصافية إلى رأس المال.

الدول/ السنوات	1994	1995	1996	1997	1998	المعدل
(و م أ)	14,9	15,6	15,7	16,1	15,2	15,575
بريطانيا	21,3	19,6	20,2	19,4	18,8	20,125
ألمانيا	7,2	8,4	9,3	8,2	10,8	8,275
فرنسا	1,4	4,0	7,6	9,6	9,5	5,65
إسبانيا	11,6	11,4	11,7	14,2	14,5	12,225
إيطاليا	1,8	2,7	2,4	0,5	9,0	1,85
سويسرا	7,3	6,6	2,3 -	2,4	9,5	3,5

و

للتوضيح أكثر يمكن تمثيل هذا الجدول بالأعمدة البيانية التالية:

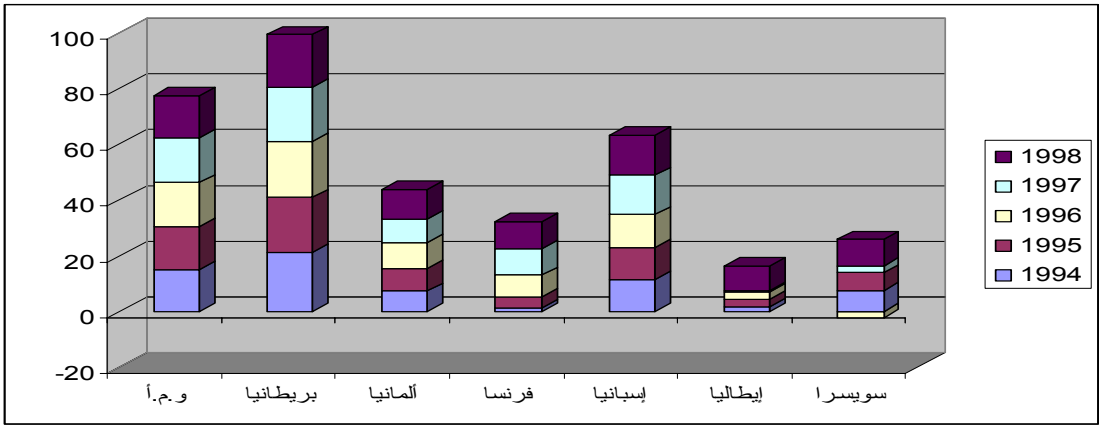

شكل رقم 02: معدل العائد المالي لمصارف بعض الدول المتقدمة في الفترة 1994 –1998

على اعتبار أن فرنسا من الدول التي قامت بتجربة ناجحة في خوصصة البنوك العامة، نلاحظ من الشكل أن المصارف الفرنسية قد سجلت ارتفاعا محسوسا في معدل العائد خاصة منذ سنة 1996، حيث ارتفع معدل العائد من 7,6 إلى 9,5 سنة 1998، وهو معدل متوسط بالمقارنة مع المعدلات المحققة من طرف المصارف في إيطاليا وسويسرا، ولكنه يعد معدلا ضعيفا بالمقارنة مع المعدلات المحققة في كل من بريطانيا و (و.م. أ) حيث سجلت أعلى قيمة سنة 1998 في المصارف البريطانية.

- دافع الاستجابة لمتطلبات العولمة: إن التطورات التي شهدتها الصناعة المصرفية جعلت الدول تعمد إلى خوصصة مصارفها لمواجهة التحديات التي تواجهها خاصة في مظاهر العولمة المالية، والتي يمكن ذكرها كما يلي: [8] (ص ص220-222)

- اقتحام المؤسسات المالية غير المصرفية العمل المصرفي ومنافستها للمصارف،

- تبني المصارف في كثير من الدول خيار الصيرفة الشاملة ذات الخدمات المتنوعة، والتي جعلت المصارف العمومية غير قادرة على المنافسة، بسبب اكتساحها لحصص إضافية من السوق المصرفية، وهو ما جعل الدول تلجأ إلى خوصصة مصارفها العمومية كضرورة حتمية من اجل تحسين وتوسيع الخدمات المقدمة للعملاء،
- انتشار ظاهرة الاندماج التحالفات المصرفية التي أدت إلى وجود مصارف عملاقة قادرة على المنافسة،
- اتجاه الأفراد إلى تحويل مدخراتهم في المصارف إلى أدوات استثمار في سوق المال بشكل مباشر أو من خلال صناديق الاستثمار.

- يتم اللجوء أيضا إلى خوصصة المصارف العمومية أيضا بدافع تطوير الإدارة ورفع مستوى كفاءة العاملين، وزيادة الإنتاجية، وتحسين الخدمات المصرفية المقدمة، وتوسيع نطاقها الجغرافي، وفي هذا الإطار تعتبر شركة (وسترن يونين) (western union) للخدمات المالية من اكبر الشركات في العالم التي تقدم خدمات التحويل النقدي، والتي توسع نطاق خدماتها الجغرافي إلى أكثر من 186 بلدا ومقاطعة حول العالم، وبإمكان عملائها إجراء تحويلاتهم النقدية من خلال 100.000 وكيل عالمي يتوزعون في مختلف دول العالم. [105] (ص100)

- إن خوصصة المصارف العامة تساهم في ضمان المعاملات المصرفية والمالية ولو بشكل نسبي، كما تجنب الوقوع في العديد من الأزمات والانهيارات المالية التي تكلف أموالا باهظة لتصحيح الأوضاع المالية والمصرفية، وهدا ما حدث في دول أمريكا اللاتينية حسب ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم14:تكاليف الأزمات المصرفية لبعض الدول الانتقالية والمتقدمة. [9] (ص73)

الوحدة: % من(PIB)

الدول	السنوات	التكاليف
الأرجنتين	1982-1980	15-13
البرازيل	1996-1994	10-04
الشيلي	1985-1981	41-19
كولومبيا	1987-1982	06-05
(و م أ)	1991-1984	07-05
إندونيسيا	1994	02
اليابان	من 1990 إلى 1995	03
ماليزيا	1988-1985	05
المكسيك	1995-1994	15-12
الفلبين	1987-1981	04-03
تركيا	1985-1982	03
أورغواي	1983-1981	31
فنزويلا	1995-1994	17

ملاحظة: في حالة التكاليف على شكل مجالات: القيمة الصغرى تمثل التكاليف المباشرة، والقيمة الكبرى تمثل جميع التكاليف.

- بالإضافة إلى ما سبق هناك الدافع الاجتماعي لخوصصة المصارف العامة: [104] (ص26) فالخوصصة تعتبر وسيلة مناسبة لتحقيق مزيد من الحرية الشخصية وتوسيع قاعدة الملكية الخاصة، وإيجاد الحافز الشخصي على الإنتاج وتحقيق الانضباط في العمل، مما ينعكس على زيادة أرباح كل من العمل والمصرف على حد سواء.

2.2.1.3. أهداف عملية خوصصة البنوك

تسعى الدول من خلال خوصصة المصارف العامة بشكل عام إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المسطرة في المجال المصرفي، ولهذا في تلجأ إلى تحرير العمل المصرفي من اخل خلق ظروف منافسة قوية تزيد من قدرة المصارف وترفع كفاءتها في تقديم الخدمات المصرفية للعملاء، ويمكن تلخيص أهم أهداف خوصصة المصارف العامة في النقاط التالية:

1.1.2.1.3. زيادة المنافسة المصرفية

حيث أن المنافسة المصرفية تؤدي إلى خفض هامش الوساطة المالية، كما تعمل على توجيه اهتمام المصارف نحو القطاعات والمشاريع الأكثر إنتاجية ويحركها في ذلك دافع الربح، [106] (ص1092) وهذا يزيد من المكاسب والأرباح المحققة، بالإضافة إلى تحسين نوعية الخدمات المالية المقدمة، لاسيما عن طريق الابتكار والاستحداث، وتؤدي كذلك إلى تقديم الخدمات المصرفية بأسعار تنافسية وفي أسرع وقت ممكن، [8] (ص222) وهو ما يؤدي في النهاية إلى تحسين الأداء الاقتصادي.

ويعتبر تحرير معدلات الفائدة من أهم العوامل المؤدية إلى زيادة المنافسة المصرفية، بما يرفع كفاءة استخدام القروض، ولهذا نجد الكثير من الدول تدعم استقلالية البنك المركزي من اجل وضع سياسة نقدية ملائمة. [106] (ص ص1092-1093)

2.1.2.1.3. تنشيط سوق الأوراق المالية وتوسيع قاعدة الملكية

إن عملية خوصصة البنوك العامة تساعد على زيادة المعروض من الأوراق المالية، وهذا من خلال طرح أسهم البنوك في سوق الأوراق المالية ، وهو ما يؤدي إلى زيادة سعة السوق وتطويرها، كما أن طرح أسهم البنوك للاكتتاب العام يؤدي إضافة إلى ما سبق إلى توسيع قاعدة الملكية، كما يسمح لصغار المستثمرين أو الأفراد بتوسيع قاعدة ملكيتهم ويشجعهم على زيادة مدخراتهم لاستثمارها في شراء الأسهم.

3.1.2.1.3. ترشيد الإنفاق العام وضمان إدارة أفضل للسياسة النقدية

من المتوقع أن تراجع دور الدولة وسيطرتها على البنوك العامة من شأنه أن يدفع الحكومة إلى ترشيد الإنفاق العام، كما أن خوصصة البنوك تتيح إدارة السياسة النقدية بطريقة غير مباشرة مثل استخدام أدوات السوق المفتوحة وبكفاءة أكبر في ظل سوق مالية متطورة.

2.3. تقييم المصارف لأغراض الخوصصة

تهدف عملية تقييم المصارف إلى معرفة مدى صلاحية الهيكل المالي و الإداري لهذه المصارف، ومدى قدرتها على تحقيق أرباح في المستقبل تمكنها من المحافظة على مركزها و الاستمرار في السوق المصرفية ، و تعد عملية تقييم المصارف عملية شاقة ومعقدة ، و هي عملية جد مهمة في نفس الوقت، لذل سوف نحاول من خلال هذا المبحث أن نتطرق إلى مفهوم القيمة و الغرض من عملية التقييم، وكذلك أهم التقنيات و الطرق المستعملة لتقييم المصارف لأغراض الخوصصة.

1.2.3 مفهوم القيمة وأغراض التقييم

تعتبر مرحلة تقييم المصارف جد ضرورية قبل التنازل عنها سواء كانت عملية التنازل بشكل كلي، أو جزئيا، و تعتمد عملية التقييم على استعمال مجموعة من الطرق لتقييم أصول المصرف بالإضافة إلى تقييم السمات الداخلية و الخارجية له، ونظرا لأهمية هذه العملية يجدر بنا فيما يلي التطرق إلى مفهوم القيمة، وكذا أغراض التقييم.

1.1.2.3. مفهوم القيمة

يقصد بالقيمة ' القيمة الاقتصادية': و هـي عبارة عن مبلغ معبر عنه بقيمة نقدية يدفع مقابل أصل، أو الحصول على عوائد مستقبلية من وراء استخدام ذلك الأصل [87] (ص05)

إذن فالقيمة الاقتصادية هي القيمة النقدية لأصل ما، و يتوقف تحديد قيمة أي أصل على عدة متغيرات مثل:

- البيئة الاقتصادية الإجمالية،
- احتمال استخدام الأصل،
- توقيت تقدير القيمة،
- موقع و جود الأصل،
- درجة الندرة النسبية وكذا قيم البدائل المتوفرة،
- مدى أو درجة الملكية ذات الصلة،

ـ سيولة السوق الخاصة بالأصل،

ـ الحالة المادية للأصل.

2.1.2.3. أغراض التقييم

يتم تقييم المصارف العامة باعتبارها شركات عامة لأحد الأغراض الثلاثة التالية:

ـ تصفية الشركة (البنك)،

ـ أو اندماجها مع شركة أخرى،

ـ استمرارها كوحدة اقتصادية.

1.2.1.2.3 التقييم لأغراض التصفية

يتم اللجوء إلى عملية تصفية المصارف في حالة ما إذا أثبتت دراسة أوضاعه الحالية و المستقبلية وجود خلل في الهياكل المالية و التشغيلية و الإدارية له.

ويتم اتخاذ قرار تصفية المصرف و بيع أصوله إذا توفرت الظروف التالية:

ـ إذا حقق المصرف خسائر خلال السنوات السابقة ، مع احتمال زيادة حجم هذه الخسائر في المستقبل، [104] ((ص179)

ـ انخفاض الكفاءة المصرفية، حيث يعتبر معدل التكلفة إلى الإيراد أحد المعايير الرئيسية التي يتم الاعتماد عليها في تقييم كفاءة المصارف، حيث يقيس هذا المعدل المصاريف التشغيلية كنسبة من الإيرادات الإجمالية بعد خصم مخصصات الديون، [107] (ص ص90- 91)

ـ اختلال الهيكل التمويلي للمصرف، و ذلك ناتج عن زيادة الاعتماد على الاقتراض، بالإضافة إلى استهلاك رأس المال و الاحتياطات نتيجة تراكم العجز لعدة سنوات، مع ظهور حقوق الملكية بقيمة سالبة لعدة سنوات متتالية،

ـ تراجع حجم أعمال المصرف بالنسبة لطاقته الإنتاجية، و توقع استمراره على ذلك في المستقبل،

ـ اختلال هيكل الإيرادات و المصروفات للمصرف، و انخفاض كفاءته الإنتاجية،

ـ اختلال الهيكل الإداري للمصرف ، وزيادة نسبة العمال الإداريين إلى مجموع العمالة الإنتاجية،

إذا توفرت الظروف السابقة الذكر في مصرف من المصارف فإنه ينبغي تصفيته و بيع أصوله للغير، غير أن قرار التصفية يجب أن تسبقه عملية مقارنه خسارة تصفية المصرف بالخسارة المترتبة عن الإبقاء عليه في المستقبل.

2.2.1.2.3.التقييم لغرض الاندماج

في هذه الحالة تهدف عملية التقييم إلى تحديد مدى لقيمة المصرف، بحيث يتم الاسترشاد بنتائج عملية التقييم أثناء التفاوض مع أطراف عملية الاندماج، [104] (ص180)

و يتم التقييم في هذه الحالة بإحدى الطرق التالية:

- التقييم علة أساس العوائد المتوقعة: ومن هذه الطرق
  - رسملة الأرباح المتوقعة،
  - رسملة التوقعات النقدية المتوقعة،
  - القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة.

وتواجه هذه الطرق مجموعة من المشاكل في كيفية تقدير كل من:

ـ الفترة المتوقع فيها تحقيق أرباح،

ـ معدل الرسملة أو سعر الخصم المناسب لاحتساب القيمة الحالية،

ـ تقدير قيمة الأرباح و التدفقات النقدية المتوقعة،

ـ كما أن هذه الطرق تعتمد على البيانات و الأرقام الواردة في القوائم المالية للمصرف المندمج، هذه الأخيرة قد تتضمن نقائص(انعدام الشفافية مثلا) يجب أخذها بعين الاعتبار عند تحديد قيمة المصرف.

- التقييم على أساس الأصول: وذلك على أساس

ـ القيمة المتوقعة لصافي الأصول،

ـ القيمة السوقية لصافي الأصول.

2.2.3. الميزانية في البنوك التجارية

تعتبر الوثائق المالية مصدرا أساسيا للمعلومات التي يحتاجها المستثمرين، و المتعلقة بالوضع المالي للمصرف، و تشمل هذه الوثائق: الميزانية العامة، و حساب النتائج باعتباره تقريرا عن إيرادات و نفقات المصرف. [108] (ص199)

1.2.2.3 عناصر الميزانية في البنوك التجارية

تحتوي الميزانية العامة للبنوك التجارية على الأصول و الخصوم و حقوق الملكية، حيث تمثل الأصول استخدامات الأموال أو الموجودات، كما تمثل الخصوم مصادر أو موارد هذه الأموال.

1.1.2.2.3 الأصول

تتمثل في الأصول النقدية، وكذا الاستثمار في الأوراق المالية و القروض.

o الأصول النقدية: هي أكثر الأصول سيولة لتغطية عمليات السحب من الودائع و مقابلة النفقات الطارئة بالإضافة إلى تلبية طلبات الائتمان للعملاء، وعادة ما نجد هذه الأصول في الميزانية تحت بند" النقدية والمستحقات لدى البنوك"، و تشمل: الأصول النقدية والاحتياطي لدى البنك المركزي، و الودائع الجارية لدى المصارف الأخرى، بالإضافة إلى الشيكات تحت التحصيل.

o الاستثمار في الأوراق المالية:[108] (ص221) وهي استخدام أصول المصرف واستثمارها في الأوراق المالية، سواء كانت قصيرة الأجل بحيث يسهل تسويقها وتحويلها إلى سيولة، وهي بذلك تتميز بأنها تحمل درجة مخاطرة أقل، حيث يمكن تسويقها للوفاء بمتطلبات السيولة، مثل أذونات الخزينة و القروض الحكومية ، و الأوراق المالية الأخرى. كما قد يستثمر المصرف الأوراق المالية طويلة الأجل بهدف زيادة الدخل، مثل الأسهم و السندات.

o القروض:[109] (ص42) تمثل القروض شريحة كبيرة من الأصول، لذلك فهي تعتبر من العناصر المهمة في أصول الميزانية، وتنقسم القروض التي تقدمها البنوك التجارية إلى عدة أنواع، ومن أهمها القروض الصناعية و التجارية للشركات و المؤسسات الاقتصادية، ثم تليها القروض الاستهلاكية الموجهة للأفراد، ثم في لأخير قروض لمؤسسات مالية أخرى، أو لتجار ووسطاء لأوراق المالية.

o أصول أخرى: وهي متنوعة، وتمثل نسبة صغيرة من أصول المصرف التجاري منها الأصول الثابتة، مثل المباني بعد طرح الاهتلاكات، و الممتلكات و العقارات ...و غيرها

2.1.2.2.3. الخصوم

تشمل الخصوم الودائع بمختلف أنواعها زائد الاقتراض بالإضافة إلى حقوق الملكية

o الودائع [110] (ص ص135 – 137)

هي كل الأموال التي المودعة لدى المصرف في حساب خاص لأجل معين و بفائدة محددة، سواء كان المودعون أشخاص طبيعيون أو معنويون، وتعتبر الودائع جد ضرورية حتى يتمكن المصرف من الوفاء بمتطلبات تقديم القروض و التسليفات للمتعاملين.

وتنقسم الودائع في حد ذاتها إلى عدة أنواع منها:

- الودائع الجارية:

هي حسابات يفتحها العملاء من أجل تسوية معاملاتهم اليومية من قبض و صرف و مقاصة، ولذلك تسمى بالودائع الجارية، فعمليات السحب والإيداع فيها تتم بحرية تامة وذلك باستعمال الشيكات في العادة، و تسمى أيضا بالودائع تحت الطلب.

- الودائع لأجل:

هي الودائع التي يزيد تاريخ استحقاقها عن الشهر الواحد، وغالبا ما تكون مدة الاستحقاق ستة أشهر أو سنة، كما يمكن أن تزيد عن السنة بالاتفاق مع العميل، وعلى عكس الودائع الجارية فإن الودائع لأجل لا يجوز سحبها إلا عند حلول تاريخ استحقاقها، أما قبل ذلك فإن سحبها يعرض المودع إلى فقدان الحق في الحصول على الفائدة [9] (ص84)

- ودائع التوفير:

عادة ما يكون مصدر هذه الودائع صغار المودعين لتشجيعهم على الادخار، وتدفع معدلات الفائدة على ودائع التوفير في أوقات معينة يتم الاتفاق عليها، كما للمودع الحق في السحب في حدود الاتفاق أيضا.

- شهـادات الإيداع:

تعطى هذه الشهادات للمودعين مقابل المبالغ المودعة، و تتميز بكونها ذات معدلات فائدة عالية، كما أنها تحقق دخلا ثابا للمودع في تاريخ الاستحقاق، يضاف إلى ذلك تمتعها بالسيولة حيث يمكن استرداد قيمتها في أي وقت.

- **الودائع بإشعار:**

الودائع بإشعار أو بإخطار هي تلك الودائع التي لا يمكن للمودع سحبها إلا بعد أن يقوم بإشعار المصرف قبل السحب بمدة معينة يتم الاتفاق عليها مسبقا

- الاقتراض

تعتمد المصارف التجارية على الاقتراض كمصدر لأموالها، وعادة ما تكون القروض التي تعتمد عليها قصيرة الأجل سواء من البنك المركزي، أو من المصارف الأخرى، [109] (ص43) و في الغالب يقدم البنك المركزي قروضا لبنوك التجارية بغرض تشجيع تمويل بعض النشاطات الاقتصادية.[111] (ص73)

- حقوق الملكية

تمثل حقوق الملكية أو ثروة الملاك نسبة صغيرة من إجمالي الخصوم، فالمصارف التجارية تعرف بأنها على درجة عالية من الرفع المالي، أي الاعتماد على أموال الغير، وتتكون حقوق الملكية من رأس المـال،الأرباح المحتجزة و الاحتياطات، و يقصد برأس المال هنا القيمة الاسمية للأسهم العادية و الممتازة ، و هو يعتبر حماية لأموال المودعين في حالة انخفاض أصول المصرف[112] (ص191)

2.1.2.2.3. البنود خارج الميزانية

هي أنشطة يقوم بها المصرف مقابل رسوم، تتمثل أساسا في مجموعة من الضمانات التي يقدمها المصرف، مثل خطابات الضمان، العقود المستقبلية، عقود الخيارات وعقود المبادلة، وهذه الأنشطة لا

تظهر في بنود الميزانية، غير أنها تزاد أهمية وذلك نتيجة اشتداد المنافسة بين المؤسسات المالية و المصرفية في مجال تقديم الخدمات المصرفية التقليدية من ودائع وقروض. [109](ص44)

2.2.2.3. عناصر الدخل للمصارف التجارية

تعتبر أصول البنك مصدرا للإيرادات، كما تعتبر الأموال التي يدفعها لتمويل هذه الأصول مصدرا لنفقاته أو مصروفاته.

1.2.2.2.3. مصادر إيرادات المصارف التجارية

تتمثل إيرادات المصارف التجارية في المداخيل التي تحصل عليها من خلال أدائه لوظائفه، و تمثل معدلات الفائدة على القروض أهم مصادر إيرادات المصرف ، يضاف إلى ذلك الإيرادات الناتجة عن الاستثمار في الأوراق المالية بمختلف أنواعها ، وكذلك المداخيل المحققة من خلال تقديم الخدمات المصرفية مثل:[33] (122-123)

- البيع و الشراء لحساب المتعاملين: سواء تعلقت عمليات البيع و الشراء بالأوراق المالية من أسهم و السندات أو بحصص في شركات معينة، وذلك مقابل عمولات يحصل عليها المصرف،
- الاستثمار لفائدة العملاء:حيث يمكن أن يقوم المصرف أن يقوم باستثمار أموال العملاء و المتعاملين معه في مشاريع مربحة، و ذلك في حالة توكيله مقابل عمولة يتحصل عليها المصرف،
- إيداع المستندات: يبرم عقد وديعة بين العميل و المصرف، يفيد بحقوقية العميل في إيداع أوراق مالية، أو تجارية، أو ودائع مالية كالذهب و الأحجار الكريمة يخزنها في مخازن المصرف مقابل عمولة.

2.2.2.2.3.مصاريف المصارف التجارية

تتمثل مصاريف المصارف التجارية في الفوائد المدفوعة على الودائع لأجل بصفة خاصة، و فوائد الودائع الادخارية، بالإضافة إلى المصاريف المتعلقة بالأجور والمرتبات ، وأيضا مصاريف الممتلكات ، إيجار الآلات، أقساط التأمين و الاهتلاك، ومصاريف الصيانة ...الخ

3.2.2.2.3. صافي الدخل [109] (ص47)

هو عبارة عن الفرق بين الإيرادات و مصاريف العمليات، و بعد خصم الضرائب و خسائر المعاملات، نحصل على صافي الدخل بعد الضريبة، هذا الأخير يعتبر من أهم مقاييس الربحية للمصرف.

جدول رقم 15: نموذج مبسط لحساب الناتج في مصرف تجاري [112] (ص226)

الإيرادات	المصاريف
- فوائد محصلة، - إيرادات، استثمارات مالية ومساهمات، - العائد على الخدمات المصرفية، و إيرادات أخرى.	- فوائد مدفوعة، - أجور و منح، - مصاريف جارية و متنوعة و اهتلاكات، - مخصصات، - ضرائب و رسوم، - الفائض القابل للتوزيع الإجمالي.
مجموع الإيرادات	مجموع المصاريف

3.2.3. طرق وأساليب تقييم المصارف

بعد أن تطرقنا إلى مفهوم القيمة وأغراض تقييم المصارف العامة نتناول فيما يلي أهم الطرق و التقنيات المستعملة لتقييم المصارف التجارية.

1.3.2.3. تقييم البيئة الداخلية و الخارجية

إن قيام الهيآت المختصة بتقييم السمات الداخلية للمصرف يتيح لها إعطاء صورة كاملة وواضحة عنه بالإضافة إلى تقييم البيئة الخارجية التي تؤثر هي الأخرى على نشاط المصرف

1.1.3.2.3. تقييم السمات الداخلية:

و يتطلب التقييم الصحيح للبيئة الداخلية (السمات الداخلية) تحديد:[94] (ص150)

صورة مالية كاملة تعتمد على نشر البيانات المالية وإتاحتها للعامة،

- الوصول إلى المصرف الذي يتم تحليله من خلال الموظفين و الموظفات،
- وضع خطة عمل تشمل المجالات التي يتم تحليلها، و البيانات و المعلومات اللازمة لعملية التحليل،
- توفر الخبرة اللازمة للتحليل،

و يهدف تقييم السمات الداخلية إلى التقدير الأفضل لقيمة المصرف ن و المراجعة الدقيقة والمتقنة، والتي غالبا ما ترتكز على القروض و الاستثمارات، بالإضافة إلى تعظيم المكاسب من خلال تعظيم الدخل و تقليل النفقات

وحتى يكون التقييم شاملا و كاملا يجب أن يشمل هذا التقييم النقاط التالية: [87] (ص325)

- تقييم الأرباح: حيث أنه يجب تقييم الأداء الربحي ، مع الأخذ في الحسبان العوامل غير العادية التي أدت إلى تذبذب الأرباح السابقة، و تشمل بعض العوامل الرئيسية عند تقيم نوعية الربح، مصادر الدخل بغض النظر عن الفائدة وكذا أهمية الأنشطة غير التقليدية و النفقات ، إذ أنه من المهم جدا معرفة إمكانية استمرار هذه المصادر،

- التوزيع المادي: ويشمل جميع و سائل تقديم الخدمات للعملاء مثل الفروع ، و غرف المقاصة الآلية، و الاستجابة السمعية ن و كذا نقاط البيع وغيرها، فهي استثمارات مالية هامة يمكن أن تكون سببا في النمو المستقبلي،
- المحفظة: و يشمل عامل المحفظة مزيج من الأصول المولدة للربح و الفائدة على التزامات المصرف، و الجزء الخاص بالقروض الذي يحظى باهتمام واسع، فالخسائر غير المتوقعة لها تأثير سلبي على القيمة، لذلك من الضروري دراسة الضمانات المقدمة للقروض الكبيرة، أما من جانب الالتزامات فيتناول عامل المحفظة أساس الودائع الذي يمول الأصول.
- المنتجات: حيث يتناول في هذا الجانب المنتجات التي يقدمها المصرف و مدى ملاءمتها مع البيئة التنافسية، حيث يمس التحليل من هذا الجانب سمات المنتوج و سعره، بالإضافة إلى مقارنة جودة المنتوج و كذا أسعار الخدمات المماثلة المقدمة من طرف المنافسين، و العمل على إيجاد أنظمة تدعم المنتوج كالمعدات و البرامج و الموظفين،
- العمليات : وتشمل مختلف الإجراءات للمصرف و التي يمكن أن تشمل جميع الوظائف مع التركيز على الأنشطة كبيرة الحجم، و الكثيفة العمالة، و يهدف تحليل هذا العامل إلى معرفة أوجه القوة و الضعف للمصرف،
- الممتلكات: يتناول هذا العامل الأصول الثابتة ، وإسهامها المحتمل في النجاح المستقبلي للمصرف، فإذا كانت الفروع مثلا تتواجد في موقع استراتيجي ، يمكن أن تكون قيمتها كبيرة جدا بالنسبة لسوق المصرف،
- التخطيط: إن إعداد و تنفيذ الخطة الإستراتيجية، توضح أسلوب تكامل المصرف مع أعماله، وهذا العمل يتم بالنظر إلى تخطيط الحالة السوقية التي أنشأها المصرف، و بالتالي تحديد قيمته السوقية،
- الاحتمالات و الإمكانات: ويتناول هذا العامل الفرص المستقبلية المتاحة للمصرف، و مستوى الموارد الضرورية لاستخدام هذه الفرص، و يمكن قياس احتمالات سوق المصرف عن طريق نمو الدخل وعدد السكان في المستقبل، و هي تقيس الودائع المستقبلية و احتمالات الإقراض، هذا بالنسبة للمصارف المحلية أو الإقليمية ، أما بالنسبة للمصارف العالمية، يقاس الدخل بالاعتماد على الأحوال الاقتصادية العالمية، و كذا أحوال السوق المستهدفة

2.1.3.2.3 تقييم البيئة الخارجية

يقصد بالبيئة الخارجية هنا مجموعة العوامل الخارجية التي تؤثر على عمليات أداء و توزيع الخدمات المصرفية، حيث أن إدارة المصرف لا يمكنها التحكم في هذه العوامل التي تؤثر على قيمة المصرف ، حيث أنه في سوق تنافسية متنامية تكثر الفرص ، و تشتد المنافسة على أساس التحكم في التكاليف و تقديم

منتجات ذات جودة أفضل، وهو ما يضمن جذب العملاء، و يشمل تحليل البيئة الخارجية عدة جوانب نذكر منها:

o تحليل التغيرات الاجتماعية: حيث أن المصرف يواجه فرصا و تهديدات ناتجة عن التغيرات الاجتماعية مثل: [55](ص54)

- الزيادة في عدد السكان دون وجود زيادة في معدلات الادخار، وهو ما يعتبر تهديدا لخدمة الإيداع لدى المصارف،

- زيادة معدلات البطالة من شأنه أن يؤثر على معدلات الادخار، كما تؤدي إلى تقليل فرص التوظيف أمام المصارف في مشاريع جديدة،

و هناك مجال آخر للتحليل يتعلق بدخل العائلات في السوق، و إمكانات المصرف، حيث يقاس الدخل ب:

* دخل الفرد: متوسط دخل جميع الأفراد في المنطقة،

*دخل الأسرة: مستوى الدخل ،

كما يمكن قياس الدخل من خلال التوزيع العمري للسكان ، حيث أن الأسواق ذات النسبة الكبيرة من السكان ذوي العمر المتوسط و الكبير تميل إلى الودائع الكثيفة، أما فئة السكان ذوي العمر الصغير فيميلون إلى طلب القروض، كما يرتبط المستوى التعليمي العالي بقوة أكبر للكسب و احتمالات الصرافة.

o التحليل الاقتصادي: يعتبر العمل هو القياس الأساسي للنشاط الاقتصادي ، لذلك من المهم دراسة اتجاه العمل في السنوات الخمس إلى العشرة المقبلة ، و تحليل مستويات العمل في الصناعة، كون انخفاض هذه الأخيرة يمكن أن يوضح الضعف المحتمل في الاقتصاد المحلي.

وهناك مؤثر ثاني للسلامة الاقتصادية، يتمثل في مستوى و اتجاه البيع بالتجزئة، و الذي يمكن تقييمه عن طريق مقارنة المبيعات لكل شخص في السوق، مقابل المبيعات لكل شخص في الدولة، و إذا كان متوسط السوق أعلى من متوسط الدولة، فهذا يعني أن السوق هو مركز اقتصادي و خدمي لمنطقة أكبر،

و هناك مقياس ثالث يتمثل في عدد و نوع الشركات التجارية في السوق.

2.3.2.3. التقنيات المستعملة لتقييم المصارف

هناك عدة تقنيات و أساليب فنية تستعمل للتقييم نتناولها فيما يلي:

1.2.3.2.3 التقييم المستند على العائد

حيث يتم تقدير قيمة البنك من خلال حساب القيمة الحالية للتوزيعات المستقبلية، أو من خلال رسملة العائد.

- القيمة الحالية للتوزيعات المستقبلية:

وهنا نجد ثلاث احتمالات

- عدم النمو في التوزيعات: و في هذه الحالة يتم حساب القيمة الحالية للتوزيعات المستقبلية بالاعتماد على العلاقة التالية:

$$Po = \frac{Do}{Ke}$$

حيث أن:

P_0 : السعر الحالي للسهم،

D_0: التوزيعات الحالية للسهم،

K_e : معدل العائد المطلوب للسهم.

ويتم استعمال هذه العلاقة في حالة ما إذا كان المصرف يرغب في الاحتفاظ بالنتائج من أجل تميل التطور و توفير فوائض بقصد النمو و التوسع الخارجي،

غير أنه يعاب على هذه العلاقة ضعف مستوى الثقة في قيمة العائد للمصرف بسبب ضعف المستوى العام لنسبة العائد في سوق الأسهم [116] (120-121)

- وجود معدل نمو ثابت للتوزيعات:

في هذه الحالة يتم حساب القيمة الحالي من خلال العلاقة التالية: (نموذج shapio)

$$Po = \frac{Do[1+g]1}{[1+Ke]1} + \frac{D\circ[1+g]2}{[1+Ke]2} + \ldots + \frac{D\circ[1+g]n}{[1+Ke]n}$$

حيث أن:

g : معدل النمو الثابت للتوزيعات

$D0[1+g^1]$: توزيع العام الأول

$D0[1+g]^2$: توزيع العام الثاني

n : عدد السنوات

و تجدر الإشارة هنا إلى أنه في حالة ما ثبات معدل نمو التوزيعات، مع سعر خصم (K_e) أكبر من معدل النمو(g) ، يمكن تبسيط العلاقة لتصبح بالشكل التالي:

$$P\circ = \frac{D1}{[Ke - g]}$$

- وجود معدل نمو التوزيعات متغير:

يتم حساب القيمة الحالية كما يلي:

$$P\circ = \frac{D1}{[1+Ke]1} + \frac{D1}{[1+Ke]2} + \ldots + \frac{Dn}{[1+Ke]n}$$

حيث:

D_1: تمثل توزيع العام الأول.

D_2 : تمثل توزيع العام الثاني.

D_n: توزيع العام n.

تعتمد طريقة القيمة الحالية على أساس خصم التدفقات المتولدة من عمليات المصرف بمعامل خصم ملائم، يعكس درجة الخطر الذي يتعرض له المصرف خلال فترة زمنية معينة، وهو مـــا يتناقض مع مبدأ استمرارية المؤسسة المصرفية ، كذلك فإن القيمة الحالية سوف تتأثر بالفترة التـي يغطيها التقييم، بالإضافة إلى الصعوبات التي ترتبط بتحديد الفترة الزمنية، وتعتمد هذه الطريقة على توفر بيانات عن التدفقات النقدية السنوية ، بالإضافة إلى معدل مناسب للخصم [114] (ص215) ويواجه هذا النوع من التقييم عدة صعوبات أهمها:تقدير العوائد المستقبلية، تحديد عدد السنوات المطلوب الذي يستند عليه حساب القيمة ،كما أنه لا يأخذ بعين الاعتبار معدل العائد الأمثل الذي يعكس إمكانيات تطوير وتحسين إدارة الأصول.

- التقييم من خلال رسلمة العوائد:[8] (ص182)

يتم تحديد القيمة من خلال دراسة البيانات المتعلقة بالعائد للسنوات الماضية، لفترة بخمس سنوات سابقة على الأقل، وحساب متوسط العائد، ثم يتم ضرب متوسط العائد في مقلوب معدل العائد الذي يطلبه المستثمر للوصول إلى تحديد القيمة.

ويعاب على هذا الأسلوب، أنه يعتمد على البيانات التاريخية لنشاط المصرف، ولا يعكس إمكانات تطوير وتحسين كفاءة إدارة الأصول.

- التقييم المستند على الأصول:

هناك ثلاث أسباب أساسية لتقييم بعض الأصول الملموسة وهي: [87] (ص363)

- تحديد أساس ضريبي جديد.
- حساب النسبة من سعر الشراء.
- قياس مدى المكاسب أو الخسائر غير المحققة في الميزانية، والتي يمكن أن تؤثر على المكاسب المستقبلية المحتملة للمصرف.

وقيمة الأصول الظاهرة بالميزانية لا تمثل القيمة الواقعية لها، لذا يجب استبعاد القيمة الدفترية أو تعديلها، ويحدث ذلك من خلال التقييم المنفصل لكل أصل على حدة.

كما تمثل محفظة القروض صعوبة كبيرة في التقييم، حيث هناك العديد من الافتراضات التي يجب إدراجها، مثل توقيت السداد، السداد المقدم، مخاطر العجز من السداد، ومعدلات الفائدة المستقبلية.

وتقيم القرض بطريقتين: [114] (ص367)

-القيمة الدفترية للمحفظة: وهي الرصيد الأصلي للقرض مطروحا منه الانخفاضات في الأصل من خلال المدفوعات، وبالإضافة إلى أعباء القرض.

- القيمة السوقية للمحفظة: وهي صافي القيمة الحالية للدخل المستقبلي الناتجة من هذا القرض المخصوم بمعدل يعكس معدل الفائدة الجاري، والتوقيت، وكذا مخاطر الدخل المستقبلي.

ومن ناحية أخرى تزداد أهمية مؤشر صافي قيمة الأصل بالنسبة للسهم ، وهو ناتج عن قسمة قيمة الأصول على عدد الأسهم العادية، فعندما تكون نسبة القيمة السوقية للسهم إلى صافي قيمة الأصول بالنسبة للسهم أقل من الواحد الصحيح، يعد ذلك مؤشرا إلى أن المصرف عرضة للاستحواذ باعتبار أن ذلك مربحا ، وذلك لافتراض أن قيمة التصفية للأصول التي يحوزها السهم الواحد تفوق قيمته السوقية، إلا أن ذلك لا يأخذ بعين الاعتبار تكلفة التصفية، إضافة إلى تضمن الميزانية أصول ملموسة يصعب تسويقها [8] (ص183)

- التقييم المستند على العوائد والأصول:

من الأساليب الفنية لتقييم المصارف، والتي تأخذ في الحسبان العوائد والأصول معا، أسلوب الرسلمة المزدوج للأرباح، والذي تتحدد خطواته كالتالي:

- دراسة أداء المصرف في فترة الخمس سنوات الماضية على الأقل.
- حساب متوسط العائد أو العائد الثابت لتلك الفترة،
- تحديد معدل العائد المقبول للمستثمر على أساس رأس المال المستثمر في :
  - الأصول الملموسة،
  - الأصول غير الملموسة،
- تقييم الأصول الملموسة،
- حساب أرباح الأصول الملموسة، وهي حاصل ضرب معدل العائد المقبول على الأصول الملموسة وقيمة الأصول الملموسة،
- يتم طرح أرباح الأصول الملموسة من العائد الثابت للحصول على أرباح الأصول غير الملموسة،
- يتم رسملة عوائد الأصول غير الملموسة عن طريق قسمتها على معدل العائد المقبول على الأصول غير الملموسة،

القيمة الكلية = قيمة الأصول الملموسة+ الأصول غير الملموسة.

ويعاب على هذه الطريقة ،استنادها على المؤشرات التاريخية، فضلا على أنه بالرغم من إمكانية الفصل بين الأصول الملموسة وغير الملموسة ، إلا أنه من الصعب تحديد العائد المطلوب على كلا النوعين من الأصول،

- التقييم المستند على معايير والأساليب متنوعة:

ومن أهم هذه المعايير والأساليب نذكر:

- علاوة القيمة الدفترية:

تستخدم القيمة الدفترية كأساس لتسعير الأسهم.[70] (ص123)

القيمة الدفترية لحقوق الملكية = القيمة الدفترية للسهم الواحد عدد الأسهم المتداولة

حيث أن: القيمة الدفترية لحقوق الملكية= القيمة الدفترية لأصول المصرف ـ القيمة الدفترية لخصوم المصرف.

ويتم إضافة علاوة للقيمة الدفترية للسهم الواحد عند إتمام صفقة الاستحواذ.

وتحسب علاوة القيمة الدفترية كما يلي:

علاوة القيمة الدفترية = $\frac{VR-P1}{VR}$

حيث:P1 سعر السوق للسهم المعروض على المصرف المستهدف.

VR: القيمة الدفترية للسهم في المصرف المستهدف.

من عيوب هذا الأسلوب، أن القيمة الدفترية لا تعكس القيمة الحقيقية لأسهم المصارف،إذ يعتمد على التكلفة التاريخية للأصول ، و يهمل النمو والتوسعات التي حدثت بالمصرف أو المتوقع أن تحدث في المستقبل، كما يهمل أيضا الحالة الفنية للأصول والتغيرات في الأسعار ومعدلات التضخم ، بالإضافة إلى أن هناك أنشطة خارج الميزانية لا تظهر في القوائم المالية الدفترية،و بالتالي تختلف القيمة السوقية للأصول عن القيمة الدفترية، لذلك يستبعد الخبراء هذا الأسلوب عند تقييم المصارف لأغراض نقل الملكية بالخوصصة [114] (ص214)

- علاوة القيمة الدفترية المعدلة:

جاء هذا الأسلوب ليعالج أخطاء الأسلوب السابق وتتمثل التعديلات في:

- التغيير في احتياطي خسائر القروض: [70] (ص125)

إذا كانت نوعية الأصول أقل من المسجلة، فإن احتياطي خسائر القروض يجب تعديله بزيادة هذا الاحتياطي، أما إذا كانت نوعية الأصول أعلى من المسجلة، فيجب تعديل احتياطي خسائر القروض بالنقصان.

- التغيير في القيمة السوقية للاستثمارات: [70] (ص126)

حيث يتم تسجيل محفظة الاستثمارات بالتكلفة، فإذا اختلفت القيمة السوقية للأوراق المالية عن التكلفة بنتيجة ارتفاع أو انخفاض معدلات الفائدة، يجب تعديل القيمة الدفترية بتلك التغيرات.

- التغيير في تقييمات الأصول الأخرى:[8] (ص187)

هناك حالات يمتلك المصرف أسهما كانت مرهونة نتيجة عدم سداد الديون، وارتفعت قيمة هذه الأسهم، أو امتلك أرضا ارتفعت قيمتها، فإذا كانت القيمة السوقية أعلى من القيمة الدفترية فإنه يجب إضافة الفرق إلى القيمة الدفترية لحقوق الملكية.

- قيمة الأنشطة خارج الميزانية: [70] (ص126)

إذا كانت هذه الأنشطة قابلة لتقدير قيمتها السوقية، تضاف إلى القيمة الدفترية لحقوق الملكية .

- قيمة الودائع الأساسية: [70] (ص127)

من أهم ميزات الودائع الأساسية أنها مستقرة، ويمكن للمالك الاستفادة منها عن طريق تقديم خدمات إضافية لأصحاب هذه الودائع.

وبالتعديلات الأنفة الذكر:

تصبح قيمة العلاوة المضافة للقيمة الدفترية المعدلة= $\frac{VA-P1}{VA}$

VA: القيمة الدفترية المعدلة للسهم في المصرف المستهدف.

حيث P1: سعر السهم السوقي المعروض على المصرف المستهدف.

- التسعير وفقا لسعر السهم السائد:

تقوم هذه الطريقة على مقارنة سعر الشراء المعروض للسهم على المصرف المستهدف بالسعر السائد في السوق، ويفترض أن يكون سعر السهم الجاري يعكس بدقة القيمة السوقية، لكن إذا لم يتم تداول أسهم المصرف على نطاق واسع، لا يعكس السعر الحالي ظروف السوق الجارية.

- العائد على الاستثمار: [08] (ص190)

تعتبر عملية شراء أسهم المصرف أنها عملية استثمار، لذلك يتم مقارنة القيمة الحالية لحقوق الملكية المتوقعة والمخصومة لمعدل عائد المصرف المستهدف مع القيمة الجارية لحقوق الملكية، فإذا كانت القيمة المخصومة أكبر من القيمة الجارية لحقوق المساهمين، تكون نتيجة صافي القيمة الحالية لعملية شراء الأسهم إيجابية، ويحقق الاستثمار أدنى للعائد المطلوب.

3.3. بعض تجارب خوصصة البنوك

في إطار تطوير قطاعاتها المصرفية وتعزيز قدرتها على المنافسة في ظل التحولات العالمية للصناعة المصرفية، و التي تتسم بالاتجاه نحو تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية بالإضافة إلى ظهور المعايير الدولية لكفاية رأس المال ، انتهجت العديد من الدول الانتقالية سياسة خوصصة مصارفها العامة وفتح المجال لمساهمة القطاع الخاص في العمل المصرفي لاسيما في بعض الدول العربية ، فيما يبقى بعضها الآخر ينتهج سياسة تدعيم القطاع العام، وما ينجر عنه من قروض مشكوك في تحصيلها، مما يقف عائقا دون تطور الأجهزة المصرفية في هذه الدول.

ومن خلال هذا البحث سوف نتطرق إلى بعض تجارب خوصصة البنوك، نستهلها بالتجربة الفرنسية، وكنموذج لخوصصة البنوك في الدول العربية اخترنا التجربة المصرية

1.3.3. خوصصة المصارف في فرنسا.

إن انتقال فرنسا من نظام اقتصاديات المديونية إلى نظام اقتصاديات الأسواق المالي في منتصف الثمانينات من القرن العشرين يعتبر خطوة مهمة باتجاه الإصلاحات المصرفية، حيث قامت بإصدار مجموعة من القوانين والتشريعات التنظيمية خلال سنوات الثمانينات والتسعينات نتج عنها قرار خوصصة المصارف والتي سبقتها مرحلة التأميمات المصرفية.

1.1.3.3. الإصلاحات المصرفية في فترة ما قبل التسعينات

تميزت هذه الفترة وبشكل خاص خلال فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية بموجة من التأمينات المصرفية، قبل صدور قانون 1984 المتعلق بالإصلاح المصرفي ، وأيضا قرار خوصصة المصارف بصدور قانون 1986.

1.1.1.3.3. مرحلة التأميمات المصرفية.

أممت المصارف الفرنسية على مرحلتين ، المرحلة الأولى مباشرة بعد الحرب العالمية الثانية 1945 أما المرحلة الثانية فتمت سنة1982.

- تأميمات المصارف سنة 1945

مباشرة بعد الحرب العالمية الثانية صدر قانون 2 ديسمبر 1945 الذي نص على تأميم المصارف، حيث مس هذا القانون أربعة مصارف هي:.Crédit lyonnais. Société générale المصارف الوطنية للتجارة والصناعة و الصرافة الوطنية للحسم لباريس بالإضافة إلى تأميم مصرف فرنسا.[114] (ص06)

وقد كان من شأن هذه التغيرات توجيه القروض نحو الصناعات والنشاطات لإعادة نمو وبناء الاقتصاد الفرنسي.

كما نص هذا القانون على تخصيص المصارف، وتقسيمها إلى ثلاثة أقسام:[115] (ص56)

- مصارف الودائع: تقوم باستقبال الودائع تحت الطلب من الجمهور، أو ودائع لأجل تقل عن سنتين، كما تقدم قروضا للأجل القصير المدى.

- مصارف الأعمال: والتي تستعمل رأسمالها الخاص فقط في تمويل بعض مشاريع المؤسسات، ويمكن لها أن تستقبل الودائع ذات الأجل الأكثر من سنتين.

- اصلاحات1966-1967:

تهدف هذه الإصلاحات إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية تتمثل في :

- التخفيف من الصعوبات المتعلقة بالتخصص المصرفي،
- إتقان التقنيات المصرفية وهذا عن طريق. [114] (ص09)
- تنظيم سوق العقارات،
- تطوير سوق مابين المصارف دون تدخل مباشر من طرف مصرف فرنسا،
- حرية تسعير أسعار الفائدة الدائنة أو المدينة مع وجود حد أدنى أقصى لذلك.

كما أنه يبين الفترة الممتدة من 1967 إلى غاية 1980 أصبحت للمصارف الحرية التامة في تطوير شبكاتها عن طريق إنشاء عدة وكالات دون اللجوء إلى طلب ترخيص لذلك.

- تأميم المصارف لسنة 1982:

هناك عدة أسباب دفعت الحكومة الفرنسية إلى اتخاذ قرار تأميم المصارف سنة1982 من بينها الأولوية الممنوحة لتمويل المؤسسات المتوسطة والصغيرة، بالإضافة إلى ذلك حيازة المصارف العامة على أغلبية حصص السوق المصرفي حيث تمتلك 89.7 بالمئة من مجموع الودائع و84.8 بالمئة من القروض التجارية، بالإضافة إلى توظيفها لنسبة 82.5 بالمئة من العمال.[101] (ص40)

وقد تقرر تأميم بعض المصارف والتي توافق المعايير التالية:[46] (ص18)

- المصارف ذات الهيكل القانوني للشركات التجارية والخاضعة للرقابة الفرنسية بالإضافة إلى التعاونيات المصرفية، صناديق الادخار، أما بالنسبة للمصارف الخاضعة للرقابة الأجنبية فهي غير معنية.
- تؤمن المصارف التي بلغت ودائعها تحت الطلب في جانفي 1981، واحد مليار فرنك أي ما يعادل 150مليون اورو.

وبهذا القانون المؤرخ في 11 فيفري 1982 تحول 39 مصرفا إلى الملكية العمومية، وبقي197 منها ينتمي إلى القطاع الخاص، هذا الأخير يستقبل 2.25 بالمئة من الودائع تحت الطلب وعلى المدى القصير.

كما أخذت الدولة على عاتقها مراقبة مؤسستين هما: باربيا و سيوز، والمسؤولتان عن مراقبة أكبر عدد من المؤسسات الصناعية [115] (ص57)

والجدول الموالي يبين بعض المصارف المؤممة سنة 1982

الجدول رقم16: قائمة بعض المصارف المؤممة في فرنسا سنة2198 [101] (ص ص40-41)

المصارف المؤممة	مجموع الودائع في2 جانفي1981
- قرض الشمال	22.450
- القرض التجاري الفرنسي	18.456
- القرض الصناعي والتجاري	14.878
- الإتحاد المصرفي لباريس	2.215
- المصرف الفرنسي للقرض التعاوني	1.105
- مصرف Laydernier	1.020

إن تأميم المصارف لا يعني بالضرورة امتلاك الدولة 100 بالمئة للمصرف وإنما كانت هناك عدة تقسيمات تمثلت في:[101] (ص44)

- حيازة مباشرة لـ100بالمئة من رأس مال المصرف: وقد احتوى هذا التقسيم 16 مصرفا، من بينها المصرف الوطني لباريس والقرض التجاري لفرنسا.
- حيازة مباشرة لأغلبية رأس المال: حيث تمتلك الدولة لأكثر من 50 بالمئة من رأسمال المصرف، وقد مس هذا النوع من الحيازة مصرفيين فرنسيين
- حيازة مباشرة لأقلية رأس المال: لقد مس هذا النوع من الحيازة 12 مصرفا، أين تمتلك الدولة لأقل من 50 بالمئة.
- حيازة غير مباشرة للدولة: حيث تمتلك الدولة رأس مال المصرف عن طريق مصادر عامة أخرى، ومثال على ذلك امتلاك مؤسسات مالية لثلاث مصارف، وأربعة مصارف أخرى تمت حيازتها من طرف مصارف عامة.
- مصارف مملوكة لمجموعات عامة: حيث أن رأس مال هذه المصارف يكون مملوكا إما من طرف مؤسسات صناعية عامة، أو من طرف مؤسسة تأمين وطنية.

2.1.1.3.3. توحيد القوانين المصرفية وانطلاق برنامج خوصصة المصارف

قبل صدور أول قانون مصرفي ينص على خوصصة المصارف سنة 1986، صدر قانون يوحد القوانين والتشريعات المصرفية المتعددة سنة1984.

- القانون المصرفي لسنة 1984:شهد النظام المصرفي الفرنسي تشريعات مختلفة وتنظيمات وإجراءات رقابية متباينة من مصرف لآخر، إذ تعود نصوص التشريعات إلى نصف القرن الماضي حيث انفردت صناديق الادخار بتنظيمات خاصة بها منذ سنة1885، وظهرت قوانين وتشريعات خاصة بالقرض الزراعي في الفترة الممتدة بين1894 و1920، وتشريعات تخص المصارف الشعبية منذ 1917،في الفترة الممتدة ما بين 1941 و1945 وضعت قوانين وتشريعات خاصة بالجمعية الفرنسية للمصارف(AFB) [116] (ص07)

إن الإطار التشريعي لم يكن مقبولا، ولم يتماشى مع النشاط المصرفي الحديث، خاصة بعد دخول تقنيات مالية جديدة مثل القرض الإيجاري وتسيير التدفقات المعلوماتية بسبب الإعلام الآلي و الموزعات الآلية.

ومن الملاحظ أنه قد تم تطبيق التشريعات على المصارف فقط، في حين كانت للمؤسسات ذات الهيكل القانوني الخاص القدرة على جلب الودائع، مما أدى إلى انخفاض ودائع الجمعية الفرنسية للمصارف إلى 40 بالمئة من مجموع الودائع [116] (ص08)

ولهذه الأسباب كان لابد من تحديث الإطار التشريعي والتنظيمي الخاص بالمصارف مما يسمح لها بمواجهة منافسة المؤسسات المالية الأخرى.

وفي 24 جانفي 1984 أنشئ القانون المصرفي الجديد ليوحد قوانين وتشريعات كل من مؤسسات القرض، باستثناء مصرف فرنسا، الخزينة وصندوق الودائع.

كما تم إلغاء التخصيص المصرفي والتسهيل التعامل بالمتوجات الجديدة وبالتالي إلغاء تقسيم المصارف الذي جاء به قانون 1945[115] (ص56)

وقد تم إنشاء نوعين من المؤسسات:

- مؤسسات تقوم بكل العمليات المصرفية وبالأخص تلك المتعلقة بالقروض والودائع، وتتمثل هذه المؤسسات في المصارف، والتعاونيات المصرفية، صناديق الادخار وصندوق قروض البلدية.

-مؤسسات يقتصر دوره في تقديم القروض فقط ، وتتمثل أساسا في الشركات المالية، والمؤسسات المالية المتخصصة مثل القرض الوطني،القرض العقاري الفرنسي، القرض التجهيزي للمؤسسات متوسطة الحجم.

كما حدد قانون 1984 السلطات المعنية بالتنظيم والرقابة المصرفية والمتمثلة في:

- المجلس الوطني للقروض:

ويقوم بالوظيفة الاستشارية فيما يخص:[46] (ص20)

- توجيهات السياسة النقدية، وشروط عمل النظام المصرفي والأسواق المالية
- إبداء الرأي فيما يتعلق بمشاريع القوانين والمراسيم

➢ برنامج خوصصة المصارف لسنة 1986:

لقد وضعت الدولة الفرنسية سنة 1986 برنامجا لخوصصة المصارف على مدى خمس سنوات كما قررت الرجوع عن قرار التأميمات المصرفية، فقامت بوضع إطار قانوني يسمح بخوصصة 65 مؤسسة مصرفية ، وذلك باستثناء مصرف فرنسا [110] (ص50) ، وتطبيقا لهذا البرنامج بدأت أولى عمليات الخوصصة مع نهاية 1986 واستمرت حتى ربيع 1987، والجدول الموالي يبين قائمة لبعض المصارف المخوصصة خلال سنة 1987

جدول رقم (17): عمليات خوصصة المصارف في فرنسا سنة 1987[110] (ص37)

المصرف	تاريخ صدور قرار التنازل	تاريخ التنازل
المؤسسة المالية لباريبا	**1987-01-16**	**جانفي 1987**
مصرف BTP	**1987-04-03**	**افريل 1987**
المصرف الصناعي و العقاري الخاصBIMP	**1987-04-17**	**افريل 1987**
المؤسسة المالية و القرض التجاري الفرنسي	**1987-04-24**	**افريل 1987**
Société Générale	**1987-06-12**	**جويلية 1987**
المؤسسة المالية Suez	**1987-10-02**	**أكتوبر 1987**

2.1.3.3.خوصصة المصارف بعد التسعينات

خلال الفترة الممتدة ما بين 1988 و 1993 عرف القطاع المصرفي الفرنسي مرحلة فراغ ، حيث لا عمليات الخوصصة استمرت خلال هذه الفترة ولا عمليات التأميم، وفي هذه المرحلة بالذات تعرضت المصارف إلى أزمة شديدة نتيجة مخاطرتها في العقارات التي عرفت أسعارها انخفاضا كبيرا، وبالتالي كان لابد من تطهير وضعية المصارف وفي هذا الإطار باشرت فرنسا سلسلة من الإصلاحات.

1.2.1.3.3. الاصلاحات المصرفية لسنة 1992

لقد جاء التنظيم رقم (92- 14) الصادر في 1992/12/23 ليحدد قيمة رأس المال بالنسبة للمصارف والمؤسات المالية، وأيضا لجنة القرض و مؤسسات الاستثمار و التي حدد رأسمالها بـ:[117] (ص163)

- 05 ملايين فرنك للشركات المالية،
- 7,5 مليون فرنك بالنسبة لصناديق القرض الخاصة بالبلدية و التي ينحصر نشاطها في قروض الرهن المادي،

- 35 مليون فرنك بالنسبة للمصارف، التعاونيات المصرفية، صناديق الادخار، المؤسسات المالية المتخصصة وصناديق القرض الخاصة بالبلدية.

2.2.1.3.3. قانون الخوصصة لسنة 1993

امتدت لعمليات الخوصصة التي حدثت خلال سنوات 1986 و1987، أعادت فرنسا بعث برنامج الخوصصة ، حيث بصدور قانون 19 جويلية 1993 فتحت مجالا آخر لعمليات الخوصصة ، حيث تمت في السياق خوصصة المصرف الوطني لباريس(BNP) و الذي تقررت خوصصته في 11 جويلية 1993، وقد تم ذلك فعلا في أكتوبر من نفس السنة.

3.2.1.3.3. إصلاحات قانون 1996

لقد جاء قانون 1996/07/2 المعدل لقانون 24 /1984/01 لتحديد الأنشطة المالية و توسيع مجموع تقديم خدمات الاستثمار، وقد أدخل هذا القانون عدة تعديلات، حيث توسعت نشاطات المجالس التالية، والتي تم تعديلها:

- مجلس التنظيم المصرفي والذي أصبح يسمى لجنة التنظيم المصرفي والمالي،
- مجلس مؤسسات القرض الذي أصبح لجنة مؤسسات القرض ومؤسسات الاستثمار،
- المجلس الوطني للقرض الذي أصبح المجلس الوطني للقرض و القيم المنقولة.

وبموجب هذا القانون تمت خوصصة مجموعة أخرى من المصارف ، حيث تم في هذا السياق خوصصة كل من ، المؤسسة المالية للقرض الصناعي والتجاري للاتحاد الأوروبي بموجب قرار 1996/07/30، وكذلك شركة مارساي للقرض والتي تقرر خوصصتها في 1998/10/26، أما القرض الليوني (crédit lyonnais) فتقرر التنازل عنه بصدور قانون1995/11/28.

2.3.3.تجربة خوصصة المصارف في مصر:

تبعا لتطور الأنظمة المالية و المصرفية العالمية، وكذا تطور العلاقات بين دول العالم بما فيها الدول العربية، كان على الدول العربية تكييف وتطوير مصارفها نحو الأحسن و من ثم بادرت هذه الدول بتشجيع خوصصة مصارفها، و من هده الدول نجد مصر التي قطعت أشواطا متقدمة في هذا المجال، حيث بدأت مصر تجربتها بخوصصة المصارف المشتركة، ثم تلاها بعد دلك تقليص رأسمالها في البنوك العامة، و قد مرت عملية خوصصة المصارف في مصر بعدة مراحل نتناولها فيما يلي.

1.2.3.3 مراحل تطور القطاع المصرفي المصري

مر الجهاز المصرفي المصري بعدة مراحل يمكن تقسيمها كما يلي:

1.1.2.3.3. مرحلة ما قبل التأميم

وتمتد هذه المرحلة إلى غاية سنة 1957، حيث كانت معظم المصارف عبارة عن فروع لمصارف أجنبية ، وحتى سنة 1951 لم يكن في النظام المصرفي المصري مصرفا مركزيا يفرض رقابته على الإتمان المصرفي ويوجهه بحيث يدعم السياسة الاقتصادية.

2.1.2.3.3. مرحلة تأميم الجهاز المصرفي(1957-1960):

سبقت عملية تأميم جميع وحدات الجهاز المصرفي المصري عدة ترتيبات أهمها:[118] (ص ص142-145)

- تحقيق استقلال النظام النقدي المصري في صيف1947، ثم تلاه إصدار القانون رقم 119 لعـــــام 1948 و الذي تقرر من خلاله إحلال أذون وسندات الخزينة المصرية محل البريطانية في عطاء النقد المصرفي، وقبل ذلك سنة 1939 وقع الاختيار على المصرف الأهلي لتحويله إلى مصرف مركزي.

ثم جاءت مرحلة الحراسة والتمصير، فعلى إثر الاعتداء الثلاثي على مصر، وضعت المصارف البريطانية والفرنسية تحت الحراسة في نوفمبر 1956، ثم تلي ذلك صدور قانون التمصير في أوائل 1957 والذي نص على ضرورة اتخاذ المصرف شكل مساهمة لا يقل رأسمالها عن نصف مليون جنيه يملكه المصريون بالكامل.

3.1.2.3.3. مرحلة التحول الاشتراكي(1961-1975):

تم تأميم جميع المصارف التجارية وغير التجارية وشركات التأمين وغيرها من وحدات قطاع المال سنة 1961، كما أنشأت المؤسسة المصرية العامة للمصارف التجارية والمتخصصة [118] (ص247-248)

وفي سنة 1964 صدر قرار محافظ المصرف المركزي والذي نص على توزيع العمليات المصرفية لوحدات القطاع العام على المصارف التجارية، حيث اختص كل مصرف بخدمة قطاع أو مجموعة قطاعات.

وفي سنة1971 أعيد تنظيم القطاع المصرفي على أساس تخصيص المصارف لخدمة مجالات الأنشطة ذات الطبيعة الواحدة، لكن هذا التنظيم عرف صعوبات من بينها قصور موارد بعض المصارف عن تسهيلاتها الائتمانية.

4.1.2.3.3. مرحلة الانفتاح الاقتصادي:

سمح قانون رقم 120لسنة 1975 في بداية تطبيق سياسة الانفتاح الاقتصادي بإنشاء مصارف الاستثمار والأعمال، إما على شكل مصارف مستقلة أو فروع لمصارف أجنبية، [63] (ص27) كما صدر قانون ينص على إلغاء التخصص الوظيفي لمصارف القطاع العام.

وفي سنة 1984 صدر قانون تضمن حق المصرف المركزي المصري في شطب تسجيل المصرف في حالة ثبوت مخالفته لقرارات المصرف المركزي أو انتهاجه لسياسة تضر بمصالح المودعين أو حملة الأسهم.

ومنذ سنة 1991 قطعت مصر شوطا متواضعا في مجال تحرير القطاع المصرفي، حيث اتخذت عدة إجراءات منها:

- تحرير أسعار الفائدة الدائنة والمدينة وذلك اعتبارا من 3 جانفي 1991، إذ تتحدد وفقا لآليات السوق بدلا من تحديدها بموجب قرار إداري [106] (ص1090) ، وقد ارتفعت أسعار الفائدة في تلك الفترة إلى أن قاربت 20% بهدف جلب المدخرات الوطنية والقضاء على ظاهرة الدولرة ، ونتج عن هذه السياسة تكوين احتياطي كبير من العملة الدولارية لدى المصرف المركزي المصري.
- إلغاء سياسة السقوف الائتمانية: في أكتوبر 1992 تم إيقاف العمل بسياسة السقوف للقطاع الخاص،ثم مس هذا الإجراء القطاع العام في جوان 1993[119] (ص231)
- تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي الذي تلتزم به المصارف بالاحتفاظ به لدى المصرف المركزي المصري بالعملة المحلية من25%إلى15% من إجمالي الودائع بهدف توفير فائض سيولة يمكن توظيفه في أذون الخزانة [54] (ص326)
- إخضاع المصارف المصرية لقواعد كفاية رأس المال وفقا لقرارات لجنة بازل.

في الترتيب العالمي لسنة 1999 ، فنجد أن أصول أول مصرف تبلغ حوالي 527 مليار دولار[8] (ص137)، وهذا يبين صغر حجم أصول المصارف التجارية المصرية ، مما يجعلها غير قادرة على منافسة المصارف الدولية.

- أزمة الديون المتعثرة:

يعاب على السياسات الائتمانية منذ أوائل التسعينات ارتفاع نسبة الديون المتعثرة من قبل وحدات القطاع العام ، غير أنها اختلفت في السنوات الأخيرة ليصبح القطاع الخاص المسؤول الأساسي عن ظاهرة الديون المتعثرة [120] (ص28)، وخاصة بعد صدور قرار إلغاء السقوف الائتمانية، والإفراط في منح التسهيلات الإيمانية من طرف المصارف التجارية للقطاع الخاص دون ضوابط وتشغيل هذه القروض في مشروعات لم تمنح لها الدراسة الكافية، أو هروب بعض الخواص للخارج، مما أضاع أموالا للمصارف

قدرت بحوالي ثلاثة مليارات جنيه [54] (ص330)

ومن أسباب ارتفاع نسبة الديون المتعثرة، التركيز في قطاعات تتميز بدرجة عالية من المخاطرة مثل قطاع التشييد والبناء والذي حصل على نحو 20.7 مليار جنيه بنسبة 11.5% من جملة قروض القطاع الخاص في مارس2000، مقابل 10.8 بالمئة في جوان 1999، و بما يمثل 99 بالمئة من جملة حقوق المساهمين بالجهاز المصرفي [120] (ص ص29-30)

كما يبين الجدول الموالي تطور تدفقات القروض الممنوحة للقطا ع الخاص من سنة 1996 إلى غاية نهاية2000، حيث يبين الجدول ارتفاع حصة القطاع الخاص من القروض من 18.5 مليار جنيه عام 1996إلى 26.6 مليار جنيه عام 1999 لتعاود الانخفاض إلى 18.5 مليار جنيه سنة 2000.

.2.2.3.3: سمات النظام المصرفي المصري

يستحوذ القطاع المصرفي العام في مصر على جزء هام ، إلا أنه في إطار سياسة خوصصة المصارف سنت مصر عدة قوانين من شانها تدعيم هذه السياسة.

1.2.2.3.3.بنية الجهاز المصرفي المصري:

يتكون الجهاز المصرفي من 101 مصرفا حسب إحصائيات 1999، منها ثلاثة مصارف غير مسجلة لدى المصرف المركزي، ومن بينها 40 مصرفا تجاريا مشتركا و خاصا و 11 مصرفا للاستثمار و الأعمال المشتركة و الخاصة بالإضافة إلى 22 فرع لمصارف أجنبية و 31 مكتب تمثيلي،[08] (ص125) بحيث تتميز المصارف التجارية العامة بالانتشار الجغرافي الواسع حيث تصل فروعها إلى 890 فرعا ، كما تستحوذ هذه المصارف على 60.1 بالمئة من إجمالي الودائع المصرفية، 52.8 بالمئة من إجمالي المركز المجمع للمصارف،47 بالمئة من إجمالي القروض و 71.3 بالمئة من إجمالي الاستثمارات المالية و أذون الخزانة، كما أن المصارف الأساسية الأربع تتمثل في المصرف الأهلي المصري، مصرف مصر، مصرف القاهرة ، و مصرف الإسكندرية. [70] (ص179)

و يعتبر القطاع العائلي المساهم الأكبر في إجمالي الودائع المعبأة لدى مصارف القطاع العام التجارية، حيث تبلغ ودائعه 60 بالمئة من إجمالي الودائع.

و توجه مصارف القطاع العام التجارية معظم قروضها إلى قطاع الصناعة، ثم يليه قطاع الخدمات ، ثم التجارة، أما بالنسبة للمصارف التجارية المشتركة و الخاصة فإن القطاع التجاري يستحوذ على أكثر من 30 بالمئة من القروض [106] (ص194)

جدول رقم(18): تطور تدفقات القروض الممنوحة للقطاع الخاص في مصر في الفترة 1996-0200 [121] (ص30)

	1996-1997	1998-1997	1999-1998	2000-1999
قروض القطاع الخاص	18.5	22.2	26.6	18.5
إجمالي القروض	23.4	20.2	31.7	22.7
إجمالي الودائع	25.3	16.3	19.3	23.7
نصيب القطاع الخاص من مجموع القروض %	79.1	109.9	83.9	81.5
نسبة القروض إلى الودائع%.	92.5	123.9	164.2	95.7
نسبة قروض القطاع الخاص إلى الودائع%	73.1	136.2	137.8	78.1

من الجدول أعلاه يمثل نصيب القطاع الخاص من جملة القروض 81.5 بالمائة سنة 2000 و تمثل نسبة قروض القطاع الخاص إلى الودائع 78.1 بالمائة في نفس السنة و هي نسبة عالية بالمقارنة بضعف الضمانات المقدمة من طرف القطاع الخاص.

و يوضح الجدول التالي المطلوبات على القطاع الخاص للمصارف التجارية في مصر لسنتي 2001-2002.

جدول رقم(19) : إجمالي المطلوبات على القطاع الخاص للمصارف التجارية المصرية للفترة 2001-2002 [121] (ص27)

2001		2002		نسبة التغير بالمائة	
العملة المحلية	الدولار الأمريكي	العملة المحلية	الدولار الأمريكي	العملة المحلية	الدولار الأمريكي
165,974,9	36,965,5	174,774,5	38,838,8	5,3	5,1

بلغت المطلوبات على القطاع الخاص 165.97 مليار جنيه عام 2001بالعملة المحلية وارتفعت إلى 174.44 مليار جنيه في 2002، أما بالنسبة للمطلوبات بالدولار الأمريكي ، فقد بلغت 36.96مليار دولار سنة 2001، وارتفعت إلى38.84 مليار دولار سنة 2002.

وحسب إحصاءات 2002 فقد أصبح القطاع الخاص في مصر يحصل على70 بالمائة من جملة الائتمان المقدم من طرف المصارف المصرية في حين لا تزيد ودائعه عن 15 بالمائة. [122] (ص01)

2.2.2.3.3. أنواع خوصصة المصارف في مصر

يحكمها أساس تشريعي

- خوصصة المصارف المشتركة:

حيث تسعى الحكومات المصرية إلى تقليص نسب مساهمتها في عدد من المصارف التجارية إلى أقل من 20بالمائة وبالتالي بيع مساهماتها إما في سوق المال أو البيع المباشر.

وقد بدأت خوصصة المصارف المشتركة عمليا في مصر سنة1994 ، حيث هناك 27 مصرفا تتراوح الملكية العامة فيه ما بين 51بالمئة و 90بالمئة، وقد تم بيع أسهم المصارف العامة ولم يبق سوى 3مصارف مشتركة لا تتجاوز فيها ملكية المصارف العامة51بالمئة.

كما قد وافقت اللجنة الوزارية في اجتماعها عام 1998 على بيع حصة المال العام في مصرف قناة السويس وحصة المصرف العقاري العربي، وحصة المال العام في مصرف مصر الدولي، وفي المصرف المصري الأمريكي، ومصرف التمويل السعودي، كما تم بيع المساهمات الحكومية في كل من مصرف العمال، المصرف المصري الخليجي ومصرف الإسكندرية، الكويت الدولي ، المصرف المصري الوطني، ومصرف مصر العربي، العربي الإفريقي.[08] (ص205)

- خوصصة المصارف العامة:

الهدف من خوصصة المصارف العامة هو توسيع قاعدة الملكية من خلال طرح جزء من رأسمال تلك المصارف للبيع و التداول في بورصة الأوراق المالية وبالتدريج بحيث لا تتجاوز النسبة المطروحة عن 30 بالمئة على مدى عشر سنوات تقريبا على ألا تزيد نسبة مساهمة الأفراد أو الشركات عن 5 بالمائة.

3.2.3.3. الأساس التشريعي لخوصصة المصارف:

تسارعت عملية تحرير القطاع المصرفي منذ بداية تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي، لذا كان على الدولة المصرية وضع قوانين تستند عليها عمليات خوصصة المصارف، وفي عقد التسعينات صدرت ثلاثة قوانين تمثلت في :

- القانون رقم 37 لسنة1992:

أجريت عدة تعديلات بموجب هذا القانون بما يتلاءم والمتطلبات الاقتصادية والمالية الراهنة، حيث يهدف إلى تحقيق الاستقرار في الجهاز المصرفي ، وقد نص هذا القانون على أنه من حق محافظ المصرف المركزي التصريح للمصارف الأجنبية بفتح مكاتب تمثيل لها في مصر ، إذا لم يكن لها فروع بها بحيث تكون خاضعة لرقابة السلطة النقدية المحلية، كما شرع هذا القانون التعامل بالعملة المحلية بالنسبة للمصارف وفروع المصارف الأجنبية ، بشرط أن تتخذ تلك الفروع شكل شركة مساهمة مصرية [118] (ص 261-262).

كما نص القانون على شرطية بلوغ رأس المال المرخص به لأي مصرف 100 مليون جنيه مصري ، ورأس المال المدفوع بـ50 مليون جنيه مصري، وهذا لغرض تقوية المركز المالي للمصارف.

- قانون 97 لسنة 1996:

نص هذا القانون على إمكانية زيادة نسبة ما يملكه الأجانب في رؤوس أموال المصارف المشتركة والخاصة عن49 بالمئة من رأس المال المصدر لأي مصرف مع منع تملك أي شخص طبيعي أو اعتباري على ما يزيد عن 10 بالمئة من رأسمال أي مصرف إلا بموافقة المصرف المركزي.[106] (ص1092)

وقد أصبح هذا القانون مدخلا للخوصصة المصارف العامة في إطار الخوصصة الجزئية، وإعطاء المزيد من التحرير المصرفي وزيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفي.

-قانون 155 لسنة1998:

صوت على هذا القانون في 8 جوان1998 ، والذي يسمح بمشاركة القطاع الخاص في رؤوس أموال المصارف العامة [123] (ص14)

كما وقعت مصر على اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية في ديسمبر1997، على أن يبدأ تطبيقها بحلول 2005 حيث تلتزم مصر بموجب هذه الاتفاقية بالسماح بملكية أجنبية بنسبة 100 بالمئة من رأسمال مصرف محلين كما تسمح مصر بأن يكون المدير العام للمصرف مصريا أو أجنبيا شرط أن تتوفر لديه 10سنوات خبرة [106] (1091)

وعلى العموم يجب أن تتم تصفية الديون المتعثرة قبل خوصصة المصارف لأن ذلك يؤثر على عمليات تقييم الأصول والأسهم.

إن التغيرات الإيجابية في السياسات الحكومية ونجاحها في إقرار وتوسيع حقوق الملكية الخاصة في القطاع المصرفي يؤدي إلى تكوين جمهور سياسي مؤيد للتغيير.

إن الأزمات المصرفية التي شهدتها الدول، وما نتج عنها من عجز في موازين المدفوعات والديون المتراكمة والمتمثلة في الديون المشكوك في تحصيلها، دفع بالدول إلى التخلي عن فكرة القطاع المصرفي العام والتوجه نحو القطاع المصرفي الخاص.

أدت الأزمات الاقتصادية العالمية وأزمات الأسواق المالية وكذا أزمات الدين التي ازدادت حدتها في التسعينات إلى دفع الدول العربية إلى إجراء تصحيحات هيكلية مالية ، وإلى إتباع معايير لجنة بازل.

إذا كانت خوصصة المصارف العمومية قد حققت نجاحا في فرنسا و الدول الانتقالية، فإنها لم ترق إلى المستوى المطلوب في الدول العربية ، إذ تترد هذه الأخيرة نتيجة للتخوفات من هذه السياسة في إعطاء

الموافقة على خوصصة مصارفها العامة، باستثناء مصر التي سنت قوانين تشرع خوصصة مصارفها العامة، وبعض العمليات التنازل الجزئي في السوق المالي التي قامت بها تونس.

تحتاج سياسة خوصصة المصارف العمومية إلى إصلاحات هيكلية ومالية ، بالإضافة إلى وضع القوانين ممهدة ، منظمة ومدعمة لهذه السياسة.

إن الخوصصة وسيلة من وسائل تنشيط الأسواق المالية، وتعبئة الادخار المحلي ، حيث يمكن لهذه الأسواق تأمين الظروف الملائمة لعرض الأسهم،واكتتاب الجمهور بها، مع إمكانية تحديد سقف الاكتتاب للشخص الواحد ، إضافة إلى إعطاء قيمة حقيقية للأسهم تعكس في النهاية قيمة المصرف.

إن تحويل ملكية المصارف العامة للقطاع الخاص في ظل تنظيمات جامدة كإجبار المصارف على الاحتفاظ بكميات محددة من السندات الحكومية ، أو كميات كبيرة من الودائع لدى المصرف المركزي أو المطالبة بتكريس نسب معينة من أصول المصارف للاستثمارات المحلية أو لطبقات محددة من المقترضين ، أو تحويل ملكية المصارف في ظروف من التوجيه الرسمي غير المقنن هو عملية فاشلة.

من أهم عقبات خوصصة المصارف، معارضة أشخاص أو وكالات تخشى ضياع السلطة، بالإضافة إلى معتقدات الأشخاص نحو تأييدهم لبقاء ملكية الدولة.

تملك المصارف الخاصة حافزا للبحث عن تقديم القروض إلى المشروعات المربحة، كما تعمل الدولة على تهيئة المناخ من الناحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبث في عملية خوصصة المصارف، مع إيجاد إطار قانوني يضمن سير العملية.

الفصل4

انعكاسات التحولات العالمية للصناعة المصرفية على الجهاز المصرفي الجزائري وإستراتيجية تأهيله لمواجهة المنافسة القادمة

إن واقع النظام المصرفي الجزائري مع بداية الألفية الثالثة يجعلنا نطرح مجموعة من التساؤلات حول دور النظام المصرفي في التنمية الاقتصادية في ظل غياب السوق المالية، فالواقع يشير إلى أن البنوك الجزائرية كثيرا ما اعتبرت عائقا أمام عملية التنمية التي كانت تشهدها البلاد، هذا رغم الإصلاحات التي شهدها القطاع المصرفي الجزائري مع تسلسل الزمن.

وتاريخيا، كانت البنوك الجزائرية، بعد الاستقلال، المصدر الأساسي لتمويل المؤسسة الاقتصادية العمومية في ظل العلاقة القائمة بين المؤسسة العمومية والبنك العمومي، والتي لم تترك لهذا الأخير أدنى سلطة في اتخاذ القرار فيما يخص منح الائتمان المصرفي، وهو ما جعل منها مجرد صناديق لأموال المؤسسات العمومية مرتبطة بالأساس بالخزينة العامة، هذه الظروف وأخرى عرقلت دور الجهاز المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية على أسس اقتصادية صحيحة، وبعد فشل المخططات الاستثمارية المركزية لسنوات السبعينات وإعادة النظر في التوجه الاقتصادي في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات كان على السلطات المعنية انتهاج مجموعة من الإصلاحات على مستوى الجهاز المصرفي بما تتطلبه المرحلة الاقتصادية الجديدة.

لقد أصبح النظام المصرفي الجزائري حاليا ملزما بمسايرة التطورات العالمية للصناعة المصرفية والقيام بالإصلاحات الكفيلة بالارتقاء بمستوى الأداء إلى مصاف الأنظمة المصرفية العالمية وتعزيز قدرته التنافسية لضمان البقاء في السوق المصرفية، لأن المنافسة القوية التي تفرض من طرف البنوك الأجنبية ستؤدي إن آجلا أو عاجلا إلى إقصائه من السوق المصرفية إن لم يقم بالإصلاحات اللازمة، ويعتبر موضوع الإصلاح المالي والمصرفي من البرامج التي باشرتها السلطات الاقتصادية الجزائرية منذ سنوات السبعينات، ورغم ما كان لهذه الإصلاحات من نتائج ايجابية إلا أن الجهاز المصرفي الجزائري يبقى يعاني العديد من الصعوبات والمشاكل التي تحد من أدائه وتضعف دوره ومكانته التنافسية، مما يجعله دائما ملزما بموصلة الإصلاحات لمسايرة التطورات الحاصلة، فما هي متطلبات بناء إستراتيجية البنوك الجزائرية في

ظل التحولات العالمية للصناعة المصرفية؟

وللإجابة عن هذا التساؤل نتطرق من خلال هذا الفصل إلى مجموعة من النقاط نستهلها بعرض الإصلاحات المصرفية على ضوء قانون النقد والقرض في المبحث الأول، ثم نتطرق إلى اتفاقيات الجزائر الدولية وآثارها على نظامها المصرفي، وأخيرا نتطرق من خلال المبحث الثالث إلى واقع النظام المصرفي الجزائري وإستراتيجية تأهيله لمواجهة المنافسة القادمة.

1.4. إطلالة على الإصلاحات المصرفية على ضوء قانون النقد والقرض

عرف النظام المصرفي الجزائري العديد من الإصلاحات بداية من سنوات السبعينات، تهدف في مجملها إلى مسايرة ومواكبة المستجدات والمتغيرات الاقتصادية التي شهدها النظام الاقتصادي الوطني، ومختلف التأثيرات الاقتصادية العالمية، [124] (ص116) ويعتبر قانون النقد والقرض المرحلة الفاصلة التي تفصل بين مرحلتين مر بهما الاقتصاد الجزائري وكان نقطة الانطلاق نحو اقتصاد يعتمد على استعمال أدوات الاقتصاد الحر إضافة إلى إحداث القطيعة مع أساليب الاقتصاد المركزي، وسنحاول من خلال هذا المبحث أن نوجز أهم الإصلاحات التي سبقت ثم التي تلت صدور قانون النقد والقرض 10/90 وكذا أهم التعديلات التي طرأت على هذا الأخير.

1.1.4 أهم الإصلاحات خلال سنوات الثمانينات من القرن العشرين

تعتبر إصلاحات 1986 كرد مباشر لانخفاض أسعار البترول الذي نتج عنه نقص المداخيل مما أدى إلى ضعف التمويل، هذا في ظل وجود صعوبات في التعامل بين الجهاز المصرفي والمؤسسات العمومية، نتيجة لجوء هذه الأخيرة بصفة إجبارية إلى مصرف واحد من أجل التمويل، هذا بالإضافة إلى غياب سياسة تأطير القروض.

ويمكن اعتبار سنة 1986 سنة بداية الإصلاحات الاقتصادية، بصدور ثلاثة نصوص أساسية خلال هذه المرحلة، مهدت للتحول إلى اقتصاد السوق، وهي: [125] (ص230-232)

- قانون 86-12 المؤرخ في 19-08-1986 المتعلق بنظام القروض والبنوك،
- قانون 88-16 المؤرخ في 12-01-1988 المتعلق باستقلالية المؤسسات،
- قانون 90-10 المؤرخ في 14-04-1990 المتعلق بالنقد والقرض.

وتهدف هذه القوانين في مجملها إلى إعادة النظر في النظام المصرفي بشكل يعيد للبنوك وظيفتها الأصلية، وهي الوساطة المالية في الاقتصاد الوطني، وتعمل كذلك على جمع الموارد الادخارية ومنح الائتمان على أساس المردودية، أي؛ استرجاع مبلغ لقرض مع معدلات الفائدة، ويتم هذا تحت إشراف ورقابة سلطة البنك المركزي.

1.1.1.4 الوضع العام للجهاز المصرفي الجزائري قبل الإصلاحات

إن وفرة النقد الأجنبي خلال سنوات السبعينات وبداية الثمانينات، مع قلة الاعتماد على إشارات السوق، قد أدى إلى ظهور اختلالات رئيسية في توزيع الموارد، وهو ما انعكس سلبيا على عملية الاستثمار؛ حيث أدى إلى تدني الكفاءة الاستثمارية ونقص استغلال الطاقة الإنتاجية، بالإضافة إلى تراكم الديون على المؤسسات العمومية التي كانت تعمل في ظل غياب أدنى قيود مالية تذكر،والتي كانت خاضعة لتوجهات الحكومة في تحقيق أهدافها الاجتماعية في ما يتعلق بالأسعار والعمالة، في ظل هذه الظروف، ومع ارتفاع التزامات خدمات الدين، أصبحت هذه المؤسسات في وضعية مالية حرجة. [126] (ص54)

وفي مقابل ذلك، أدى انخفض أسعار النفط إلى ظهور الآثار السلبية للأصول غير المنتجة على الميزانيات العمومية في البنوك التجارية، حيث انخفضت مداخيل المحروقات من 12,8 مليار دولار سنة 1985، إلى 7,5 مليار دولار سنة 1988، حيث انخفض سعر البرميل خلال السداسي الثاني من سنة 1986 من 26 دولار إلى اقل من 07 دولارات، هذا بالإضافة إلى تراجع قيمة الدولار خلال تلك الفترة، مما تسبب في نقص إضافي قدر بحوالي 20% من القدرات الوطنية. [127] (ص105)

جدول رقم (20): تطور الموجودات المصرفية الجزائرية بالعملة الصعبة خلال الفترة (1980-1986) [128] (ص165)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

السنوات	1980	1981	1982	1983	1984	1985	1986
الموجودات بالعملة الصعبة	3546	3421	2129	1593	1191	2513	1312
معدلات النمو	/	3,53-	37,77-	25,17-	25,23-	+ 111	47,8-

يعرض الجدول أعلاه تطور الموجودات بالعملة الصعبة خلال الفترة التي سبقت صدور قانون 1986 المتعلق بنظام القروض والبنوك، فحسب البيانات الواردة في الجدول انخفضت قيمة الموجودات من 3,546 مليار دولار سنة 1980 إلى 1,312 مليار دولار سنة 1986.

لقد مست أزمة نقص المداخل قطاعات الصناعة والفلاحة والتجارة، كما رافقها ركود في نمو اليد العاملة، كما انخفض البرنامج الإجمالي للاستيراد من 48 مليار دينار إلى اقل من 30 مليار دينار بين سنتي 1985 و1986، كما أدى عدم تكامل القدرات الإنتاجية إلى تراجع القيمة المضافة الصناعية بـ: 20,8% سنة 1986 مقارنة بسنة 1985. [09] (ص150)

كما ارتفعت قيمة العجز في ميزانية الدولة من 12,8 مليار دينار سنة 1986 إلى 12,9مليار دينار سنة 1987، ثم قفزت قيمة العجز إلى 19 مليار دينار سنة 1988.

هذه الأرقام بينت حجم عجز المنظومة المصرفية بأطرها القانونية الحالية على مسايرة الظروف

المستجدة والتكيف معها بما يتيح إمكانية التحكم في تعبئة وجمع المدخرات من جهة، وتمويل الاقتصاد الوطني من جهة أخرى، كما عجزت المصارف عن تسيير القروض، واضطرت في ظل النصوص القانونية إلى تمويل عجز المؤسسات العمومية، وبالتالي انتهاك مبدأ قابلية تسديد الديون.

إن البنك المركزي، في ظل الظروف التي سادت تلك الفترة، لم يقم بدوره بصفة فعلية في الإشراف على نظام التمويل وتسيير السياسة النقدية، بل وفي قابل ذلك كان يمثل قاعدة خلفية لإمداد الخزينة العامة بالأموال الكافية، واللامشروطة، لتمويل المشاريع المخططة، وكذا تسهيل مهمة حصول المؤسسات العمومية على التمويل في ظل تداخل الوظائف بين الخزينة والمصارف، ويوضح الجدول الموالي مديونية الخزينة العمومية تجاه النظام المصرفي خلال الفترة 1986-1986.

جدول رقم (21): حقوق النظام المصرفي الجزائري على الدولة خلال الفترة (1980- 1986) [128] (ص166)

الوحدة: مليار دينار جزائري.

السنوات	1980	1981	1982	1983	1984	1985	1986
الحقوق	33,2	25,2	36,3	53,0	68,0	77,0	101,1
معدلات النمو	/	-24,10	44,05	46	28,30	13,23	31,3

من خلال الجدول السابق نلاحظ ارتفاع مديونية الخزينة العمومية تجاه النظام المصرفي من 33,2 مليار دينار جزائري سنة 1980 إلى 101,1 مليار دج سنة 1986، وقد بلغت نسبة مديونية الخزينة العمومية 64% من إيرادات ميزانية الدولة سنة 1984، و78% سنة 1985، كما بلغت نسبة 113% سنة 1986. [128] (ص166)

وفي ظل الأوضاع السابقة الذكر كان على الدولة الجزائرية إعادة النظر في ما يخص الوظيفة المصرفية، ومن ثم جاءت الإصلاحات المصرفية ممثلة في صدور القانون المصرفي لسنة 1986.

2.1.1.4 القانون المصرفي لسنة 1986

صدر القانون رقم 86-12 لسنة 1986 المتعلق بنظام القروض والبنوك بتاريخ 19 أوت 1986، ,قد ادخل هذا القانون تعديلات جذرية على الوظيفة المصرفية، فهو يهدف أساسا إلى إصلاح المنظومة المصرفية، فقد حدد بوضوح دور البنك المركزي والبنوك التجارية، كما أعاد الاعتبار لدور وأهمية السياسة النقدية في تنظيم تداول الكتلة المصرفية ومراقبتها تماشيا مع أهداف السياسة الاقتصادية الكلية.

وقد تضمن هذا القانون مجموعة من المبادئ والقواعد الأساسية، ويمكن تلخيصها في كما يلي: [129] (ص183-184)

- أعاد للبنك المركزي وظائفه التقليدية، كبنك البنوك،

- تم الفصل بين البنك المركزي، كمقرض أخير، وبين نشاطات البنوك التجارية،
- تقليص دور الخزينة العمومية في تمويل الاستثمارات، مع إشراك الجهاز المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية، إلا انه يعاب على هذا القانون انه لم يحدد آليات تنفيذ ذلك،
- أعاد القانون للمصارف ومؤسسات القرض دورها في تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض، كما سمح لها بإمكانية تسليم الودائع مهما كان شكلها ومدتها،
- لقد استعادت المصارف حق متابعة استخدام القرض وكيفية استرجاعه، والحد من مخاطر القروض، خاصة منها المتعلقة بعدم السداد.

لقد ورد في القانون 86-12 تعريف دقيق بالتحولات التي حدثت على مستوى نظام التمويل.
فبموجب هذا القانون يعد مصرفا كل مؤسسة تقوم لحسابها الخاص بحكم وظائفها الاعتيادية بالعمليات التالية: [130] (ص 04)

- جمع الأموال من الغير، بصفتها مصارف ودائع كيفما كانت مدتها وشكلها،
- منح القروض كيفما كانت مدتها وشكلها،
- القيام بعمليات الصرف والتجارة الخارجية، مع مراعاة التشريع والتنظيم المعمول به في هذا المجال،
- توظيف القيم المنقولة وجميع العوائد المالية، شراؤها، بيعها، الاكتتاب فيها، حفظها وتسييرها،
- المساعدة على تقديم جميع الخدمات الكفيلة بتسهيل نشاط زبائنها،

* وتعد مؤسسة قرض كل مؤسسة لا تجمع بمقتضى قوانينها الأساسية إلا أصنافا من الموارد، ولا تمنح إلا أصنافا من القروض التابعة لهدفها،
* يتولى على الخصوص ـالمصرف المركزي ـ تسيير أدوات السياسة النقدية وتحديد الحدود القصوى لعمليات إعادة الخصم المخصصة لمؤسسات القرض،
* لا ينتج رصيد الحساب الجاري للخزينة العمومية فوائد،
* يمكن للبنك المركزي أن يمنح للخزينة العمومية ديونا على حساب جارٍ، يقرر مبلغها الأقصى المخطط الوطني للقرض.

المخطط الوطني للقرض

يمثل لوحة قيادة التنظيم المالي على مستوى الاقتصاد الكلي، فحسب المادة 26 من القانون 86-12 المتعلق بنظام القروض والبنوك، يحدد المخطط الوطني للقرض في إطار المخطط الوطني للتنمية الأهداف المراد تحقيقها في مجال جمع الموارد والعملة وفي مجال الأولويات والقواعد التي ينبغي مراعاتها في توزيع القروض.

ولهذا الغرض حدد المخطط الوطني للقرض ما يلي: [128] (ص164)

- حجم الموارد الداخلية المراد جمعها، طبيعتها، والقروض التي تمنحها كل مؤسسة قرض،
- حجم الاعتمادات الخارجية التي يمكن رصدها،
- مستوى تدخل البنك المركزي في تمويل الاقتصاد،
- استدانة الدولة وكيفيات تمويلها.

ولتنفيذ المخطط الوطني للقرض، عين القانون مجموعة من الأجهزة الاستشارية؛ تمثلت في المجلس الوطني للقرض ولجنة رقابة العمليات المصرفية، حيث يقوم المجلس الوطني للقرض بعدة مهام في توجيه السياسة النقدية والمالية، وتتمثل هذه المهام في ما يلي: [131] (ص25)

- إعداد توجيهات السياسة النقدية والقرض في إطار المخطط الوطني للقرض،
- مراجعة، مراقبة وتحليل الشروط الخاصة بتسيير وتطوير المؤسسة المالية،
- اقتراح النصوص التشريعية الخاصة بالنظام المالي والنقدي،
- اقتراح الشروط المتعلقة بمؤسسات القرض،
- متابعة وضع وتنمية وإعادة التصحيح المادي للمخطط الوطني للقرض.

- مهام البنك المركزي والبنوك التجارية في إطار القانون 86-12
  - مهام البنك المركزي:

أعاد قانون القروض والبنوك 86-12 للبنك المركزي دوره الحيوي في النظام المالي كمؤسسة إصدار ومراقب للائتمان، وأصبح يقوم بإعداد، دراسة، تنفيذ ومتابعة المخطط الوطني للقرض، ويمكن تلخيص مهام البنك المركزي في إطار القانون 86-12 كما يلي: [132] (ص124-125)

- المشاركة في إعداد وتطبيق القوانين والتنظيم الخاص بالصرف والتجارة الخارجية، مع تحديد آثارهما على توازنات الاقتصاد الوطني، على استقرار العمالية وعلى جمع وتوظيف وتسيير احتياطات الصرف مركزيا،
- القيام بكل العمليات الخارجية الخاصة بالاستيراد والتصدير للذهب والمعادن النفيسة،
- تسيير أدوات السياسة النقدية وتحديد شروط المصرف مثل سقف إعادة الخصم، ومعدل إعادة الخصم،
- القيام بكل عمليات الصندوق والقروض والعمليات المصرفية، باعتبار البنك المركزي هو العون المالي للدولة،
- منح الخزينة العمومية تسبيقات في حساب جاري، على أن لا يفوق الحد الأقصى المعلن عنه في المخطط الوطني للقرض، وتدفع لها أرباح عمليات المصرف،
- إقامة عقود خاصة بقروض مع الخارج سواء للحصول عليها أو لتقديمها للمؤسسات المالية أو للمصارف.

  - مهام البنوك التجارية

البنوك التجارية هي مؤسسات قرض، وقد أعطى لها قانون القروض والبنوك رقم 86-12 الشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وأصبحت عبارة عن مؤسسات اقتصادية عمومية، وقد حددت مهامها كما يلي:

- جمع الموارد من مصادر داخلية وخارجية مهما كان شكلها أو مدتها، سواء كانت ودائع فورية أو لأجل، وبالتالي إعطاء فرصة لمؤسسات القرض لزيادة أشكال الإقراض، سواء في السوق المحلية أو الخارجية، مع تحسين سياسة التوفير لديها،

- المشاركة في تمويل الاقتصاد الوطني بالمساهمة في شركات مالية محلية أو أجنبية، حسب أهداف المخطط الوطني للتنمية،

- تنويع القروض المقدمة للمؤسسات العمومية بما فيها القروض الصغيرة، وطويلة الأجل لتمويل استغلالها واستثمارها، وبهذا أصبحت سياسة الائتمان تخضع لمتطلبات وحاجات الاقتصاد الكلي وليس لاحتياطات المؤسسات، وهو الأمر الذي نتج عنه نوع من الاستقلالية والمرونة في تعديل أسعار الفائدة الاسمية المطبقة من طرف المصارف، مع ضبط وتعديل إجراءات التعامل مع المؤسسات فيما يتعلق بمنح شروط الائتمان. [129] (ص183)

وفي الأخير يمكن عرض النظام المصرفي ومختلف الأجهزة الرقابية التي اقرها القانون 86-12 من خلال الشكل التالي:

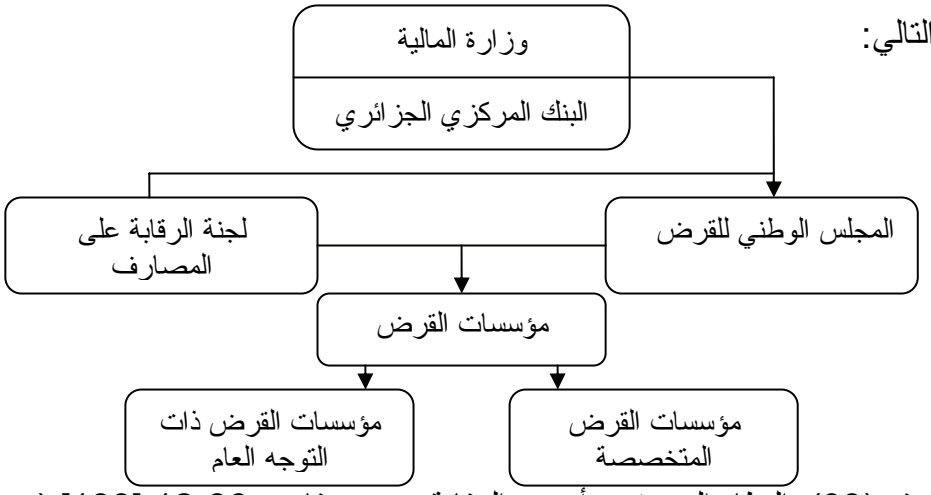

شكل رقم (03): النظام الصرفي وأجهزة الرقابة بموجب قانون 86-12.[133] (ص 65)

3.1.1.4.قانون استقلالية البنوك لسنة 1988

رغم الإصلاحات التي جاء بها القانون 86-12 إلا انه لم يخل من العيوب والنقائص، إذ انه لم يستطع التكيف مع الإصلاحات التي قامت بها السلطات العمومية، خاصة بعد صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية، وعليه فإن بعض الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى مع هذه القوانين.

تم إصدار القانون 88-06 المؤرخ في 12 جانفي 1988، المتعلق بنظام المصارف والقرض المعدل والمتمم للقانون 86-12، والذي من أهم المبادئ والقواعد التي قام عليها ما يلي:[134] (ص 03)

- إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات،
- دعم دور البنك المركزي في ضبط وتسيير السياسة النقدية لأجل إحداث التوازن في الاقتصاد الكلي،
- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والقانون المحاسبي، أي أن البنوك ابتداء من هذا التاريخ تخضع بنص القانون للقواعد التجارة وتعمل بمبدأ الربحية والمردودية، ولتحقيق ذلك عليها أن تكيف نشاطها بهذا الاتجاه،
- يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية أن توظف نسبة من أصولها المالية في شراء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات محلة أو أجنبية، سواء كانت تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه
- يمكن لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من اجل الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها اللجوء إلى طلب قروض خارجية.

ومن بين المواد المعدلة التي نص عليها القانون رقم 86-12 نذكر ما يلي: [09] (ص156-157)

- جاء في المادة 02 من القانون 88-06 المعدلة للمادة 15 من القانون 86-12: «... يكون رأسمال البنك المركزي ملكا للدولة، وتسري على رأسمال مؤسسات القرض أحكام القانون رقم 88-01 المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية»،
- المادة 03 من القانون رقم 88-06 عدلت المادة 19 من القانون رقم 86-12، حيث أعطت أهمية قصوى للمجلس الوطني للقرض، وقد تم تعديل النص التالي: «وفي هذا الإطار يتولى على الخصوص تسيير أدوات السياسة النقدية بما فيه تحديد شروط البنوك، وتحديد الحدود القصوى لعمليات إعادة الخصم المخصصة لمؤسسات القرض»، بالنص التالي: « وفي هذا الإطار يتولى على الخصوص تسيير أدوات السياسة النقدية بما فيه تحديد شروط البنوك، ومنها تحديد الحدود القصوى لعمليات إعادة الخصم المخصصة لمؤسسات القرض مع احترام مبادئ المجلس الوطني للقرض».

كما جاء في المادة 08 من القانون 88-06 المحدد لاستقلالية المصارف العمومية أن: «الدولة ليست مسولة عن التزامات المؤسسات الاقتصادية العمومية، ولا يمكن أن تتدخل في التطهير إلا عن طريق قانون المالية». [135] (ص48)

إن الإصلاحات الاقتصادية والمالية عرفت مرحلة نوعية وهامة سنة 1988، فبعد إصدار النصوص القانونية المتعلقة باستقلالية المؤسسات العمومية، بما فيها البنوك، والتي أصبحت تسير وفقا للمبادئ التجارية والمردودية، على اعتبار أن هذا القانون يعتبر مؤسسات القرض مؤسسات اقتصادية عمومية، وهذا ما يدرج البنوك ضمن دائرة المتاجرة لتحفيزها قصد النظر في علاقتها مع المؤسسات الاقتصادية العمومية التي تحددها القواعد التقليدية، ومن هنا يمنك القول بأن استقلالية البنوك بصفتها مؤسسات اقتصادية عمومية قد تمت فعلا في سنة 1988. [136] (ص05)

2.1.4.قانون النقد والقرض 90-10

على الرغم من التعديلات التي أدخلت على القانون المصرفي لسنة 1986 إلا انه اتضح أن الجهاز المصرفي الجزائري يحتاج إلى وضع هندسة جديدة له تتماشى ومبادئ الاقتصاد الحر، وفي هذا الإطار وضع قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 افريل 1990 النظام المصرفي الجزائري على مسار تطور جديد، تميز بإعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وإبراز دور النقد والسياسة النقدية، كما نتج عنه نظام مصرفي ذو مستويين، وأعيد للبنك المركزي كل صلاحياته في تسيير النقد والائتمان في ظل استقلالية واسعة،

وللبنوك التجارية وظائفها التقليدية بوصفها أعوان اقتصادية مستقلة. [137] (ص04)

كما فتح القانون 90-10 المجال لإنشاء بنوك خاصة، خصوصا وان الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق، وهو ما يرغمنا على القيام بإصلاح جذري في جهازنا المصرفي إدارة وتسييرا، ويجب أن نشير إلى أن هذا القانون جاء العادة إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى البنك، المؤسسة والسوق. [129] (ص186)

ومن أهم نصوص قانون النقد والقرض ما يلي: [09] (ص157)

- التخلي عن التسيير المركزي للموارد المالية من طرف الخزينة العمومية، وبالتالي وضع حد لرابطة التمويل بين الخزينة العمومية والمؤسسات الاقتصادية العمومية،
- عدم إجبار مؤسسة عمومية على التعامل مع مصرف واحد فقط،
- التنمية وتوسيع الوساطة المالية التي تشارك في تحديد التنمية،
- إنشاء مؤسسات مالية جديدة مثل المؤسسات الاستثمارية،
- تنظيم وتطوير السوق المالي والنقدي.

1.2.1.4 أهداف قانون النقد والقرض

جاء القانون 90-10 المؤرخ في 14 افريل 1990 ليعيد هيكلة النظام المصرفي الجزائري، وجعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول به في البلدان الأخرى لاسيما البلدان المتطورة، فوضع التعريف بالقانون الأساسي للبنك المركزي، ونظام البنوك والقرض في آن واحد، [138] (ص141-142) فهو يجعل من هيكلة النظام المصرفي أرضية لعصرنته، ويعطي للبنك المركزي استقلاليته، كما يمكنه من استعادة صلاحياته التقليدية الخاصة بالبنوك المركزية، ويزيل كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي.

ويسعى قانون النقد والقرض إلى تحقيق الأهداف التالية: [139] (ص27)

- إنشاء نظام مصرفي يعتمد على القواعد التقليدية في تمويل الاقتصاد الوطني ليحرر الخزينة العمومية من عبء منح الائتمان، ويرجع لها دورها كصندوق للدولة،
- خلق علاقة جديدة بين الجهاز المصرفي والمؤسسات العمومية، قائمة على أساس الاستقلالية التجارية والتعاقدية في ظل جو تنافسي،
- جلب الاستثمارات الأجنبية وتشجيعها من خلال إجراءات مسهلة وضعها بنك الجزائر، وتمهيد الأرضية القانونية للاستثمار بصدور قانون الاستثمارات، وإنشاء سوق مالية،
- القطيعة والتخلص نهائيا من مصادر المديونية والتضخم،
- إعادة تأهيل السلطة النقدية وإعطاء الاستقلالية للبنك المركزي بهدف خلق جو ملائم للادخار والاستثمار وبالتالي دعم عجلة النمو الاقتصادي،
- يهدف هذا القانون أيضا إلى إدخال وظائف وأنشطة على البنوك والتي تدخل في إطار الوساطة البنكية والأسواق المباشرة (النقدية، المالية، المصرف)، وبذلك تطورت الأنشطة البنكية ووجدت البنوك نفسها أمام عدة نشاطات مالية جديدة، تمثلت في تقديم سلفات، مساهمات في رأس المال، إصدارات السندات والاستثمارات المباشرة.
- تحرير الخزينة العمومية من عبء منح القروض، ومن ثم أصبح توزيع القروض لا يخضع لقواعد إدارية، وإنما يرتكز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشروع. [09] (ص158)
- استرجاع قيمة الدينار الجزائري في وظائفه المصرفية التقليدية على الصعيد الداخلي، وتأهيله لقابلية التحويل على الصعيد الخارجي، مع الإشارة إلى استعمال سعر صرف موحد. [129] (ص188)
- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي والمصرفي، مع إدراج الاقتصاد في النظام المصرفي،
- فصل دائرة ميزانية الدولة عن الدائرة التقليدية من خلال وضع لتسليف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية، وكذا تقليص دور الخزينة وإرجاع تلك الديون المتراكمة لغاية 14 افريل 1990 وفق جدول يمتد على 15 سنة. [140] (ص19)

ويوضح الجدول التالي تطور ديون البنك المركزي تجاه الخزينة العمومية خلال الفترة(1986-1990).

جدول رقم (22): تطور ديون البنك المركزي تجاه الخزينة العمومية خلال الفترة (1986-1990).

[128] (ص181)

الوحدة: مليار دينار جزائري

السنوات	1986	1987	1988	1989	1990
تسبيقات البنك على الخزينة	56,9	82,4	104,4	110,4	98,9
إيرادات الدولة	92,2	93,1	93,5	120,9	160,2
التسبيقات/إيرادات الدولة(%)	71	89	112	91	62

2.2.1.4 أهم الإصلاحات التي جاء بها قانون النقد والقرض 90-10

لقد مس إصلاح 1990 أهم هياكل وأدوات الضبط النقدي وعلى رأسها البنك المركزي الذي تحول اسمه إلى بنك الجزائر، حيث مس هذا الإصلاح مهامه وأجهزته التنظيمية، كما مست الإصلاحات السياسة النقدية.

- **إصلاح المؤسسات المالية والمصرفية**

مست إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10البنك المركزي، البنوك التجارية والمؤسسات المالية.

- مهام البنك المركزي في إطار قانون النقد والقرض 90-10

البنك المركزي أو "بنك الجزائر"هو مؤسسة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعتبر تاجرا في علاقاته دون أن يخضع للتسجيل في السجل التجاري كما يخضع لقواعد المحاسبة التجارية. [140] (ص08)

وتتمثل مهام بنك الجزائر في إطار قانون النقد 90-10 في ما يلي:

- الإصدار النقدي: حيث أن للبنك المركزي الحق في احتكار الإصدار النقدي (إصدار الوراق النقدية والقطع النقدية المعدنية في التراب الوطني)، [126] (ص57) والذي يجب أن تقابله وسائل التغطية التالية: سبائك ذهبية،

- عملات أجنبية،
- سندات الخزينة العمومية.

- كما يستطيع البنك المركزي القيام بجميع عمليات البيع والشراء، والرهن وإقراض العملات الأجنبية لحساب الخزينة العمومية، كما تستطيع الشركات أن تفتح لديه حسابات بالعملة الصعبة [09] (ص160)

- يقوم البنك المركزي أيضا بجميع العمليات المتعلقة بإعادة الخصم والإقراض للمصارف والمؤسسات المالية [143] (ص15-18) لمدة أقصاها ستة أشهر، على أن تحمل هذه السندات توقيع شخصين ذوي ملاءة أكيدة،

- يمنح البنك المركزي قروضا للبنوك التجارية والمؤسسات المالية في اجل أقصاه سنة واحدة، مقابل سبائك ذهبية، وعملات أجنبية،

- تحديد التسبيقات التي يقمها بنك الجزائر للخزينة العمومية بنسبة 10% من الإيرادات العادية لآخر سنة مالية تفاديا للإصدار النقدي الزائد،

- يقوم البنك المركزي إضافة إلى ما سبق بتنظيم التداول النقدي، تسيير ومراقبة الائتمان، تسيير المديونية الخارجية ومراقبة تنظيم سوق الصرف.

- مهام البنوك التجارية في إطار القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض

في إطار قانون النقد والقرض وحسب المادة 114 منه، تعتبر البنوك أشخاصا معنوية مهمتها الأساسية إجراء العمليات المصرفية كما ورد وصفها في المادتين 110 و113 من نفس القانون وتتضمن ما يلي:

- تلقي الودائع من الجمهور كما تنص على ذلك المادة 111.
- منح الائتمان حسب المادة 112
- توفير جميع وسائل الدفع التي تمكن من تحويل الأموال بغض النظر عن الشكل أو السلوك المستعمل، ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها

- مهام المؤسسات المالية في إطار القانون 90-10

تعتبر المؤسسات المالية أشخاصا معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال المصرفية ماعدا تلقي الودائع من الجمهور، [143] (ص12) وتقوم المؤسسات المالية بمهام الإقراض على غرار المصارف، دون استعمال الغير، ومصدر هذه الأموال المقترضة رأسمالها وودائع الجمهور لأجل في الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط،

- وتجدر الإشارة إلى انه ليس في إمكان المؤسسات المالية خلق نقود الودائع، نظرا لطول آجال الادخارات المقدمة. [132] (ص129)

كما سمح وجود السوق النقدية بفتح المجال أمام المؤسسات المالية للتدخل في السوق النقدية بصفتها مقرضة.

- **الأجهزة التنظيمية**

أحدث قانون النقد والقرض 90-10 مجموعة من الهياكل والأجهزة التنظيمية التي تخص الجهاز المصرفي وتعمل على مستوى بنك الجزائر، وتتمثل هذه الأجهزة في ما يلي:

- مجلس النقد والقرض: هو مجلس وطني له مهمة تسيير بنك الجزائر، ويعد السلطة النقدية المسؤولة عن صياغة سياسات القرض والنقد الأجنبي والدين الخارجي والسياسات النقدية، [126] (ص57) ويتكون من:

- المحافظ رئيسا، و الذي يعين بمرسوم رئاسي لمدة ستة سنوات كاملة،

- نواب المحافظ، وهم ثلاثة يعينون بمرسوم رئاسي لمدة خمس سنوات بترتيب محدد، ولا يمكن إنهاء مهامهم إلا بمرسوم رئاسي، كما يمكن تجديد ولايتهم لمدة واحدة،

- ثلاثة موظفين سامين: يعينون بمرسوم حكومي بناء على كفاءتهم وخبرتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية، كما يتم تعيين ثلاثة مستخلفين ليحلوا محل الموظفين المذكورين عند اقتضاء الحاجة لذلك (الغياب)، ويمارس مجلس النقد والقرض صلاحياته كمجلس إدارة البنك المركزي، ويمارسها كسلطة نقدية.

أ- مهام مجلس النقد والقرض بصفته مجلس إدارة: تتمثل صلاحيات مجلس النقد والقرض في:

- فتح وغلق الفروع والوكالات المصرفية،

- الموافقة على نظام مستخدمي بنك الجزائر مع تحديد سلم رواتبهم، ويصدر الأنظمة التي تطبق على البنك المركزي، ويدعم هذا الإجراء الاستقلالية الكاملة لمؤسسة الإصدار تجاه السلطات العمومية، إذا انه قبل ذلك كانت قواعد البنك المركزي من اختصاص وزارة المالية أو على الأقل خاضعة لموافقتها، [127] (ص131)

- الترخيص بإجراء معاملات ومصالحات،

-يحدد ميزانية البنك المركزي خلال السنة المالية، ويدخل عليها التعديلات التي يعتبرها ضرورية،

- يطلع المحافظ على جميع الأمور المتعلقة ببنك الجزائر،

- يقوم بتوزيع الأرباح ويوافق على التقرير السنوي الذي يقدمه المحافظ لرئيس الجمهورية باسمه،

- يحدد شروط توظيف الأموال العائدة للبنك المركز.

ب- مهام مجلس النقد والقرض بصفته سلطة نقدية: يمارس مجلس النقد والقرض دورا أساسيا كمجلس نقدي له سلطة القرار في المسائل المالية والنقدية التالية:

- إصدار النقد بمراعاة شروط الإصدار (التغطية)، وضبط الكتلة النقدية،

- حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية،

- تنظيم ومراقبة سوق الصرف وغرفة المقاصة،

تحديد شروط إنشاء بنوك ومؤسسات وطنية خاصة، وشروط نشاط البنوك الأجنبية، والترخيص بفتح مكاتب تمثيل لهذه الأخيرة،

- الإشراف على تطوير مختلف عناصر الكتلة النقدية،

- النظم والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية،

- أسس وعمليات بنك الجزائر فيما يخص الخصم وقبول السندات العامة وخاصة تحت نظام الأمانة والرهن مقابل عملات أجنبية أو معادن ثمينة،

- تحديد شروط ممارسة مهن الاستشارة والوساطة في المجال المالي والمصرفي.

ومن صلاحيات مجلس النقد والقرض وضع المعايير النقدية، ثم توكل مهمة الرقابة إلى مراقبين (اثنين) ذوي كفاءات يعينان بمرسوم رئاسي.

oاللجنة المصرفية ودورها في الرقابة: [145] (ص14) اللجنة المصرفية مكلفة بمراقبة المصارف والمؤسسات المالية، ومتابعة مدى تطابق القوانين والأنظمة الخاصة بها، مع توقيع العقوبات على كل مخالفة ترتكبها [146] (ص 115) حيث تتألف هذه اللجنة من: المحافظ ونائبه رئيسا، وقاضيين من المحكمة العليا وعضوين يتمتعان بخبرة في الشؤون المالية والمصرفية خاصة المحاسبية معينين من طرف رئيس الحكومة، باقتراح من وزير المالية.

وتتمثل مهام اللجنة المصرفية فيما يلي:

- تأمر اللجنة المصرفية بإجراء الرقابة على أساس القيود والمستندات، ويمكن إجراء الرقابة في مراكز البنوك والمؤسسات المالية،

- يمكن للبنك المركزي أن ينظم وحدة إدارية خاصة للرقابة مكلفة بذلك، ويمكن له أن يبوح بالسر المهني للجنة المصرفية، كما يمكن أن تمتد الرقابة إلى الشركات المتفرعة عن الشركات الجزائرية والموجودة في الخارج في إطار اتفاقات دولية، [147] (ص 18)

- إذا خالفت البنوك أو المؤسسات المالية إحدى الأحكام القانونية أو التنظيمية تمارس اللجنة المصرفية صلاحيتها في تسليط العقوبات التالية: [148] (ص19) التنبيه، اللوم، المنع من ممارسة بعض الأعمال، وإلغاء الترخيص بممارسة العمل.

oمركز المخاطر: هي لجنة مكلفة بتسيير البنك المركزي وبجمع أموال المستفيدين من القروض وطبيعة سقف القروض الممنوحة داخليا والمبالغ المحسوبة في الضمانات المقدمة مقابل هذه القروض بعد تحديد المخاطر، ونشير هنا إلى وجود أنواع لهده المخاطر كما يلي:

أ- خطر خاص ببعض المؤسسات التي تعاني من نقص الموارد والتي لا تملك رؤوس أموال متحركة كافية، فالخطر هنا يتعلق بنوع العمليات الممولة وقيمتها.

ب- الخطر القطاعي: ويشمل التغيرات المفاجئة المؤدية لحدوث تغير شروط الاستغلال في التجارة والصناعة كانهيار الأسعار والتحولات في طرق الصناعة.

جـ- الخطر العام: ويتعلق بحدوث تغير مفاجئ في النظم السياسية او الاقتصادية أو الأحداث الطبيعية التي قد تسبب خسائر هامة للمؤسسات.

ويهدف إنشاء مركز المخاطر إلى:

- تركيز وتجميع المعلومات في خلية واحدة تقع على مستوى بنك الجزائر،

- ولتحقيق هذا الهدف ألزم بنك الجزائر البنوك والمؤسسات المالية المتعاطية للقروض بالانضمام إلى مركزية المخاطر،

- حماية مصالح المودعين، وضمان حسن سير النظام المصرفي وضمان السيولة.

السياسة النقدية

لقد أعاد القانون 90-10 المعلق بالنقد والقرض الاعتبار للسياسة النقدية كمتغير أساسي في الاقتصاد بعدما كانت مهمشة ومغيبة خلال ثلاثة عقود من الزمن، ولذلك أعيدت للبنك المركزي وظائفه ومهامه التقليدية، هذا الأخير الذي يضمن السير الحسن للسوق النقدية من خلال تدخله بالأدوات المباشرة وغير المباشرة (معدل

الخصم، سياسة السوق المفتوحة). [129] (ص188)

في الفترة الممتدة مابين 1992 و1993، واصلت الأدوات المباشرة للتسيير في إنشاء دعائم السياسة النقدية والمتمثلة في:

- تأطير القروض الممنوحة وتحديد سقف إعادة الخصم للمصارف التجارية،

- تحديد سقف القروض المصرفية الموجهة لـ:23 مؤسسة عمومية كبيرة خاضعة لإعادة الهيكلة المالية. [128] (ص212)

وفي هذه الفترة، تم تطبيق نوع من تحرير السياسة النقدية؛ إذ توقف بنك الجزائر سنة 1992 عن فرض حدود قصوى ائتمانية على إقراض البنوك التجارية، وبدأ في الاعتماد تماما على إعادة تمويل الاقتصاد. [126] (ص58)

وفي نهاية سنة 1993 تم توجيه جزء من إعادة تمويل المصارف التجارية نحو السوق النقدي بسبب عدم كفاية السيولة المصرفية، وهذا الإجراء، يؤدي إلى الرفع من تكلفة القروض الملزمة بها المؤسسات، ورغم هذه الإجراءات، بقيت السياسة النقدية تعتمد على أدوات التسيير المباشرة، وخاصة على تحديد سقف إعادة التمويل لكل مصرف تجاري على حدة، كما تم توسيع السوق النقدي بإدماج المؤسسات المالية غير المصرفية مثل شركات التأمين، والتي سُمح لها بإقراض أموالها الزائدة. [09] (ص166)

وفيما يتعلق بتسيير معدل الفائدة، فقد سجلت هذه الفترة ارتفاعا مقارنة بفترة التسيير المخطط للاقتصاد، ونشير هنا إلى أن الدولة كانت تهدف خلال الفترة 1990-1993 إلى إرجاع معدلات الفائدة الحقيقية موجبة، أي تكون معدلات الفائدة أعلى من معدلات التضخم.

وصفوة القول، أن السياسة النقدية خلال 1992-1993 كانت توسعية، وهدفت بصفة أساسية إلى تمويل عجوزات الميزانية الضخمة واحتياطات الائتمان لدى المؤسسات العامة.

هذا وقد استعملت الجزائر أدوات أخرى للسياسة النقدية تمثلت فيما يلي:

الاحتياطي القانوني

من بين السياسات التي يستعملها البنك المركزي في مراقبة سيولة الاقتصاد نجد الاحتياطات الإجبارية (القانونية)، ويقصد بها إجبار البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من الودائع في حساب دائن لديه، وتعتبر

الولايات المتحدة الأمريكية أول من استعمل هذه التقنية، وذلك سنة 1913. [148] (ص27)

ويستعمل البنك المركزي هذه السياسة لإحداث التوازن النقدي المحلي، برفع نسبة الاحتياطي القانوني في حالة التضخم وبخفضها في حالة الانكماش، [129] (ص128) وقد استعملت الجزائر معدل الاحتياطي القانوني بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10، والذي لا يمكن أن يتعدى 28% من المبالغ المعتمدة كأساس لاحتسابه، إلا انه يجوز للبنك المركزي أن يحدد نسبة أعلى في حالة الضرورة المثبتة قانونا.

إن أي نقص في الاحتياطي القانوني يعرض البنوك والمؤسسات المالية إلى غرامة قدرها 01% من المبلغ الناقص، وقد فرض البنك المركزي الاحتياطي الإجباري على البنوك التجارية بـ02% لأول مرة بموجب التعليمة 94-73 الصادرة في 28 نوفمبر 1994. [91] (ص84-85)

لقد حدد الأمر (règlement) رقم 04-02 المؤرخ في 04 مارس 2004 شروط تكوين الاحتياطات الإجبارية الدنيا، حيث نصت المادة الرابعة منه أن: «الاحتياطي القانوني للمصارف يتكون من مجموع مستحقاتها سوء تلك التي تم جمعها أو قرضها بالدينار، والمستحقات المرتبطة بالعمليات خارج الميزانية باستثناء المستحقات تجاه بنك الجزائر، والمستحقات التي تم قرضها من طرف مصارف أخرى يمكن أن يتم خصمها في الشروط المحددة من طرف بنك الجزائر»، كما نصت المادة 05 من نفس الأمر على أن نسبة الاحتياطي الإجباري لا يمكن أن تتعدى نسبة 15%، ويمكن أن تكون معدومة، [150] (ص11)

أما بالنسبة لمعدل غرامة التأخر فهو محدد بالتعليمة رقم 02-04 المؤرخة في 13 ماي 2004 والمتعلقة بنظام الاحتياطي القانوني، وذلك في المادة 05، التي تنص على أن معدل الغرامة على المصارف غير المكونة للاحتياطي القانوني، أو المكونة بمعدل غير كاف تكون كما يلي: [151] (ص11)

$$Pt = (Bi \times Ni \times Pi)/360$$

حيث تمثل:

Pt : الغرامة على عدم استيفاء الاحتياطي القانوني،

Bi : متوسط مجموع موجودات الاحتياطات غير المكونة،

Ni : عدد الأيام خلال فترة التكوين،

Pi : معدل الغرامة.

عمليات السوق المفتوحة

تتمثل عمليات السوق المفتوحة في قيام البنك المركزي ببيع أو شراء السندات الحكومية وغيرها في أسواق رأس المال والسوق النقدية، ويتدخل البنك المركزي في السوق النقدية بائعا أو مشتريا للأوراق المالية والذهب والعملات الأجنبية، وكذا السندات العمومية وأذونات الخزينة رغبة منه في ضخ السيولة أو امتصاصها، وهذا ما يؤدي في نفس الوقت إلى ارتفاع معدلات القاعدة أو انخفاضها. [91] (ص90)

وفي الأخير يمكن تمثيل هيكل النظام المصرفي الجزائري بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10 من خلال الشكل التالي:

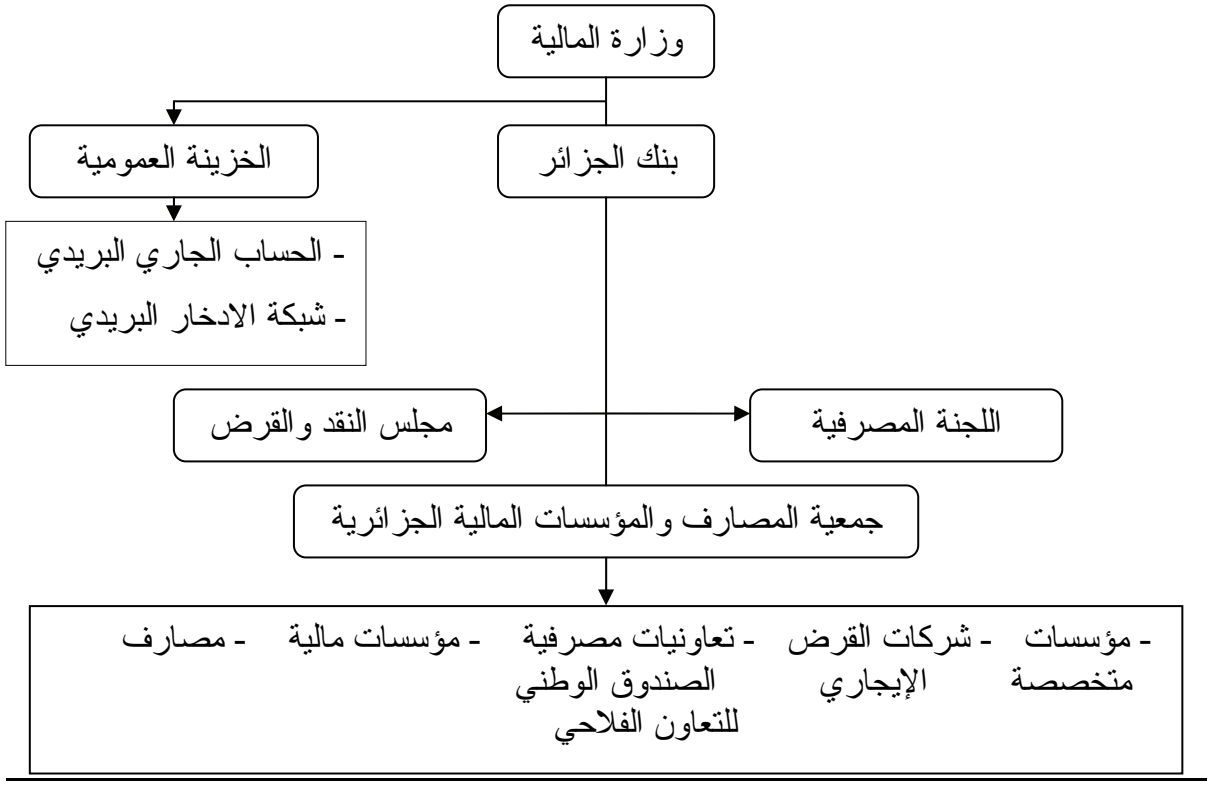

شكل رقم (04): هيكل النظام المصرفي الجزائري بعد صدور قانون النقد والقرض 90-10. [140] (ص46)

3.1.4.تعديلات قانون النقد والقرض 90-10

لقد ظهرت في قانون النقد والقرض عدة نقائص مما استوجب إحداث تعديلات من خلال القوانين المعدلة والمتممة التي صدرت في سنتي 2001 و2003.

1.3.1.4 أداء قانون النقد والقرض في الجهاز المصرفي الجزائري.

يتجلى أداء قانون النقد والقرض 90-10 في الجهاز المصرفي في تكييف وضعية البنوك العمومية الموجودة مع نصوص القانون، وتطبيق القواعد الاحترازية، وظهور مؤسسات كآلية وبنوك جديدة بعد صدور القانون مباشرة.

فحسب القانون قام بنك الجزائر بإعداد الإجراءات التطبيقية التي تخص الترخيص ونظام المحاسبة الذي تلتزم البنك بإنشائه، وقد أمرت بعض البنوك حسب القانون باستكمال الشروط للحصول على اعتماد، ومن هذه الشروط نجد تلك المتعلقة بالحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي الذي يجب أن توفره البنوك والمقدر بـ: 500 مليون دينار جزائري بالنسبة للبنوك و100 مليون دينار جزائري بالنسبة للمؤسسات المالية، والشروط المتعلقة بمطابقة القوانين الأساسية للبنوك مع القانون المتعلق بالنقد والقرض، واحترام نسبة الملاءة، والتي قدرت في الجزائر بـ:4 % سنة 1995، ثم ارتفعت إلى 8% سنة 2000 حسب ما قررته لجنة بازل.

وان البنوك العمومية الجزائرية وجدت نفسها بعيدة عن تطبيق قانون النقد والقرض 90-10، فبعد صدوره بـعشر سنوات لم تحصل كل المصارف العمومية على الاعتماد بمقتضى المادة 203 من هذه القانون، وقد كانت حالتها كما يلي: [145] (ص14)

- عدل الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط قانونه العضوي سنة 1998 وفق المادة 202 من قانون النقد والقرض 90-10، والتي تنص: «يجب على البنوك والمؤسسات المالية العامة في الجزائر وكذلك البنك الجزائري للتنمية والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط أن تطابق قوانينها الأساسية مع أحكام هذا القانون، وترفع رؤوس أموالها عند الاقتضاء لتصبح موازية للحد الأدنى لرسا المال الذي سيقرر بالنظام الذكور في المادة 201 وذلك خلال اجل ستة أشهر اعتبارا من تاريخ إصداره». [151] (ص97)
- البنك الوطني الجزائري (BNA) سنة 1995، [145] (ص14)
- القرض الشعبي الجزائري (CPA)سنة 1997، [09] (ص171)
- بنك التنمية المحلية (BDL) سنة 2001، [145] (ص14)
- منح الاعتماد لكل من البنك الخارجي الجزائري (BEA) والبنك الجزائري للتنمية الريفية سنة 2002. [09] (ص171)
- كما تم اعتماد الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA) سنة 1997 للقيام بالعمليات المصرفية، وهو ما يتناقض مع إحدى المواد التي جاء بها القانون 90-10؛ والتي توجب على المصارف أن يكون لها القانون الأساسي لشركات الأسهم، في حين أن هذا الصندوق هو عبارة عن تعاضدية تدخل قانونا في فئة الجمعيات التي لا تهدف إلى تحقيق الربح. [09] (ص171)

وإذا أردنا تقييم أداء هذه البنوك واثر القانون عليها، نجد أن هذه البنوك لا تتوفر فيها شروط الاعتماد، وذلك بالنظر إلى عدة جوانب: [146] (ص14)

- مسك الحسابات: فقد اصدر مجلس النقد والقرض لائحتين، تتعلق الأولى بنظام الحسابات والثانية بإجراء المحاسبة التي يجب على البنوك العمل بها.
- وسائل الدفع: أشارت نصوص بنك الجزائر إلى استعمال الصك، التحويلات وإذن الدفع، غير أن هذه الوسائل بقيت غير مستعملة إلا بشكل محدود جدا، وذلك لعدة أسباب منها ما هو راجع إلى طبيعة المتعاملين الاقتصاديين، منها ما هو متعلق بوجود نقائص في الجهاز المصرفي نفسه.
- تطبيق القواعد الاحترازية للجنة بازل: والتي تهدف إلى الحفاظ على استقرار النظام المصرفي العالمي، وتتعلق بجوانب عديدة مثل التركيز على المخاطر الائتمانية وتطبيق معيار كفاية رأس المال، حسب هذه اللجنة يجب أن تصل مخصصات المخاطر إلى 12,5% من مبلغ الأموال الخاصة للبنك مرجحة بأوزان مخاطرها.

وإذا نظرنا إلى حاجة البنوك الوطنية نجد أنها ليس بمقدورها أن تصل إلى تطبيق مقررات لجنة بازل، وهذا ما يؤكد أن هذه البنوك موجودة بشكل فعلي ولكنها لا تطبق أحكام قانون النقد والقرض، هذا الأخير تعرض إلى تعديلين مهمين سنتي 2001 و2003.

2.3.1.4.تعديلات سنة 2001

لقد تم تعديل بعض أحكام قانون النقد والقرض المتعلقة بإدارة ومراقبة بنك الجزائر سنة 2001 من خلال الأمر 01-01 الصادر في تاريخ 27 فيفري 2001، ومن أهم التعديلات التي جاء بها الأمر ما يلي: [152] (ص04)

- **تعديلات مست محافظ البنك المركزي ونوابه**

حيث تم تعديل نص المادة 19 من قانون النقد والقرض 90-10 بنص المادة 02 من الأمر 01-01 والتي تنص: «يتولى تسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته على التوالي: محافظ يساعده ثلاثة (03) نواب محافظ ومجلس الإدارة ومراقبان».

كما تم تعديل أحكام الفقرتين الأولى والثانية من المادة 23 من القانون 90-10 بالمادة 03 من الأمر 01-01 والتي تنص: «لا تخضع وظائف المحافظ إلى قواعد الوظيف العمومي وتتنافى مع كل نيابة تشريعية أو مهمة حكومية أو وظيفة عمومية، لا يمكن للمحافظ ونواب المحافظ أن يمارسوا أي نشاط أو وظيفة أو مهنة مهما تكن أثناء ممارسة وظائفهم، ماعدا تمثيل الدولة لدى مؤسسات عمومية دولية ذات طابع مالي أو نقدي أو اقتصادي».

- تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين:

لقد هدفت تعديلات الأمر 01-01 إلى تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين هما:

- مجلس الإدارة: يتكون مجلس إدارة بنك الجزائر بموجب الأمر رقم 01-01 من نفس أعضاء مجلس النقد والقرض المنشأ بقرار القانون 90-10 سوى أن الأمر 01-01 قد ألغى مدة التعيين المنصوص عليها في القانون 90-10 والمقدرة بستة سنوات للمحافظ وخمس سنوات للنواب، [128] (ص176) وهو ما أدى إلى الحد من استقلالية بنك الجزائر.
- مجلس النقد والقرض: احدث الآمر رقم 01-01 الصادر في سنة 2001 تعديلات في مجلس النقد والقرض على مستويين:

أ- على مستوى المهام: لم يعد مجلس النقد والقرض مكلفا بإدارة وتنظيم البنك المركزي،

ب- على مستوى الأعضاء: يتكون مجلس النقد والقرض حسب المادة 10 من الأمر 01-01 من:

- أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر،
- ثلاث شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل الاقتصادية والنقدية بموجب مرسوم رئاسي.

وحسب نفس المادة، يجتمع المجلس مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر باستدعاء من رئيسه، مع ضرورة حضور ستة من أعضائه لعقد الاجتماع، وتسري القرارات بموافقة الأغلبية البسيطة للأصوات، وفي حالة التعادل يكون صوت الرئيس مرجحا، ويشترط حضور أي عضو بعينه (لا يفوض من ينوب عنه) في اجتماعات المجلس.

3.3.1.4. تعديلات سنة 2003

لقد أدى انهيار مصرف آل خليفة، وكذلك البنك التجاري والصناعي (BCIA) إلى دق ناقوس الخطر، حيث سارعت السلطات العمومية إلى تعديل القانون رقم 90-10 بالأمر رقم 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، وقد استجابت إعادة صياغة النص الجديد للقانون المصرفي والمالي إلى ثلاثة شروط: [140] (ص25-26)

- تكوين عدد مهم من المشرفين الأكفاء لحساب بنك الجزائر،
- وجود نظام معلوماتي يسمح بطريقة تقنية بتحويل المعلومات كاملة، بسرعة وبأمان،
- تمويل الاقتصاد بموارد السوق، مسندا إلى نظام مصرفي قوي.

- أهداف الأمر 03-11

يهدف النص الجديد والمشرع للنشاط المصرفي والمالي إلى ثلاثة أهداف أساسية، وهي: [140] (ص24)

- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل: وذلك من خلال عدة إجراءات منها:
- الفصل بين الإدارة ومجلس النقد والقرض،

- توسيع صلاحيات المجلس الذي تحول له الصلاحيات في مجال السياسة النقدية وسياسة الصرف والتنظيم والإشراف،

o تعزيز التشاور في الأمور المالية بين بنك الجزائر والحكومة من خلال: [09] (ص175)

- نشر تقارير اقتصادية ومالية دورية لإعلام مختلف المؤسسات الدولية،

- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية مكلفة بإدارة الأرصدة الخارجية والمديونية الخارجية،

- تحقيق سيولة (مرونة) أفضل في تداول المعلومات المالية،

- إتاحة تسيير نشط للمديونية العمومية.

o توفير حماية أفضل للمصارف ولمدخرات الجمهور: وذلك من خلال:

- تعزيز شروط اعتماد المصارف وكذا مسيريها،

- زيادة الجزاءات والعقوبات المفروضة على مخالفي القانون المصرفي أثناء قيامهم بمهامهم المصرفية،

- تقوية حقوق جمعية المصارف والمؤسسات المالية، واعتماد هذه الهياكل من طرف بنك الجزائر،

- تقوية شروط عمل مركز المخاطر.

 أهم التعديلات التي جاء بها الأمر 03-11

من المواد المعدلة للقانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض بالأمر رقم 03-11 ما يلي:

- الأمر المتضمن إمكانية رهن الودائع بالذهب مقابل تسبيق يهدف إلى لتسيير النشيط للمديونية الخارجية وهذا حسب المادة 39 من الأمر .

- رغم مجهودات الدولة التي توجه لتشجيع الاستثمار فإن الأمر قام بإلغاء المادة 71 من القانون 90- 10 التي كانت تسهل الاستثمار المتوسط المدى .

- تمنع بعض المواد من قانون 90-10 كل الأشخاص عدا البنوك والمؤسسات المالية من ممارسة عمليات

- البنك والقرض، وقد رفع المنع في هذا الأمر عن الخزينة والمصالح المالية للبريد والاتصالات السلكية واللاسلكية، ولكن الأمر لم يرفع المنع إلا على الخزينة العمومية.

- إلغاء دور بنك الجزائر [153] (ص15) في الرقابة على أموال المحروقات الناتجة عن الصادرات اليومية للنفط.

2.4. انعكاسات اتفاقيات الجزائر الدولية على نظامها المصرفي.

لقد شهد الوضع الاقتصادي و المالي الجزائري تدهورا شديدا سنوات الثمانينات وبخاصة بعد الأزمة النفطية لسنة 1986، و قد تزامن ذلك مع تردي الأوضاع السياسية في الجزائر مع نهاية الثمانينات، وفي هذه الظروف الصعبة وجدت الجزائر نفسها مجبرة على إمضاء اتفاقيات مع صندوق النقد الدولي" FMI" ،

تقضي بالتصحيحات الهيكلية و النقدية، وفي ظل تزايد موجة التكتلات الدولية اتجهت الجزائر نحو إجراء مفاوضات مع الاتحاد الأوروبي من أجل الشراكة.

وكون الجهاز المصرفي الجزائري العنصر المحرك للاقتصاد الوطني فقد تأثر بشكل مباشر، و سوف نحاول من خلال هذا المبحث أن نتطرق إلى آثار اتفاقيات الجزائر الدولية على نظامها المصرفي.

1.2.4. انعكاسات الاتفاقيات مع FMI على النظام المصرفي الجزائري:

يبين الجدول الموالي طبيعة تعاملFMI مع الجزائر

جدول رقم (23): اتفاقيات FMI مع الجزائر[154] (ص 102)

الوحدة : مليون DTS

تاريخ الاتفاقية	مدة الاتفاق	طبيعة الاتفاقية	المبلغ
1989/05/31	سنة	اتفاقية تثبيت ـ تسهيل تمويلي تعويضي	315,2 -155,7
1991/06/27	سنة	اتفاقية تثبيت	300
1994/05/27	سنة	اتفاقية تثبيت	270 ,70
1995/05/22	3سنوات	تسهيل ممدد ـ تسهيل تمويلي تعويضي	457-1169,28

1.1.2.4 الاستعداد الائتماني الأول (ماي 1989).

لجأت الجزائر إلى صندوق النقد الدولي على الأقساط المرتفعة في إطار اتفاق التثبيت في 1989/05/31، حيث وافق FMI على تقديم 155.7 مليون DTS وقد استخدم المبلغ كليا كشريحة واحدة في الفترة المذكورة، [155] (ص76) كما استفادت الجزائر أيضا من تسهيل تمويل تعويضي قيمة 315.2 مليون DTS.

يهدف هذا الاتفاق أساسا إلى ضبط الاقتصاد بالتحكم في المجمعات الاقتصادية الكبرى من خلال مراقبة الأسعار وبخاصة سياسة سعر الصرف، حيث نصت رسالة النية المؤرخة في 1989/03/28 على: العمل على تطبيق سياسة سعر صرف مرنة تشجع إحلال السلع المحلية محل الواردات وتشجيع الصادرات ،بالإضافة إلى تكوين احتياطات الصرف المناسبة، والعمل على توحيد تدريجي سوقي الصرف الرسمي والموازي خلال 3 سنوات.

لقد كان من الضروري تحويل القطاع المصرفي من مجرد ناقل للأموال من الخزينة إلى المؤسسات العمومية إلى نظام مصرفي يهتم أساسا بتعبئة الموارد وتخصيصها، وقد عزز هذا التحول استخدام أدوات السياسة النقدية القائمة على أساس السوق، وتحرير أسعار الفائدة ، والتحرير التدريجي لمعاملات الحساب الجاري، وفي هذا الإطار قامت الحكومة بإلغاء التخصص المصرفي، والسماح للمؤسسات المالية بالعمل في مختلف المجالات.

ومن أجل تنفيذ هذا الاتفاق اتبعت السلطات مجموعة من الإجراءات تمثلت فيما يلي:

انتقال سعر صرف الدينار من4.85 دج للدولار الواحد في نهاية سنة 1987إلى 12.19للدولار نهاية 1999 ، ثم ارتفاع إلى21.39 دج سنة1991 [156] (ص107)

شهدت الكتلة النقديةM2 نمو بين سنتي 1989 و1990 بنسبة11.32% ، في حين تغير الناتج الداخلي الخامPIB بمعدل80% فقط وهو ما بين وجود تباعد بين المؤثرات النقدية والمؤشرات العينية.وهو ما يؤدي إلى وجود كتلة نقدية غير مغطاة (بدون مقابل) [157] (ص179) .وهو الشيء الذي أدى إلى ارتفاع نسبة التضخم، حيث سجل ارتفاعا من 9.3% سنة 1989 إلى 17.9%سنة 1990. [129] (ص190)

كما أنخفض مستوى النشاط الاقتصادي في الجزائر بنسبة 9.3% سنة 1990، وتراجع الاستهلاك الإجمالي بـ:5% في نفس السنة، يضاف إلى ذلك عجز في ميزان رؤوس الأموال قدر بـ440$، وارتفعت القروض المقدمة للاقتصاد بـ18% ،ثم أن نسبة التسرب النقدي – العملة خارج المصارف- بلغت نسبة 12.57%. [158] (ص148)

2.1.2.4 الاستعداد الائتماني الثاني (جوان 1991).

تحصلت الجزائر بموجب هذا الاتفاق علىDTS300 مقسمة إلى أربع أقساط ،تمكنت الجزائر من سحب الأقساط الثلاث الأولى بتواريخ:جوان،سبتمبر وديسمبر على التوالي من سنة 1991،بينما تم تجميد القسط الرابع من طرف FMI والذي كان من المقرر سحبه في مارس 1992 وذلك لعدم احترام بنود الاتفاق من

طرف الحكومة الجزائرية. [09] (ص179)

أهداف الاتفاق: [155] (ص178)

يهدف هذا الاتفاق إلى ما يلي :

- تحرير التجارة الخارجية والداخلية، ومن خلال العمل على تحقيق قابلية تحويل الدينار،
- ترشيد الإستهلاك والادخار عن طريق القضاء على التحديد الإداري لأسعار السلع والخدمات، [159] (ص20)
- الحد من تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.

ولتحقيق هذه الأهداف اتخذت السلطات الجزائرية عدة إجراءات نذكر منها مايلي:

- تخفيض قيمة الدينار بالنسبة للدولار الأمريكي بنسبة22% سنة1991، [160] (ص07)
- رفع تكلفة القروض الممنوحة وتحديد هوامش قصوى للقروض الممنوحة للقطاع العام،
- تحرير شبه تام للأسعار الداخلية ورفع الدعم عن بعض الموارد الأساسية، وبذلك انتقلت الكثير من السلع من نظام الأسعار الجزائية إلى الأسعار ذي الهوامش القصوى، وأخرى انتقلت من نظام الأسعار ذي

الهوامش القصوى إلى نظام الأسعار المصرحة الحرة، وذلك بداية من الثلاثي الأول من سنة 1991 ، [127] (ص195)

ـ الحد من الكتلة النقدية M2 ،وجعلها في حدود 41 مليار دج،

ـ تقليص الفرق الموجود بين أسعار صرف السوق الرسمية، والموازية على أن لا يتجاوز هذا الفرق25%، [09] (ص180)

ـ تعديل معدلات المطبقة في إعادة التمويل،

ـ تأطير القروض الممنوحة للمؤسسات غير المستقلة.

نتائج الاتفاق:

ـ توسع العجز في ميزان رؤوس الأموال والذي بلغ 1.23 مليار دولار أمريكي،

ـ استمرار انخفاض قيمة الدينار،.

ـ استمرار سلبية معدل الفائدة الحقيقي (-)،

ـ ارتفاع التكلفة المتوسطة لإعادة التمويل لدى" بنك الجزائر" على14%.

ـ توسع إعادة التمويل لدى بنك الجزائر بنسبة 66% [157] (ص183) وتحول الكتلة النقدية M2 من 11.3% سنة1990إلى21.3سنة1991،

تراجع معدلات السيولة إلى 53%، بعدما كان 64 % في سنة1990 وارتفاع معدلات التضخم، حيث بلغ سنة 1992 بنسبة 31.7 %وهو ما يؤكد التعامل بسعر فائدة حقيقي. [129] (ص190)

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن السياسة النقدية خلال هذه الفترة لم تكن فعالة وهو ما تبينه الأرقام المسجلة.

3.1.2.4 الاستعداد الائتماني الثالث (افريل 1994).

أسفرت المفاوضات مع صندوق النقد الدولي إلى إبرام عقد اتفاق في 12 أفريل 1994 .ما يتعلق ببرنامج الاستقرار الاقتصادي مؤكد باتفاق ستانديباي (STAND-BY) مدة الاتفاق سنة واحدة ابتداء من 1994/04/01، وقد تحصلت الجزائر بموجب هذا الاتفاق على270.70 مليون DTS. [155] (ص103)

يهدف هذا إلى ما يلي:

ـ الحد من توسع الكتلة النقديةM2 بتخفيض حجمها21 % سنة 1993 إلى 14% سنة1994، وذلك من أجل التحكم في التدفقات النقدية من خلال البحث عن أسعار فائدة حقيقية موجبة.

ـ تحرير معدلات الفائدة المدينة للمصارف، مع رفع معدلات الفائدة الدائنة على الادخار من أجل إحداث منافسة على تعبئة الادخار المالي،

ـ محاولة تحقيق الاستقرار المالي بخفض معدل التضخم إلى أقل من 10%،

ـ جعل معدل تدخل البنك المركزي في السوق النقدية عند مستوى 20%،

ـ تخفيض سعر صرف الدينار بـ: 40.17% و انتقاله من 25 دج إلى 36 دج للدولار الواحد.

ـ القضاء على عجز الميزانية أو على الأقل التقليص منه،

ـ رفع احتياطات الصرف،

ـ جعل معدل السحب على المكشوف للمصارف على البنك المركزي يعادل 24%،

ـ توفير الشروط اللازمة لتحرير التجارة الخارجية ، و الانضمام على المنظمة العالمية للتجارة .

وعن النتائج التي حققها هذا الاتفاق فهي كما يلي:

ـ سجل الناتج المحلي الخام PIB نموا سلبيا قدره 0.40%، في حين كان المعدل المقدر للنمو موجبا في حدود03%،

ـ ارتفاع أسعار خدمات النقل، الهاتف، والبريد ما بين 20% و30%،

ـ تخفيض إجمالي النفقات بمبلغ 25.7مليار دولار وهذا ما أدى إلى تخفيض العجز الكلي في الميزانية العامة بالنسبة إلى PIB إلى 4.4% مقابل 5.7% المقدرة في البرنامج الحكومي، وقد تم تمويل هذا العجز من إعادة الجدولة للديون الخارجية،

ـ تمكنت الحكومة من تخفيض مديونيتها اتجاه الجهاز المصرفي بمبلغ 22 مليار د ج،

ـ ارتفاع الائتمان المحلي بنسبة 10% عام 1994، مقابل زيادة قدرها 14.2% كانت مقررة في البرنامج، وهذا ما يفسر تباطؤ النمو في الائتمان المحلي للقطاعات الاقتصادية،

ـ ونتيجة لتحسن وضع الميزانية، تقلصت القروض المصرفية الموجهة إلى الحكومة بحوالي 53.5 مليار دينار. [157] (ص111)

و من خلال ما سبق يتبين لنا نية الدولة في الاتجاه نحو نظام مالي يعتمد على آليات السوق، اللجوء إلى أدوات السياسة النقدية غير المباشرة، وهذا ما يفسر ارتفاع معدلات الفائدة سنة 1994، وإلغاء السقوف على الفوائد المدينة، و السقوف على الفائدة في السوق النقدية بين المصارف، كما تم فرض نسبة 25% كاحتياطي إلزامي على كافة الودائع بالعملة الوطنية ، و في نفس الوقت باشرت الخزينة بإصدار سندات بأسعار فائدة 16.5%...

4.1.2.4. الاستعداد الائتماني الموسع (1995/05- 1998/05).

بعد نهاية تنفيذ البرنامج الذي تم عقده مع FMI لمدة 12 شهر بصفة مرضية للصندوق، وافق هذا الأخير على تقديم قرض للجزائر في إطار الاتفاقيات الموسعة للقرض، مدته 03 سنوات بمبلغ قدره 1.169.28 مليون DTS.

يهدف هذا الاتفاق إلى ما يلي:

- تحقيق معدلات نمو عالية، بتحقيق معدل حقيقي متوسط للناتج المحلي الخام PIB خارج المحروقات بما يعادل 5% خلال فترة البرنامج، وذلك من أجل امتصاص اليد العاملة،
- الوصول بمعدل التضخم إلى المعدلات المحققة في الدول الصناعية ،
- التخفيض التدريجي لعجز الميزان التجاري و انتقاله من 6,9% من PIB لسنة 95/94 إلى 2,2% من PIB لسنة 98/97،
- تقليص آثار التصحيح الهيكلي على الطبقات المحرومة،
- تحقيق استقرار أسعار الصرف، والعمل على تحويل الدينار الجزائري من أجل إتمام المعاملات التجارية،
- رفع القيود الجمركية وتحرير التجارة الخارجية،
- ترقية الادخار الوطني بـ:5, 5 % بالنسبة إلى PIB للفترة 95/94 و98/97.

وعن النتائج المحققة من خلال هذه الاتفاقية نذكر مايلي :

- ارتفاع تدريجي لمعدل نمو الناتج المحلي الخام الحقيقي، حيث انتقل من 01 % سنة 1994 إلى4,30 سنة 1996،
- تخفيض نسبة عجر ميزانية الإدارة المركزية من 8,7 % من ال PIB لسنة 1993إلى 1,4% سنة 1995، إلى 0,3% سنة 1996،
- التقليص التدريجي لاحتياطات الصرف الرسمية حيث انتقلت من,2,00 مليار دولار سنة 1995 إلى 4,23 مليار دولار سنة 1996 ، إلى 8,05 مليار دولار سنة 1997،
- تقليص معدلات التضخم حيث انتقل من 39% سنة 1994، إلى 15% في أواخر 1995.

2.2.4. انعكاسات اتفاقية الشراكة الأورو-متوسطية على النظام المصرفي الجزائري

يعتبر قانون النقد و القرض أول منظم للاستثمار الأجنبي، وكذلك لحركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج في ظل التوجه نحو الانفتاح الاقتصادي ، وفي هذا الصدد دخلت الجزائر في مفاوضات مع الاتحاد الأوروبي من أجل الانضمام إليه، هذه الأخيرة ترتب عليها تبعات مست القطاع المصرفي الجزائري تملت أساسا في برنامج MEDA.

1.2.2.4. تنظيم قانون النقد و القرض للشراكة والاستثمار الأجنبي.

في إطار تحرير التجارة الخارجية، وتحرير نظام الاستثمار الأجنبي، وحرية إقامة المصارف الأجنبية بالجزائر، جاء قانون النقد والقرض 10/90 و الذي نص على ما يلي:

- إمكانية الترخيص بالمساهمات الأجنبية في المصارف و المؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري، وذلك بالنسبة للدول التي تمنح المعاملة بالمثل للرعايا الجزائريين، [161] (ص 09)
- أيضا في إطار المعاملة بالمثل، يمكن أن يمنح مجلس النقد والقرض ترخيصا بفتح فروع للمصارف و المؤسسات المالية بالجزائر، [162] (ص 18)

و يقتضي مبدأ المعاملة بالمثل في حالة اعتماد أي دولة غير عضو في الاتحاد الأوروبي، في حالة ما إذا كان الشريك من إحدى دول الاتحاد الأوروبي، السماح لهذه الدولة بإنشاء مصرف أو فتح فرع في إحدى دول الاتحاد، كما يحق لهذا المصرف أو الفرع مزاولة نشاطه في كافة دول الاتحاد الأوروبي، وبالمقابل تمنح الدولة المعنية الحق لكافة دول الاتحاد بإنشاء مصرف أو فتح فروع لها،[163](ص20)

- منح حرية تنقل رؤوس الأموال الأجنبية من و على الخارج لتمويل مشاريع اقتصادية، كما يمكن تحويل الناتج و المداخيل و الفوائد وغيرها من الأموال المتصلة بالتمويل المنصوص عليه في المادة 183 من القانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض وتتمتع بالضمانات المحفوظة في الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها الجزائر، [165] (ص 35)
- المساواة بين البنوك المحلية و الأجنبية فيما يخص شروط منح الاعتماد (الترخيص) ، وذلك بنص المادة 133 من القانون 10/90 : " يجب أن تخص المصارف و المؤسسات المالية الكائن مقرها الرئيسي في الخارج لفروعها في الجزائر مبلغا موازيا على الأقل للرأسمال الأدنى المطلوب تأمينه لدى المصارف و المؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري".

و بهذا يكون قانون النقد و القرض 10/90 قد حدد الإطار التنظيمي الذي يسمح بإقامة شراكة أجنبية.

2.2.2.4.علاقات الجزائر الأوروبية في إطار الشراكة الأورو- متوسطية.

تجسد خلال مؤتمر برشلونة المنعقد في 27-28 نوفمبر 1995 مشروع الشراكة الأورو- متوسطية ، حيث دخلت الجزائر منذ نهاية 1997 في سلسلة من المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي بهدف إبرام اتفاقية شراكة اقتصادية وتجارية واجتماعية ، ويعتبر برنامج MEDA العنصر الأهم في التعاون المالي في إطار الشراكة الأورو- متوسطية ، و الذي ينقسم على مرحلتين :MEDA1 و MEDA2.

وقد بلغ الغلاف المالي المخصص للجزائر في إطار برنامجMEDA1 حوالي 650 مليون إيكو (ECU)، توزعت بين تمويلات من المفوضية الأوروبية بمبلغ 250 مليون إيكو، و قروض من البنك الأوروبي للاستثمار بمبلغ 400 مليون إيكو،

ويهدف اتفاق الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي المنعقد في 2000/12/19 إلى تحديث القطاع المالي الجزائري، وترقية المنافسة بين مؤسسات القطاع المصرفي، و قدرتها على تطوير المؤسسات الخاصة ، و هذا في إطار تشجيع النمو الاقتصادي و العمل بالإضافة إلى تأهيل القطاع المالي و المصرفي و الاقتصاد ككل للاندماج في منطقة الأورو-متوسطي للتبادل الحر كما دلت على ذلك اتفاقية برشلونة.

و يهدف برنامجMEDA1 في إطار إصلاح القطاع المالي و المصرفي إلى ما يلي:

- مطابقة عرض الخدمات مع احتياجات الزبائن، وتحديث نظام المدفوعات من أجل تطوير نوعية الخدمات المقدمة للزبائن،
- إنشاء قطب مرجعي من أجل الإمداد بنموذج يتم من إتباعه من طرف المؤسسات المالية لاستعمال أحسن المعايير،
- تطوير انضباط التسيير عن طريق مراقبة و توجيه التسيير و أعمال المحاسبة.

و يتم تحقيق هذه الأهداف من خلال تطبيق الإجراءات التالية: [141] (ص22)

- دعم هيآت الرقابة،
- تحسين فعالية القطاع المصرفي،
- مساندة متعاملي السوق المالي،
- مساندة إجراءات التكوين المالي و المصرفي.

إن الجانب الايجابي في تعامل المصارف الجزائرية مع الاتحاد الأوروبي في إطار الشراكة الأورو-متوسطية هو تبسيط الصفقات و العقود و العمليات بالعملة الصعبة مع الدول المنخرطة في نظام الأورو ، حيث أن هذا التبسيط (من خلال توحيد العملة المتعامل بها- الأورو-) يسهل إتمام المعاملات المرتبطة بالصفقات و العقود، و بالتالي يتم تخفيض التكاليف، كما أن حالة التغير في عملة تسوية التجارة الخارجية و تحوله نحو الأورو سيؤثر على نوعية الاحتياطات لدى " بنك الجزائر" والمصارف الأخرى [09] (ص195)، وفي المقابل تواجه البنوك الجزائرية مخاطر سعر الصرف.

3.2.4. الآثار المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الجهاز المصرفي الجزائري

إن اتفاقية الجات لها تأثيرات اقتصادية متعدية على مختلف نواحي الأنشطة الاقتصادية و بخاصة على العمل المصرفي ن سواء كانت هذه التأثيرات مباشرة أو غير مباشرة ، ويتوقع أن تتأثر المصارف الجزائرية سلبا ، حيث أن المصارف ذات الكفاءة المتدنية و التكاليف التشغيلية المرتفعة سوف تجد نفسها في وضعية تنافسية صعبة نظرا لأنها تقدم خدمات غير تنافسية مع ما تقدمه المصارف الأجنبية، هذا بالموازاة مع احتدام حدة المنافسة في السوق المصرفية، حيث أنه مع تزايد العولمة المالية تحررت اتفاقية

تحرير الخدمات من القيود التي جاءت بها اتفاقية الجات في جولة أورغواي 1994، وقد اتخذت المنافسة في إطار اتفاقية الخدمات المصرفية ثلاث مظاهر واتجاهات رئيسية:

الاتجاه الأول: المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينها سواء في بالسوق المصرفية المحلية أو السوق العالمية

الاتجاه الثاني: المنافسة فيما بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

الاتجاه الثالث: المنافسة فيما بين البنوك والمؤسسات غير المالية الأخرى على تقديم الخدمات المصرفية.

هذه الاتجاهات أدت إلى احتدام المنافسة في السوق المصرفية في ظل إزالة الحواجز الجغرافية لتلبية احتياجات العملاء لقوة دخول المؤسسات المالية خلاف البنوك إلى السوق المصرفية وخاصة في أسواق الخدمات المالية، ومن المتوقع أن تستمر المنافسة مع دخول شركات التامين وشركات الأوراق المالية ومؤسسات الوساطة المالية وذلك في ظل تزايد الرغبة لتقديم الخدمات المالية التي ترتبط بالنشاط المصرفي.

وإضافة إلى ما سبق يمكن أن تتأثر المصارف الوطنية بما يلي:

- خلق نوع من المنافسة غير المتكافئة بين البنوك الأجنبية والمحلية نظرا لصغر حجمها و تواضع خدماتها،
- إمكانية تحريك المصارف الأجنبية لأموالها وفق مصالحها بما يؤدي إلى نفاذ النقد الأجنبي المتاح،

وبصفة عامة يمكن أن تواجه المصارف الجزائرية في حالة فتح الأسواق أمام المصارف الأجنبية خطر سيطرة هذه الأخيرة على عدد من الخدمات المصرفية، ثم على القطاعات المصرفية المحلية، في المقابل يمكن أن تستفيد السوق المصرفية المحلية من الخبرة و التكنولوجيا الحديثة من خلال الاحتكاك بالمصارف الأجنبية، وهو ما يؤدي في النهاية إلى تحسين الخدمات المقدمة.

3.4.واقع النظام المصرفي الجزائري وإستراتيجية تأهيله لمواجهة المنافسة القادمة

إن التطورات العالمية للصناعة المصرفية والانعكاسات الخاصة بالعولمة تشير إلى أن لها تأثيرا واسعا على الجهاز المصرفي في كل دول العالم ، ومنها الجهاز المصرفي الجزائري. فبسبب طبيعة عملها تتعرض المصارف لكثير من مصادر الخطر نتيجة لأي اضطرابات أو ضغوط في الاقتصاد، في ظل ما يجري من تحالفات واندماجات و خوصصة في عالم البنوك لخلق مؤسسات مالية أكبر وأقوى وتحولها نحو تقديم الخدمات المصرفية الشاملة، وتنويع النشاط المصرفي فإن السؤال المطروح الآن هو من أين تقف البنوك الجزائرية من هذه المتغيرات؟ وما هي متطلبات تأهيل المصارف الجزائرية لمتطلبات العولمة والمنافسة العالمية؟ وللإجابة على هذه التساؤلات نتطرق من خلال هذا المبحث إلى واقع النظام المصرفي الجزائري الذي تستدعي الحاجة إلى تحديثه وتأهيل المصارف الجزائرية في ظل التحديات وتأهيل المصارف الجزائرية في ظل التحديات التي تواجهها.

1.3.4. واقع النظام المصرفي الجزائري:

يتطلب تأهيل النظام المصرفي الجزائري لمواجهة عوامل المنافسة ،تحديد واقع هذا النظام لمعرفة نقاط الضعف والقوة بالإضافة إلى معرفة طبيعة المنافسة التي تواجهها البنوك الجزائرية، وبناء على ذلك نأتي إلى وصف الإصلاحات الضرورية لتكييف النظام المصرفي الجزائري ومتطلبات ظروف المنافسة.

1.1.3.4. مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائري.

سوف نحاول فيما يلي التعرض إلى بعض المؤشرات الخاصة بالبنوك من حيث هيكل الودائع والقروض.

- **هيكل الودائع.**

تعتبر الودائع من أهم موارد البنوك التجارية وهي تنقسم إلى ودائع جارية (تحت الطلب)، وودائع لأجل ولكل نوع صور متعددة ، كما يمكن أن تكون الودائع في شكل نقود يتصرف بها البنك مقابل اعترافه بالدين ،أو في شكل منقولات يديرها البنك لحساب الزبون مع بقاء ملكيتها لهذا الأخير. [165] (ص77)

وفيما يلي جدول نعرض من خلاله هيكل ودائع الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة2000-2004

جدول رقم (24):هيكل ودائع الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة2000-2004 [167](ص 01)

الوحدة :مليون دج

البيان	2000	2001	2002	2003	2004
الودائع تحت الطلب	563.658	661.360	**751.653**	**849.040**	**875.271**
ودائع لدى البنوك	467.502	554.927	**642.168**	**718.905**	**744.395**
ودائع لدى الخزينة	7.066	9.435	**8.843**	**12.945**	**10.350**
ودائع لدى البريد	89.090	96.998	**100.642**	**117.190**	**120.526**
الودائع لأجل	974.350	1.235.006	**1.485.190**	**1.724.043**	**176.522**
ودائع بالدينار	857.420	1.080573	**1.316.433**	**1.553.246**	**1.594.161**
ودائع بالعملة الصعبة	116.930	154.433	**168.757**	**170.797**	**171.063**
المجموع	1.538.008	1.896.366	**2.236.843**	**253.083**	**2.640.495**

نلاحظ من خلال الجدول تطور حجم الودائع تحت الطلب بزيادة قدرها 128.2%خلال الفترة (2004/2000) وهو ما يعكس قدرة البنوك الجزائرية على منح الائتمان متوسط وطويل الأجل، تمثل الودائع لدى البنوك خلال الفترة المشار إليها نسبة85 % تقريبا من الودائع تحت الطلب، تليها الودائع لدى البريد بنسبة13.7% ثم الودائع لدى الخزينة كأضعف نسبة تمثل حوالي 1.2%.

من جهة أخرى بلغ متوسط الودائع لأجل حوالي 89.6 % بالدينار و10.1% بالعملة الصعبة وهو ما عزز ثقة المتعاملين مع المصارف الجزائرية في العملة الوطنية (دج).

- هيكل القروض:

تشكل القروض أهم الاستعمالات لموارد البنوك الجزائرية التي تضمن لها المر دودية مع إمكانيات التوسع

في النشاط وتحقيق الأرباح، وفي المقابل فإنها تخلق العديد من الصعوبات في حالة سوء تسير القرض ومنحها دون اعتبار المعايير الضرورية التي تركز على مردودية الاستثمار الممول أكثر من قيمته ونوعية الضمانات المقدمة في ملف القروض، وفي هذا الجانب تهتم البنوك الجزائرية بشكل أكبر بالضمانات المقدمة أكثر من اهتمامها بكفاءة الاستثمار.

جدول رقم(25):هيكل القروض بالجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة(2004/2000).[166](ص 01)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004
القروض الممنوحة للاقتصاد	993.737	1.078.448	1.266.799	1.830.166	1.535.029
القروض القصيرة الأجل	466.963	513.315	627.980	773.568	828.337
القروض متوسطة وطويلة الأجل	526.774	565.133	638.819	606.598	706.692
قروض القطاع العام	702.013	740.480	715.855	791.694	859.657
قروض القطاع الخاص	291.724	337.968	550.964	588.472	675.373

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه تصاعد حجم القروض الممنوحة للاقتصاد من طرف البنوك حيث بلغت نسبة الزيادة خلال الفترة (2004/2000) حوالي54.5%، تتوزع بشكل متعادل تقريبا بين القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل، وهذا يمكن تفسيره كما يلي:

عدم تفضيل البنوك بين تمويل دورة الاستغلال أو تمويل المشاريع الاستثمارية على الرغم من أن هذه الأخيرة هي المؤشر الأساسي لتحقيق التنمية طويلة المدى

هناك جانب كبير من القروض طويلة الأجل هي في الأصل قروض قصيرة الأجل لم يتم تسديدها فتحولت إلى طويلة الأجل في انتظار ذلك، ويشكل عدم استرداد الديون أهم مشاكل البنوك الجزائرية إذ يؤثر في قدرتها على التوسع في منح الائتمان بما يحقق مردودية أكبر، كما يزعزع درجة الأمان والاستقرار اللازمين لنجاح أي سياسة اقتصادية.

أما فيما يخص توزيع القروض حسب القطاعات فنلاحظ من خلال الجدول السابق تفوق القطاع العام على القطاع الخاص، غير أن فجوة التفوق بدأت تتقلص من سنة لأخرى، حيث انخفضت حصة القطاع العام من القروض من70.64 % سنة2000 إلى56% سنة 2004، وهذا يمكن تفسيره بتوجه الحكومة الجزائرية خلال السنوات الأخيرة الماضية نحو تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار (مشاريع الشباب، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة...).

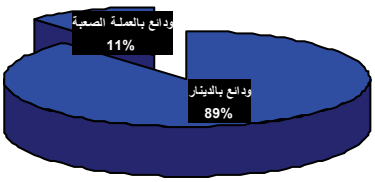

شكل رقم(04): هيكل القروض في الجهاز المصرفي للجزائر. [166] (ص 01)

2.1.3.4. واقع السياسة المصرفية

تتمثل السياسة المصرفية في مجموعة من المبادئ والمفاهيم التي توضع قصد تقيد البنك بها في إعداد برامج وإجراءات الإقراض، والاقتراض (تعبئة الموارد)، حيث يتم الاسترشاد بها للبت في طلبات الإقراض ويتم الالتزام بها في عملية التنفيذ.

- **واقع سياسة الإقراض**

تعتمد سياسة الإقراض المتبعة من طرف البنوك الجزائرية على تحقيق عنصرين مهمين:

- ضمان أمن ومرد ودية استخدامات البنك ضمن الحدود التي تفرضها عليه مصادره،
- احترام القوانين التي تنضم المهنة المصرفية للبلد الذي توجد به وذلك من أجل خدمة السياسة الاقتصادية المتبعة وهو ما يحتم على البنوك الجزائرية ضرورة إحداث نوع من الليونة في شروط منح القروض.

وإذا نظرنا في واقع سياسة إقراض البنوك الجزائرية نجد:

- أن البنوك الجزائرية اقتصر دورها على ضمان تمويل المؤسسات العمومية، ومن أجل استمرارية هذه الأخيرة دون مراعاة الجدوى الاقتصادية لتلك القروض(حسن الأداء المؤسسات، كفاءة المشروعات الممولة)، ونتيجة لهذه السياسات تشير الإحصائيات الأخيرة إلى أن مستحقات البنوك على المؤسسات العمومية بلغت 1274مليارد ج. [167] (ص 170)

- سيطرة البنوك العمومية الستة على النشاط البنكي، والتي تفضل تمويل المؤسسات العمومية كأولوية على تمويل القطاع المصرفي، وهو ما قتل روح المنافسة،

- إن الشروط التي تفرضها البنوك الجزائرية على ملفات طلب القروض خاصة من جانب الضمانات المقدمة لا تساعد على الاستثمار، وفي هذا الباب قامت الحكومة مؤخرا بإنشاء صندوق لضمان القروض، وذلك تشجيعا منها للبنوك على تقديم القروض للمشاريع الاستثمارية الناشئة. [124] (ص112)

كما أقر المشروع الجزائري بعدم ضرورة توفر ضمانات في ملف القرض كالعقارات و الكفالات. وذلك في حالة توفر ضمانات سائلة كتجميد الحساب البنكي أو توفر سندات الصندوق للرهن...الخ. [124] (ص112)

- **واقع سياسة تعبئة الموارد.**

فيما يخص تعبئة الموارد تعاني البنوك الجزائرية من ضعف كبير وذلك لعدة أسباب منها: [169] (ص69)

- افتقاد المنظومة المصرفية إلى موارد مستقرة أو في أجال محددة،
- تذبذب عامل ثقة الجمهور البنوك (ضمان الودائع) في حالة الإفلاس أو سحب الاعتماد من البنك،

- وجود بيروقراطية كبيرة عند طلب فتح الحسابات الجارية والتجارية وحتى في تلقي دفتر الشيكات.
- عدم وجود سعر فائدة قابل للتفاوض على المبلغ المودع،
- اقتصار وتركز الهياكل والوكالات البنكية على المدن الكبرى.

3.1.3.4.واقع أداء البنوك

بالرغم من تمكن البنوك الجزائرية من زيادة أصولها ورؤوس أموالها،إلا أنها لا تزال تعاني من صغر أحجامها إذا ما قرناها مع البنوك العربية والأجنبية، فمستوى التطور المالي للبنوك الجزائرية مقارنة بشكل البنوك مازال بعيدا عن المستوى المطلوب،وهذا ما يظهره ترتيب بعض الدول تبعا لمستوى التطور المالي من خلال الجدول التالي:

جدول رقم(26): ترتيب بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تبعا لمستواها من التطور المالي(2000-2001). [170] (ص28)

مستوى عالي	مستوى متوسط	مستوى منخفض
الأردن الإمارات العربية المتحدة البحرين عمان قطر الكويت لبنان المملكة العربية السعودية	تونس الجزائر جيبوتي مصر المغرب موريطانيا	جمهورية إيران الإسلامية الجمهورية العربية السورية السودان ليبيا اليمن

يعاني القطاع المصرفي الجزائري من شدة التركيز إذ نجد أن البنوك التجارية العمومية تسيطر على أكثر من95 % من إجمالي الأصول البنكية، وهو ما يحد من المنافسة ويعيق تطور الصناعة المصرفية، كما تعاني أنظمة تسوية المدفوعات من ضعف كبيرة حيث تتم عمليات المقاصة بأسلوب تقليدي وتتطلب فترة طويلة خاصة إذا تعلق الأمر بالتسوية بين بنكين متباعدين من حيث الملفات.

- إضافة إلى ما سبق يتميز الجهاز المصرفي الحالي بوجود قيود مالية ومحاسبية وتنظيمية حيث نجد عدم ملائمة المخطط المحاسبي القطاعي الخاص بالبنوك، في تغطية الحسابات ومعالجة العمليات البنكية، وكذلك غياب محاسبة تحليلية بنكية دقيقة مكيفة مع واقع البنوك، بالإضافة إلى ضعف منظومة الاتصال التنظيمي بين مختلف المصالح داخل البنك مما من عملية التنسيق والتعاون بين المصالح عملية صعبة.

- الكثافة المصرفية من هذا الجانب نسجل نسبة ضعيفة لانتشار البنوك الجزائرية حيث بلغت سنة 2004 نسبة 0.36 % والتي تم حسابها اعتمادا على نموذج كاميرون (1987) وفق الصيغة التالية: [171] (ص 68)

$$\text{الكثافة المصرفية} = \frac{\text{عدد السكان}}{\text{عدد الفروع}} \times 10.000 = \frac{33.000.000}{1200} \times 10.000 = 0,36 \langle 1$$

وتعكس هذه النسبة (0،36 < 1) عدم التغطية الشاملة للبنوك الجزائرية لجميع السكان.

2.3.4. ضرورة تحديث النظام المصرفي الجزائري

يعتبر القطاع المصرفي عاملا رئيسيا في عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق إذ أنه العنصر الفعال والحيوي في تعبئة الموارد. وتمويل الاقتصاد ومن هنا تأتي أهمية تأهيل النظام المصرفي لمواكبة التغيرات الجذرية التي يعيشها الاقتصاد الجزائري في ظل التحول نحو اقتصاد السوق، وقبل الحديث عن المتطلبات تأهيل المصارف الجزائرية والتحديات التي تواجهها في ظل التطورات العالمية المصرفية نتناول دوافع تحديث المنظومة المصرفية الجزائرية من خلال التطرق إلى عدم فاعلية المنظومة المصرفية وانحرافاتها، ويمكن تحليل نجاعة المنظومة المصرفية بالنسبة للوساطة المالية على مستوى عدم الفعالية المالية والاقتصادية.

2.2.3.4. انعدام الفعالية المالية للمنظومة المصرفية:

تقاس فعالية المنظومة المصرفية بتكلفة الخدمات التي تقدمها والمعلومات التي تضعها في متناول الزبائن، [172] (ص02)هذه الفعالية نجدها منعدمة لدى البنوك الجزائرية لأنها تقدم خدماتها بتكاليف مرتفعة وذلك راجع إلى عدة أسباب هي:

- غياب منافسة حقيقية في السوق المصرفية في ظل الاعتماد على وضعية الاحتكار التي مازال النظـــام الاقتصادي يكلفها لهذا النظام،
- التأخر التكنولوجي وقلة استعمال الإعلام الآلي من طرف البنوك الجزائرية،
- عدم اعتماد البنوك الجزائرية على مراكز البحث والتطوير وهو ما يقلل من قدرتها التنافسية في ظل ضعف تشكيلة الخدمات التي تقدمها مقارنة بالبنوك الأجنبية التي تقدم أزيد من 360خدمة، [173] (ص 140)
- العجز كبير في مراقبة وتدقيق الحسابات الداخلية.

2.2.3.4. انعدام الفعالية الاقتصادية للمنظومة المصرفية:

تعتبر المنظومة المصرفية فعالة إذا قامت بتسيير جيد لنظام الدفع، وخصصت الموارد تخصيصا جيدا، ويقصد بتخصيص الموارد العملية التي يتم بموجبها توزيع الأموال المتاحة للبنك على بنود الاستخدام المختلفة وبطريقة تضمن الملائمة بين احتياجات السيولة وتحقيق الربحية أو العائد، [172] (ص02)

وفي هذا الصدد تعاني البنوك الجزائرية ضعفا شديدا في تعبئة الموارد وذلك لعدة أسباب سبقت الإشارة إليها وذلك ما يجعل من التوجه نحو تحديث وتطوير البنوك الجزائرية توجه لا بديل عنه في ظل التحولات العالمية للصناعة المصرفية.

3.3.4. تحديات البنوك الجزائرية في ظل التطورات المصرفية العالمية ومتطلبات تأهيلها.

لقد قطعت السلطات العمومية شوطا كبيرا من خلال الإصلاحات التي سبقت الإشارة إليها بإعادة هيكلة الأطر المؤسساتية والقانونية للنظام البنكي، وعلى الرغم من ذلك لا يزال هذا النظام يواجه تحديات كبيرة تولدت عن الأوضاع المتغيرة والناتجة أساسا عن إفرازات العولمة المالية وتحرير الأسواق الدولية، وفيما يلي سوف نحاول تشخيص طبيعة التحديات التي تواجهها البنوك الجزائرية،ثم نصف متطلبات مواجهة تلك التحديات.

1.3.3.4. التحديات التي تواجهها البنوك الجزائرية

إن مقدرة المصالح على النمو والتطور ترتبط بشكل وثيق بمقدرتها على مواكبة التحديات الجديدة وعلى المنافسة المفتوحة في مجال الخدمات والمنتجات المصرفية، واستخدام التكنولوجيا الحديثة ونظم المعلومات وكذا الاهتمام بتأطير العنصر البشري وتطوير وتفعيل أساليب الرقابة .

ويمكن مبدئيا تقسيم التحديات التي تواجهها المصارف الجزائرية إلى تحديات داخلية، وأخرى خارجية.

- **التحديات الداخلية**

ومن أهمها ما يلي: [174] (ص05)

- صغر حجم البنوك: حيث أنه رغم التطور الذي شهدته البنوك الجزائرية من حيث زيادة أصولها ورؤوس أموالها إلا أنها لا تزال تعاني من صغر أحجامها مقارنة مع البنوك العربية والأجنبية بصفة عامة،إذ أن إنشاء المصارف بامتثال القاعدة التي تنص على ضرورة توفير رأس مال أدنى قيمته 500 مليون دينار جزائري، وهو مبلغ ضئيل جدا، مما قد يثير مشاكل مالية خطيرة بالنسبة لهذه المصارف، هذا في الوقت الذي يشهد فيه العالم تكتلات كبيرة للمصارف، فإنه يصعب الحديث عن الوضعية التنافسية لمصرف يقدر رأس ماله ب500 مليون دينار جزائري أي ما يعادل حوالي7ملايين دولار أمريكي . [175] (ص27)
- التركيز في نصيب البنوك: حيث يستحوذ عدد قليل من البنوك على مجمل الأصول البنكية، حيث تمتلك البنوك التجارية العمومية أكثر من 95 % من إجمالي الأصول، وهو ما يكبح المنافسة، على اعتبار أن في مثل هذه الحالات يكون لممارسات بعض البنوك انعكاسات هامة على أداء البنوك الأخرى وتطوير الصناعة المصرفية، مما يؤثر على أداء السوق المصرفية.

- هيكل ملكية البنوك: يتسم هيكل ملكية الجهاز المصرفي الجزائري بالمساهمة الكبيرة للقطاع العمومي تصاحبه سيطرة كبيرة لهذا القطاع على إدارة وعمليات البنوك، وعلى الرغم من سياسة التقليل من نسبة ملكية القطاع العمومي للبنوك وتخفيف قيود الدخول إلى القطاع المالي والمصرفي إلا أن وجود الملكية العامة والسيطرة في الهيكل المالي مازال يؤثر بشكل كبير على إستراتيجيات وعمليات المؤسسات البنكية بشكل كبير.
- علاقة البنوك بالمؤسسات العمومية: يبقى أداء المؤسسات العمومية بعيدا عن معايير التسيير الفعال الهادف إلى تحقيق الربحية والمردودية، حيث أن الإصلاحات المتبعة إلى حد الساعة اقتصر اهتمامها على محاولة خفض التكاليف دون الاهتمام بنوعية المنتوج وكيفية تسويقه، المنافسة..الخ. [176] (ص53)
- ضعف استخدام التكنولوجيا والرقابة: من هذا الجانب يعاني الجهاز المصرفي الجزائري من تأخر كبير في حين أنه بحاجة إلى زيادة الاستثمار في التكنولوجيا البنكية الحديثة وتطبيق الأنظمة والبرامج العصرية، حتى يكون قادرا على مواكبة المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية، يضاف إلى ذلك أن استخدام التكنولوجيا يزيد من سرعة التسويات كما يؤمن درجة عالية من الشفافية من خلال نشر كافة البيانات والمعلومات في آنها (فورا) وهو ما يعزز في النهاية من ثقة المودعين والمستثمرين في البنوك، حيث تتطلب المنافسة الدولية وجود بيانات قابلة للمقارنة وفق معايير موحدة وهو ما يستدعي بذل المزيد من الجهود لتطوير قواعد الشفافية ونشر البيانات والقوائم المالية بشكل يضمن جذب المستثمرين الأجانب.
- القيود المحاسبية والتنظيمية: [174] (ص403) منها عدم ملائمة المخطط المحاسبي القطاعي الخاص بالبنوك في تغطية الحسابات وطرق معالجة العمليات البنكية وكذلك غياب محاسبة تحليلية بنكية دقيقة مكيفة مع واقع هذه البنوك، ناهيك عن ضعف منظومة الاتصال التنظيمي بين مختلف المصالح وطول خطوط المسؤولية ، مما ينعكس سلبا على عملية اتخاذ القرار .

 التحديات الخارجية:

لا تتوقف التحديات التي تواجهها المصارف الجزائرية على التحديات الداخلية التي سبق ذكرها آنفا بلا تمتد لتشمل التحديات التي يواجهها النظام المصرفي الجزائري على المستوى الخارجي و التي تتمثل في التغيرات السريعة في المحيط الدولي الذي يتعامل معه فيؤثر و يتأثر به ، و هو ما من شأنه أن يؤثر على قدرة البنوك الجزائرية في أداء وظائفها و التي تأتي على رأسها دفع عجلة التنمية في البلاد، ويمكن أن نذكر أهم هذه التحديات فيما يلي:

- عولمة الخدمات المالية و المصرفية: و التي ستؤثر بشكل مباشر على أداء البنوك التجارية الجزائرية،
- سواء بشكل إيجابي يتجلى أساسا في المساهمة في زيادة حدة المنافسة في ظل التحرير المصرفـــي

(سوق مصرفية مفتوحة) فيتولد عن ذلك تحسين الخدمات وتنويعها ورفع كفاءة أداء البنوك و الارتقاء بها إلى المستوى العالمي.

غير أن التحدي الحقيقي لظاهرة العولمة يتمثل في الآثار السلبية التي تنجر عن هذه الظاهرة وتأتي في مقدمتها المنافسة غير المتكافئة مع البنوك الأجنبية التي يمتد نشاطها إلى الجزائر،في مقابل البنوك الجزائرية التي تحتاج إلى تأهيلها لمواجهة هذه المنافسة [178] (ص 82)

- ظاهرة اندماج الأسواق الدولية: وذلك بعد تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية من القيود الدولية وهو ما سبب تزايد التدفقات الرأسمالية بشكل فاق حجمها التجارة العالمية للسلـع، وفي ظل هذه التدفقات الرأسمالية ارتفع عدد وكالات وفروع البنوك الأجنبية في الأسواق المصرفية لكثير من دول العالم.

تحدي تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية: لقد مست اتفاقية تحرير تجارة الخدمات مختلف المجالات والأنشطة الاقتصادية في مختلف دول العالم سواء بشكل مباشر أو بطريقة غير مباشرة، لاسيما تأثيرها على العمل المصرفي.

إن استكمال ترتيبات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و الالتزام بها خاصة فيما يتعلق بتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، يجعل البنوك أمام واقع جديد تفرضه هذه التحولات التي يكون لها التأثير المباشر و غير المباشر على العمل المصرفي وواقع البنوك الجديد. إن هذا الواقع الجديد، يجعل البنوك الجزائرية تعيد النظر في كيفية عملها الحالي و خدماتها المقدمة لمواجهة المنافسة

المرتقبة، إذ أنه من المتوقع أن تتأثر المصارف بما يلي: [178] (ص06)

- يتوقع أن تتأثر بعض المصارف ذات الكفاءة المتدنية والتكاليف التشغيلية المرتفعة والتي تقدم خدمات غير تنافسية مع ما تقدمه المصارف الأجنبية.
- خلق نوع من المنافسة غير المتكافئة مع المصارف الأجنبية نظرا لصغر حجمها وتواضع خدماتها.
- إن تحريك المصارف الأجنبية للأموال وفق مصالحها من شأنه أن يؤدي إلى أزمة مالية (نفاذ السيولة)، وهذا بالإضافة إلى مخاطر احتكار المصارف الأجنبية للخدمات المصرفية المتطورة

وفي مقابل هذه التحديات المتولدة عن تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية يمكن أن تستفيد السوق المحلية من تدفق أحدث التكنولوجيا العالمية والارتقاء بمستوى تأهيل العنصر البشري إلى المستوى العالمي، وزيادة التنافسية، وهو ما ينعكس في النهاية بصورة إيجابية على تطوير العمل المصرفي.

- تحديات تكنولوجيا المعلومات والاتصال: تلعب تكنولوجيا المعلومات والاتصال دورا مهما في مستقبل اقتصاديات الدول إذ أنها تؤثر على الأسواق المالية إلى درجة أنه أصبح من الصعب على أية دولة أن تضع قيودا على معاملاتها وأصبح محتوما على الجميع أن يتعاونوا من أجل تحقيق معدلات النمو المطلوبة

وبتعاظم دور تكنولوجيا المعلومات أصبحت تشكل تحديا حقيقيا للمصارف عامة، وذلك من خلال ما يلي: [179] (ص24)

- التأثير على وضع القيود والإجراءات الحمائية.
- زيادة المنافسة المصرفية.
- التأثير على نوعية الخدمات وطرق تقديمها.
- التأثير على هوامش الربح.

- التزام البنوك العالمية بالاتفاقيات الدولية مثل نسبة الملاءة المصرفية(معيار كفاية رأس المال)، والاتفاقيات الدولية الخاصة بمنظمة التجارة العالمية، لاسيما في مجال الخدمات المصرفية وبالأخص ما تعلق منها بالالتزام بانفتاح القطاع لمصرفي على المشاركة الدولية.
- دخول المؤسسات وشركات مالية تعمل على نطاق السوق العالمية خلال استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة.

2.3.3.4.متطلبات تأهيل المصارف الجزائرية وزيادة قدرتها التنافسية في ظل التطورات العالمية

يحتاج الجهاز المصرفي الجزائري إلى إستراتيجية محكمة لمواجهة مظاهر العولمة المالية من خلال تعظيم الآثار الإيجابية وتدنيه الآثار السلبية إلى أقل درجة ممكنة و العمل على زيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفي الجزائري ، ومن العوامل التي تساعد على زيادة القدرة التنافسية ما يلي:

- القيام بدور البنوك الشاملة:

كخطوة أولى نحو مواجهة المنافسة المصرفية العالمية، وينبغي على البنوك الجزائرية الخروج عن دورها التقليدي وتحولها نحو البنوك الشاملة من خلال تبني إستراتيجيات متطورة للعمل المصرفي تقوم على أساس التنويع والتخلي عن التخصص الوظيفي والقطاعي، ويتطلب ذلك العمل على عدة مستويات، سواء على مستوى الحكومة أو الدولة أو على الجهاز المصرفي ككل أو على مستوى البيئة الداخلية لكل بنك التي تتطلب تنويع الخدمات المصرفية وتحسين جودة الخدمات المصرفية ودقة وسرية المعاملات انتشار الفروع وسرعة أداء الخدمات وحسن معاملة العملاء، وإدارة الموارد بكفاءة لتحقيق أهداف الربحية وتقليل المخاطر.

إن هذا التحول سوف يضع على عاتق البنوك الكثير من المهام المتجددة لممارستها استكمالا لدورها ولعل أهمها ما يلي: [180] (ص19)

- التوسع في الأنشطة الاستثمارية: والتي تتضمن ثلاث وظائف أساسية هي:

أ- التسنيد: وهي عملية يتم بموجبها تحويل القروض المصرفية إلى سندات(أوراق مالية) قابلة للتداول، حيث يتم انتقال ملكية هذه الأوراق من المقرض الأساسي و هو البنك إلى مقرضين آخرين ممن يشترون هذه الأوراق، ويطلق على هذه العملية بالتمرير المالي.

ب- التسويق: ويتضمن قيام البنك بتسويق الوراق المالية لصالح الشركة المصدرة بالاعتماد على خبراء ووحدات متخصصة واتصالات واسعة مع الوسطاء الماليين الآخرين،

ت- تقديم الاستشارات: حيث يمكن للبنك أن يقدم خدمة الاستشارة حول الإصدارات الجديدة المتعلقة بنوعية و تشكيل محفظة الأوراق المالية المرغوبة.

- القيام بنشاط التمويل التأجيري:

إن التمويل التأجيري يعتبر من عناصر دفع التنمية الاقتصادية ، ووسيلة جيدة لتمويل المشروعات التي تعاني من صعوبات مالية، [181] (ص56) و من هذا الباب يمكن للبنوك المساهمة في نشاط التمويل التأجيري من خلال المساهمة في تأسيس شركات التمويل التأجيري أو من خلال القيام بإعداد دراسات جدوى مشاريع التمويل التأجيري، [182] (ص25) ويمكن أن يقوم البنك بدور المستشار الاقتصادي للأطراف المشاركة ، و الترويج لصفقات التمويل التأجيري.

- تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة:

في ظل ظروف العولمة السائدة، وسعيا منها إلى تعزيز القدرة التنافسية ، أصبحت البنوك مطالبة بتنويع مجالات توظيف مواردها، وتقديم أنشطة تمويلية مبتكرة بما يتلاءم مع احتياجات العملاء، ويمكن أن نذكر فيما يلي أهم الخدمات المصرفية التي يمكن أن تكون مجالا خصبا للبنوك من قبيل تطوير نشاطها التمويلي و توسيع دائرة خدماتها المقدمة:

أ- صيرفة التجزئة : حيث أن هناك العديد من الخدمات التي يمكن للبنوك ان توسع مزاولتها بشكل ملموس وهي كما يلي:

- تمويل المشروعات الصغيرة قصد تلبية الاحتياجات التمويلية لهذا القطاع سواء بتوفير التمويل المطلوب أو تمويل رأس المال العامل،

- إصدار البطاقات البلاستيكية و التي يمكن استخدامها من طرف الأفراد والتجار، كبديل عن التعامل النقدي،

- تمويل القروض الاستهلاكية مثل: شراء السيارات، الأثاث...الخ.

ب- تقديم القروض المشتركة: تعتبر القروض المشتركة أداة تمويلية هامة ، خاصة في حالة الاحتياجات التمويلية الضخمة نتيجة تزايد حجم الأنشطة الاقتصادية وظهور مشروعات عملاقة تحتاج إلى استثمارات مالية ضخمة.

إن هذا النوع من القروض يتيح العديد من المزايا سواء بالنسبة للعميل أو بالنسبة للبنوك:

- بالنسبة للعميل يمكنه في إطار القروض المشتركة الحصول على احتياجات تمويلية ضخمة تفوق الحدود الائتمانية التي يمكن أن يوفرها له بنك بمفرده،

- أما بالنسبة للبنوك فتتمثل مزايا القروض المشتركة في إمكانية تقسيم المخاطر بين البنوك المشتركة في تمويل القرض، يضاف على ذلك بالنسبة للبنوك حديثة النشأة يمكنها الاستفادة من خبرات البنوك الكبيرة في منح الائتمان في إطار تسيير القرض المشترك. [124] (ص26)

- تأسيس شركات رأس المال المخاطر: حيث تقوم هذه الشركات بتقديم الدعم المالي و الفني اللازمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر ، بالإضافة إلى تقديم التمويلات اللازمة للمشروعات القائمة أساسا و التي تعاني من صعوبات و مشاكل ، مع توفرها على إمكانيات ذاتية لاستعادة نموها ولكن ها بحاجة إلى إعادة هيكلة مالية لإعادة ترتيب أوضاع المشروع المتعثر.

- الاتجاه نحو الاندماج المصرفي للاستفادة من مزايا الحجم:

في ظل مظاهر العولمة يتوقع أن تزيد حدة المنافسة من طرف البنوك الأجنبية في السوق المصرفية المحلية، فالأسواق العالمية تتقارب تجاه الالتقاء في سوق موحدة، كما أن الابتكارات المالية تقوم بدور مهم في التكامل المالي و العولمة وخاصة ثورة الاتصالات من خلال الاتصالات الالكترونية ، ففي العديد من دول العالم يمكن للعميل أن يحصل على احتياجاته بالإبحار في الانترنيت بين البنوك وصناديق الاستثمار ذات رأس المال المتغير، وهنا يطرح السؤال : هل يعقل أن تبقى البنوك الجزائرية مكتوفة الأيدي إزاء هذه التطورات؟

إن تعزيز القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية في هذه الظروف يتطلب كمراقبة تلك التطورات و العمل على زيادة عملياتها و تكوين تحالفات إستراتيجية مع بنوك أخرى و التوجه نحو عمليات الاندماج لرفع كفاءته، فقد أوضح خبراء الاقتصاد تكون في وضع أفضل ونتيجة لذلك فإن كفاءتها تفوق كفاءة المصارف الصغيرة .

وبالإضافة إلى أهمية الحجم كأحد المتغيرات الهامة في تحديد كفاءة المصرف هناك دوافع أخرى للحجم الكبير، إذ أن القاعدة الرأسمالية الكبيرة تمثل أحد العوامل الهامة في تحديد المركز التمويلي، مما يعكس التزام المساهمين بأعمالهم التجارية، ولذلك تسعى المصارف إلى جمع أموال إضافية لتقوية قاعدة رأس المال، فالموارد المتاحة ليست كبيرة بما يكفي لتدنية المخاطر عند أقل حد ممكن. [179] (ص257)

إذن لزيادة مستوى الكفاءة و التعامل بقدر أكبر من الفعالية في الأسواق يفضل زيادة حجم عمليات المصارف الجزائرية ، ولأجل ذلك من المهم جدا الاهتمام بعمليات الاندماج الإرادي للبنوك العامة، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية من خلال تحقيق اقتصاديات الحجم و النطاق

و الوصول بالوحدة المصرفية إلى حجم اقتصادي معين يتيح لها زيادة الكفاءة من خلال تخفيض التكاليف و تعظيم الربح، الأمر الذي يسمح بتحقيق النمو السريع و الحفاظ على البقاء وزيادة نصيب الكيان المصرفي الجديد من السوق المصرفية العالمية و المحلية.

- تبني خيار خوصصة البنوك:

إن الرغبة في مواكبة التطورات ومواجهة المنافسة الدولية وإصلاح أداء البنوك و مواجهة التحديات و التغيرات المالية، و ظهور الأنشطة الاستثمارية الجديدة التي تخلق تحديات جديدة تؤثر على أداء البنوك حتما نحو تحسين الأداء، لذلك فإن الخوصصة تعد أحد البدائل الضرورية للبدء في التطوير وزيادة القدرة التنافسية للقطاع المصرفي، و تهدف عملية خوصصة البنوك إلى ما يلي: [179] (ص257)

- زيادة التنافسية في السوق المصرفية و تحسين الأداء الاقتصادي،
- تنشيط سوق الأوراق المالية،
- تحديث الإدارة وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية،
- ترشيد الإنفاق العام وإدارة أفضل للسياسة النقدية.

إن الجهاز المصرفي الجزائري بحاجة إلى إصلاح هياكله و نمط تنظيمه الحالي من خلال خوصصة بنوك القطاع العام بما يتلاءم ومعطيات الجهاز المصرفي، وفي هذا الإطار من المبرمج خوصصة القرض الشعبي الجزائري سنة 2006 مع إمكانية إضافة بنك آخر هو قيد الدراسة حاليا، [183] (ص 04) وتعتبر عملية الخوصصة ضرورة يطرحها واقع أداء البنوك الجزائرية من جهة ، ومن جهة أخرى عملا بتوصيات صندوق النقد الدولي الذي دعا إلى خوصصة البنوك العمومة في المدى المتوسط، وذلك بفتح رأسمال بنكين عموميين يتمتعان بصحة مالية جيدة، ثم إعطاء مهلة خمس سنوات للبنوك المتبقية للخوصصة والتخلي عن العملية عن لم تكن مجدية، إضافة إلى تعزيز الرقابة على أداء مديري البنوك و تحرير تمويل المؤسسات العمومية العاجزة، وهذا بالموازاة مع مواصلة إصلاح المؤسسات العمومية [184] (ص 70)

- تبني المفهوم الحديث للتسويق المصرفي: [184] (ص 45)

يعد تبنى المفهوم الحديث للتسويق المصرفي أحد ركائز إستراتيجية التطوير المأمولة لدعم كفاءة الأداء في الجهاز المصرفي ، حيث لم تعد البنوك في حاجة إلى موظفين تقليديين بل إلى بائعين محترفين للخدمات المصرفية، ومن ثم تبرز الحاجة إلى تحول البنوك إلى كيان تسويقي يركز على رغبات العملاء وكسب رضاهم عن الخدمات المقدمة لهم وهو ما يستلزم:

- تسويق مفهوم " البنك الشامل " للعملاء بكافة خدماته الجديدة، مع التأكيد على المفهوم التسويقي الحديث الذي يركز على خلق أو صناعة العميل بالسعي نحو العميل المرتقب،

- استخدام أدوات التكنولوجيا الحديثة في نشر أدوات التسويق المصرفي حول العالم مثل استخدام شبكة الانترنت الدولية في الدعاية والإعلان عن البنك،
- تهيئة بيئة مصرفية مناسبة للعملاء تمكن البنك من الاحتفاظ بهم من خلال الاهتمام بتحسين الانطباع لدى العميل(رضا العميل) عن طريق انتقاء من يتعامل مع العملاء ممن تتوافر فيهم بعض الصفات الشخصية المميزة مثل اللباقة والذكاء والثقة والكفاءة،
- المساهمة في اكتشاف الفرص الاستثمارية ودراستها وتحديد المشروعات الجيدة بما يكفل إيجاد عميل جيد،
- التركيز على أهمية تدعيم وسائل الاتصال الشخصي وتكثيف الحوار المتبادل مع العملاء،
- تطوير بحوث السوق وجمع وفحص وتحليل تطورات السوق واتجاهاته ،
- مراقبة ومتابعة المعلومات المرتدة من السوق المصرفي والتي تتضمن قياس انطباعات العملاء عن مزيج الخدمات المقدمة ومدى تقبلهم لها ورضاهم عنها وتحديد الأوجه الإيجابية والسلبية التي يتعين الاستفادة منها،
- اختيار مواقع فروع البنك التي تستطيع الفروع من خلالها خدمة العملاء الحاليين والمرتقبين للبنك ومنافسة فروع البنوك الأخرى في نفس المنطقة الجغرافية.

تنمية الموارد البشرية [184] (ص39-40)

إن نجاح البنوك الجزائرية في تنفيذ استراتيجيات التطوير بكافة محاورها بكفاءة وفاعلية هو أمر مرهون بتوفير كوادر بشرية عالية التأهيل معززة بتقنيات مصرفية معاصرة ، وهو ما يتطلب تبنى عدد من السياسات المتكاملة للوصول إلى نموذج " المصرفي الفعال " نذكر منها ما يلي :

- ضرورة قيام البنوك بتخصيص نسبة محددة من أرباحها للاستثمار في الموارد البشرية باعتباره استثمار للمستقبل،
- دراسة الاستعانة بأحد بيوت الخبرة العالمية أو البنوك الكبرى لتدريب الكوادر المصرفية على استخدام أدوات العصر الحديث مثل الانترنت والسويفت وغيرها،
- التوسع في البعثات التدريبية الخارجية لموظفي البنوك لتعميق استيعابهم لتطبيقات التكنولوجيا المستخدمة في البنوك العالمية وطرق التعامل معها وكيفية تطبيقها في الجزائر،
- ترسيخ بعض المفاهيم المتطورة لدى موظفي البنوك التي تتعلق بأهمية الابتكار والإبداع ومواكبة التكنولوجيا الحديثة، وتطوير المنتجات المصرفية والمبادرة لكسب عملاء جدد مع التحرر من القيود الروتينية التي تعيق سير العمل،

- تطبيق مبدأ " قيادات المستقبل " بصورة أكثر فعالية وذلك بإعطاء الفرصة للعناصر الشابة لتولى الوظائف القيادية، على أن يتم اختيار من تتوافر لديهم الكفاءة والصفات الشخصية التي تؤهلهم لذلك ، وتزويدهم بالبرامج التدريبية المناسبة خارجيا وداخليا في المجالات المستحدثة،
- إلزام كافة العاملين بالبنوك بتلقي برامج تدريبية على استخدام تكنولوجيا الاتصالات والحاسب الآلي باعتباره عنصرا رئيسيا لتحقيق التطوير المطلوب في مهارات موظفي البنوك،
- تشجيع العاملين المتميزين والمجدين على بذل مزيد من الجهد واستنهاض طاقاتهم الإبداعية وذلك باستخدام أسلوب الحوافز والمكافآت إما بصورة مادية أو عن طريق الترقية لوظائف أعلى،
- ضرورة مشاركة العاملين في وضع أساليب تطوير الأداء وهو ما يضمن التزامهم وحماسهم عند التطبيق،
- تطوير اختصاصات القيادات الإدارية والإشرافية بحيث تشمل التعرف على قدرات العاملين معهم وتوجيهها التوجيه الأمثل والعمل بروح الفريق الواحد لتحقيق التناغم والانسجام المطلوب في أداء كافة العاملين بالوحدة المصرفية ومن ثم تقديم الخدمة المصرفية بالشكل اللائق،

من خلال ما سبق ذكره هدفنا على إبراز التحديات الراهنة و المستقبلية التي يواجهها الجهاز المصرفي الجزائري، لنصف بعدها متطلبات تأهيل النظام المصرفي لمواجهة تلك التحديات كما بينا مختلف الجوانب التي يجب الاهتمام بها ومسايرتها لضمان أداء مصرفي في المستوى المطلوب، وفي هذا المجال لا يمكن بأي حال من الأحوال إغفال أي جانب سواء تعلق الأمر بتأثيرات المنظمات و الهيئات الدولية ونتائج الانضمام إليها ن أو إبرام اتفاقيات شراكة معها أو بما يشهده القطاع المصرفي من تطورات.

ومن دراسة واقع البنوك الجزائرية يتضح جليا أن الحاجة ملحة إلى وضع الاستراتيجيات المناسبة لمواجهة هذه التحديات والبقاء في دائرة المنافسة و تحقيق الميزة التنافسية، ومما يساعد على تعزيز قدرة البنوك على المنافسة ، هو تبني خيار الصيرفة الشاملة ذات الخدمات المتنوعة و الاتجاه نحو الاندماج المصرفي ن وكذلك دعم قاعدة رأس المال استجابة للمعايير الدولية.

إن عملية خوصصة بعض المصارف العمومية و فتح المجال لإنشاء مصارف خاصة تعتبر أفضل وسيلة لتأهيل القطاع المصرفي الجزائري، حيث لن يكون على كاهله تمويل كل القطاعات الاقتصادية، كما أن المنافسة تساهم في تطوير الخدمات وإحداث أنماط تسيير جديدة، وتبين ضوابط التسيير العادلة.

الخـــاتمة

إن التحولات العالمية للصناعة المصرفية في العقود الأخيرة فتحت مجالات أوسع للبنوك والمؤسسات المالية للاستثمار وتحقيق الأرباح وبخاصة في النظام الاقتصادي الحر الذي أصبح منهجا تبنته معظم دول العالم، ومن خلاله توسعت قوى السوق وتحررت المبادلات التجارية وكذا حركت رؤوس الأموال والمعلومات واليد العاملة، بالإضافة إلى إزالة أو تخفيض القيود التشريعية والتنظيمية المحلية. لقد استفادت البنوك كثيرا من اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية في إطار منظمة التجارة العالمية سواء بالنسبة للدول المتقدمة من خلال فتح أسواق جديدة، أو للدول النامية من خلال نقل التكنولوجيا والاستفادة من الخبرات الأجنبية. وفي هذا الإطار ساهم التقدم التكنولوجي الحاصل في إحداث تحول جذري في أنماط العمل المصرفي بتوفيره لأحدث تقنيات المعلومات والاتصالات وأجهزة الإعلام الآلي، وهو ما يسمح بظهور خدمات مصرفية مبتكرة وتطوير أساليب تقديمها بما يكفل انسياب هذه الخدمات من البنوك إلى العميل بدقة وسهولة ويسر، وهو ما يساعد البنوك في النهاية على تحقيق نمو مطرد في حجم عملياتها وتعظيم أرباحها. وفي ظل هذه التطورات شهدت الساحة المصرفية ظاهرة الاندماجات المصرفية التي تساعد على رفع كفاءة وأداء البنوك، وهي طريقة انتهجتها البنوك لزيادة قدرتها التنافسية من خلال تحقيق اقتصاديات الحجم، والوصول بالوحدة المصرفية إلى حجم اقتصادي معين يتيح لها زيادة الكفاءة من خلال تخفيض التكاليف وتعظيم الربح، ومن وراء كل ذلك تحقيق النمو السريع والحفاظ على البقاء والاستمرار وزيادة نصيب الكيان المصرفي الجديد من السوق المصرفية المحلية والعالمية، ومما ساهم في توسيع ظاهرة الاندماجات بشكل أكثر هو الاتجاه المتزايد من طرف الدول نحو التحرر من القيود والتشريعات واللوائح والمعوقات التي تحد من سعة العمليات المصرفية ، وهو ما يسمح في المقابل بفتح مجالات لأنشطة لم يكن مسموحا بها أمام البنوك والمؤسسات المالية المختلفة ورفع القيود أمام فتح الفروع ومكاتب التمثيل، بالإضافة إلى إلغاء القيود على الأسعار التي تتقاضاها البنوك والمؤسسات المالية الأخرى سواء أسعار الفائدة أو رسوم الخدمات، فقد انعكس هذا المناخ بشكل كبير على أعمال البنوك وهيكل الخدمات التي تقدمها.

إن هذه التطورات المتلاحقة أدت بالعديد من الدول إلى العمل على تطوير أجهزتها المصرفية وتكييفها بما يمكنها من مواجهة عوامل المنافسة في ظل تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية،

والتي في ظلها اتجهت معظم المصارف في مختلف دول العالم نحو الاندماجات المصرفية وكذا عملية خوصصة البنوك، وهذا من اجل رفع كفاءتها وتأهيلها للقيام بدور الصيرفة الشاملة ذات الخدمات المتنوعة.

وفي خضم الحديث عن عمليات اندماج وخوصصة البنوك طرحنا إشكالية البحث على النحو التالي:
ما هي المزايا المتولدة عن عملية اندماج وخوصصة البنوك؟ كما تساءلنا عن إمكانية تعزيز القدرة التنافسية للبنك من خلال عمليات الاندماج والخصخصة؟

وانطلاقا من هذه الإشكالية والفرضيات المرافقة لها تناولنا موضوعنا بالدراسة من خلال أربعة فصول، حيث تناولنا في الفصل الأول التحولات العالمية للصناعة المصرفية في أواخر القرن العشرين وآثارها على العمل المصرفي، ثم تطرقنا في الفصل الثاني إلى ظاهرة الاندماج المصرفي كأداة لمواجهة عوامل المنافسة، أما الفصل الثالث فتطرقنا فيه إلى ظاهرة خوصصة المصارف كأداة لتأهيلها لمواجهة المنافسة ، وأخيرا تطرقنا انطلاقا من واقع النظام المصرفي الجزائري إلى متطلبات بناء إستراتيجية للبنوك الجزائرية لمواجهة عوامل المنافسة القادمة.

ومن خلال بحثنا توصلنا إلى الإجابة على بعض التساؤلات المطروحة في إشكالية البحث وبناء عليه توصلنا إلى النتائج التالية:

- إن الاندماج المصرفي هو أحد متغيرات العولمة، فهو ضرورة حتمية لزيادة القدرة التنافسية من خلال تحقيق اقتصاديات الحجم والوصول بالوحدة المصرفية إلى حجم اقتصادي معين يتيح لها زيادة الكفاءة، من خلال تخفيض الشركات وتعظيم الربح، وينتج عن ذلك في المحصلة تحقيق النمو السريع والحفاظ على البقاء والاستمرار، وزيادة نصيب الكيان المصرفي الجديد من السوق المصرفية المحلية والعالمية،

- تؤدي عمليات الخوصصة والاندماج بين البنوك إلى:

1. تهيئة الفرصة لتحقيق وفورات الحجم المتعلقة بالتوسع بالاعتماد على التقدم التكنولوجي في عمليات البنك واستقطاب أفضل الكفاءات وزيادة الثقة الائتمانية في التعامل مع المؤسسات المالية وغيرها،
2. خفض التكلفة وزيادة القدرة التسويقية وكفاءة الخدمة المصرفية،
3. زيادة القدرة على المنافسة العالمية في إطار تحرير الخدمات المصرفية،
4. زيادة القدرة على المخاطرة في ظل سياسة التحرير المالي،
5. التوسع في فتح أسواق جديدة، وخلق مصادر جديدة للإيرادات وتهيئة الظروف لتنويع الخدمات المصرفية، مما يؤدي إلى تعزيز موقع البنك في السوق المصرفية المحلية والعالمية ودعم نشاطاته وزيادة حجم الودائع وتنوع مصادره،

6. إن الخوصصة تساعد في معالجة ضعف ونقص الكفاءة الاقتصادية المرتبطة بالملكية العامة للمؤسسات المصرفية، وتساعد أيضا في معالجة العجز في الموازنة العامة وميزان المدفوعات وذلك من خلال:

- رفع وزيادة حصيلة الدولة من بيع وحدات القطاع العام مما يؤدي إلى زيادة الإيرادات،
- تحسين نوعية الخدمات المصرفية المقدمة، بما يعزز القدرة على المنافسة في السوق المصرفية المحلية وعلى المستوى الدولي، إذ تتحقق الكفاءة المصرفية المثلى في ظروف المنافسة الكاملة،
- تشجيع القطاع المصرفي الخاص على المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية.

7. إن تجارب الخوصصة في الدول المتقدمة أثبتت أن القطاع الخاص في كثير من الدول أدى إلى رفع الكفاءة الاقتصادية للمصارف، حيث يعبر ارتفاع معدل العائد عن ارتفاع معدل الأرباح، غير أن انخفاضه لا يعبر بالضرورة عن تدني مستوى الأرباح، إذ يمكن إرجاع ذلك إلى ضخامة رأس المال المتاح.

وعلى أساس النتائج سابقة الذكر يتم تقديم بعض المقترحات والتوصيات التي من شأنها أن تعزز القدرة التنافسية للمصارف الجزائرية في ظل المنافسة في السوق المفتوحة، وهي كما يلي:

- لمواجهة المنافسة العالمية يتوجب على المصارف أن تعمل على معرفة تفاصيل احتياجات السوق المصرفية وذلك بما لا يتعارض مع الأهداف التي تقوم عليها المصارف وكذلك أيضا لابد من التعرف على طبيعة المنافسة التي تواجهها المصارف.

- بناء استراتيجيات واضحة للأسواق المحلية والخارجية، إذ أن التوسع لابد وأن يستصحب الأهداف الرئيسية والميزات التفاضلية التي تتمتع بها المصارف الجزائرية.

- تقوية الموارد المالية للمصارف الجزائرية عن طريق زيادة رأس المال واندماج البنوك الأصغر والأضعف بينها لتكوين وحدات أكثر فعالية، بغرض تحقيق التخفيض المطلوب في التكاليف والاستفادة من اقتصاديات الحجم الكبير.

- العمل على تطوير الموارد البشرية بالتأهيل والتدريب وذلك بما يتناسب مع عملية التحديث والتطوير ومع متطلبات التقنية المصرفية الحديثة.

- ضرورة تطبيق تقنية مصرفية حديثه إلى أقصى الحدود، والعمل على إدخال خدمات ومنتجات حديثة لإيصال هذه الخدمات للعملاء في السوق المحلي.

- تحسين إجراءات الرقابة المالية ورفع درجة الثقة فيها.

- تحسين الطاقة المؤسسية ورفع درجة تنافسية نشاطات المصارف الإسلامية وتطوير منتجاتها المالية.

- التعاون فيما بين المصارف الجزائرية داخليا ومع المصارف الأخرى ذات الأهداف المشتركة خارج الدولة من اجل تمويل المشروعات الاستثمارية الكبرى المعروضة التي تعجز عن تمويلها المصارف منفردة.

- إمكانية الاندماج بين البنوك لخلق كيانات مصرفية قادرة على المنافسة،

- إزالة احتكار الدولة لهذا القطاع وفتح رأسمال المصارف العامة لمساهمة القطاع الخاص.

وفي الأخير يبقى هذا العمل من جهد الإنسان، وعليه يحتاج إلى تكميله وتثمينه، حيث تتصل بهذا البحث مواضيع تشكل أفاقا للبحث في هذا الموضوع والتي يمكن تناولها في الدراسات المستقبلية حول:

- تقييم المصارف العامة لأغراض الاندماج والخوصصة.
- دور السياسة المصرفية الشاملة في تعزيز القدرة التنافسية للبنك.
- متطلبات اندماج الج هاز المصرفي الجزائري في الاقتصاد العالمي في ظل العولمة.

قائمة المراجع

1. محي الدين مسعد، دور الدولة في ظل العولمة، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، ط 01،2004.
2. حسين عبد الله جوهر، مجلة السياسة الدولية، مطابع الأهرام ، مصر، عدد: 144، أفريل 2001.
3. محي الدين مسعد،ظاهرة العولمة الأوهام والحقائق، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، ط 01.
4. محسن الخضيري، العولمة والجات ً مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر الأدولة ً، مجموعة النيل العربية، مصر،2000.
5. سعيد النجار، النظام الاقتصادي العالمي على عتبة القرن الواحد والعشرين، جمعية النداء الجديد، القاهرة، 1996.
6. أسامة أمين الخولي، "العرب والعولمة"، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان،1998.
7. رمزي زكي، "العولمة المالية"، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1999.
8. عبد المطلب عبد الحميد،"العولمة واقتصاديات البنوك"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.
9. نزالي سامية، تأهيل البنوك للخوصصة -حالة الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة سعد دحلب،البليدة،2005/2004.
10. جيرد هاوسلر، "عولمة التمويل"، مجلة التمويل والتنمية، عدد: مارس، 2002.
11. هيزو هوانج و س كارل وجيد، "الاستقرار المالي في إطار التمويل العالمي"، مجلة التمويل والتنمية، عدد: مارس 2002.
12. مصطفى ولد سي محمد،"تأثير منظمة التجارة العالمية على الاقتصاد الوطني"،[منظمة التجارة العالمية وعولمة...]www.google.fr، تاريخ المراجعة : [22،05،2004].
13. Philippe d'arvisenet, Jean-Pierre petit, « économie internationale et place des banques », édition Dunod, France ; 1999.

14. Jean-pierre, Faugère , Colette voisin, « le système financière et monétaire international, crises et mutation », 5eme édition, PARIS.

15. -أ- س- سيسوف، "المصارف متعددة الجنسيات، نموها واتساع نفوذها في الخارج"، تعريب: علي محمد تقي عبد الحسين القروييني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995.

16. Claude j. Simon, «Les banques», édition la decoverte, PARIS, 1994.

17. إلياس ناصف، "الشركات القابضة (هولدنغ) و الشركات محصورة نشاطها خارج لبنان "أوفشور"، الجزء الثالث، الطبعة الثالثة، دون دار نشر، بلد النشر غير مذكور ، 1998 .

18. عبد الفتاح منتصر، داود محمد، "أنشطة الأوفشور، مدخل جديد لخدمة الاقتصاد"، جريدة البيان، [على الخط]، تاريخ المراجعة 2005/50/24، www.albayan.co.ae

19. باري جونسون وآخرون، "تقييم المراكز المالية فيما وراء التجارة"، مجلة التمويل والتنمية، سبتمبر2003 .

20. مهدي ناصر، "المراكز المالية خارج الحدود وتبييض الأموال"، مذكرة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، مارس2005.

21. " بنوك الأوفشور ما لها وما عليها"، جريدة البيان، [على الخط]، تاريخ المراجعة -2005،05،23-. www.albayan.co.ae

22. JEAN-FRANÇOIS THONY, «mécanique et géopolitique de blanchiment de l'argent», dans [les grands tendances du monde], sous la direction de THIERRY de MONTBRIAL et PHILIPPE MORCEAU DEFRAUGES], édition Dunod, 2003.

23. Zuhayr MIKDASHI, les banques a l'ère de la mondialisation, édition économisa, paris, 1998.

24. JACQUES SPINDLER, «contrôle des activités bancaires et risques financiers», édition Economica, PARIS, 1998.

25. سمير آيت عكاش،"البنوك الشاملة"،مجلة آفاق اقتصادية،كلية العلوم الاقتصادية و التسيير،جامعة سعد دحلب،البليدة،عدد:04، جانفي 2005.

26. سامي عفيفي حاتم، "التجارة الخارجية بين التنظيم والتنظير"، الدار المصرية اللبنانية للنشر، الطبعة الثانية، 1993.

27. شفيق عداد،نظام سويدان،"أساسيات التسويق"دار الحامد للنشر،الطبعة الأولى، بلد النشر غير مذكور ،1990 .

28. زياد رمضان، محفوظ جودة،"الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك"، دار وائل للنشر، عمان،2000.

29. أمين عبد العزيز حسن، "إستراتيجية التسويق في القرن الحادي والعشرين"، دار ضياء للنشر، القاهرة، 2001.

30. BETRICE BRECHIGNAC, GOUBAND, 'le marketing des services', édition d'organisation, FRANCE, 2002.

31. مصطفى بدوي، المنظمة العالمية للتجارة وتحرير الخدمات المالية والمصرفية – دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة سعد دحلب-البليدة، الجزائر، نوفمبر 2004.

32. نيرمين السعدني،"تحرير القطاعات المالية وأثرها على الدول العربية،"مجلة السياسة الدولية، العدد 144.

33. باوني محمد،"العمل المصرفي وحكمه الشرعي"، مجلة العلوم الإنسانية،عدد:2003/06/19، جامعة متنوري، قسنطينة، الجزائر.

34. عاطف السيد،"الجات والعالم الثالث، دراسة تقويمية للجات وإستراتيجية المواجهة"، الإسكندرية، 1999.

35. علي إبراهيم، منظمة التجارة العالمية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997.

36. سمير محمد عبد العزيز،"التجارة العالمية بين جات 94 ومنظمة التجارة العالمية"، مكتبة الإشعاع ، الإسكندرية، 2001.

37. - عادل أحمد حشيش، محمد العوني، مجدي وحمود شهاب، "أساسيات الاقتصاد الدولي"، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1998.

38. عبد الواحد الغفوري، "العولمة والجات، التحديات والفرص"، مكتبة مدبولي،ط1، القاهرة، 2000.

39. ministère du commerce, « accession de l'Algérie a l' OMC, problématique de négociation de l'économie des services dans le cadre de l'OMC ».

40. طارق عبد العال حماد،"التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.

41. مركز التجارة الدولية،أمانة الكومنولث،"دليل دوائر الأعمال إلى النظام التجاري العالمي"، ط2.

42. "أزمات العملة والمصارف"، مجلة التمويل والتنمية، مجلد 39، عدد 04، ديسمبر2002.

43. سونيل شارما، "تحدي التنبؤ بالأزمات الاقتصادية"، مجلة التمويل والتنمية، جوان1999.

44. Patrick ARLUS , « crises des pays émergents ,faits et modèles explicatifs », édition Economica, PARIS , 2000.

45. Claude DUFLOUX, Laurent MARGULICI, « finance international et marché de gré a gré », édition Economica, PARIS ,1997

46. SYLCIE COUSSERGUES, " gestion de la banque", édition Dunod, PARIS, 2002.

47. يوري دادوشي وآخرون،"دور الديون قصيرة الأجل في الأزمة الأخيرة"، التمويل والتنمية، العدد: 04، ديسمبر 2000.

48. Laurence SCIALOM, « Economie bancaire », édition repères, PARIS, 1999.

49. www.google.fr, [مقررات لجنة بازل], [05/02/2005].

50. مليكة كركار،"اللجنة الدولية للرقابة والإشراف على المصارف - لجنة بازل-"، مجلة آفاق اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، عدد: 05، سبتمبر2005.

51. محمود عبد السلام عمر، "لجنة بازل بين التوجهات القديمة والحديثة"، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الصادرة عن الأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية، مركز البحوث المالية و المصرفية، عمان، الأردن، العدد الرابع، ديسمبر2003.

52. نادر عبد العزيز، " تبييض الأموال"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2002.

53. محمد للوشي، الأخطار المصرفية " تقييم خطورتها و التحكم فيها"،مذطرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001/2000.

54. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب القاهرة، مصر، 2001.

55. الدسوقي حامد أبو زيد، " إدارة البنوك"، جامعة القاهرة، مصر، 1994.

56. Hanna HEINRICHS, Barings : « Leçons pour la réglementation prudentielle des banques », édition de l'université BRUXELLE, Belgique, 1999.

57. "تطور مفهوم الملاءة المصرفية"، مجلة الاقتصاد والأعمال ، عدد خاص، جوان 2001.

58. سيم كارا كاداج، مايكل تايلور، "نحو معيار مصرفي عالمي جديد"، مجلة التمويل والتنمية، مجلد37، عدد04، ديسمبر2000.

59. "هيكلة الاتفاقية الجديدة للملاءة المصرفية"، الاقتصاد والأعمال، جانفي2001، عدد: 259.

60. "المصارف أمام استحقاق جديد"، الاقتصاد والأعمال، فيفري 2001، عدد 254،

61. عبد السلام أبو قحف، عبد الغفار حنفي، "تنظيم وإدارة البنوك"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2000.

62. جمال فاضل، "المصرفي يضع قواعد الخدمات المصرفية عبر الانترنت، والبنوك تشيل المخاطر"، مجلة الأهرام الاقتصادي، عدد: 1689، 2001/05/21.

63. محمد كمال خليل الحمزاوي، "اقتصاديات الائتمان المصرفي"، منشأة المعارف، ط02، الإسكندرية، مصر، 2001.

64. مجدي محمود شهاب، " اقتصاديات النقود والمال"، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2000.

65. السيد البدوي عبد الحافظ، "إدارة الأسواق والمؤسسات المالية، نظرة معاصرة"، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1999.

66. JEAN-CLAUDE PRAGER, "la politique économique aujourd'hui ", édition Ellepses, PARIS, 2002.

67. عمر صقر،"العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة"، الدارالجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.

68. أحمد محمد محرز،اندماج الشركات من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة،مصر.

69. Rainer maria, "fusion et acquisition dans le secteur bancaire en Belgique,« édition brulant -acadimia s.a, Belgique, 2000.

70. طارق عبد العال حماد، اندماج وخصخصة البنوك، الدارالجامعية، الإسكندرية، مصر، 1999

71. زهية بركان، "الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشف، الجزائر، العدد: 02، ماي 2005 .

72. زهية بركان، "الاندماج المصرفي وأبعاده على الإصلاح المالي والمصرفي"، مجلة آفاق اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب – البليدة، جانفي 2005.

73. ROBERT COFFIN, principe de finance moderne, économica, 2000

74. لبنى سعيد، "البنوك في حالة انتعاش أم في غرفة الإنعاش"، في

http://www.islamonline.net Arabic/dowalia/namaa.Op.cit.

75. محمود عبد العظيم ، الاهلي مع القاهرة، ومصر مع الاسكندرية، مجلة الاقتصاد والأعمال، عدد 260، الشركة اللبنانية لتوزيع الصحف و المطبوعات، 2001.

76. أندرو مكاتي، "شائعات الاندماج تحيط بالبنوك الألمانية" [على الشبكة]:
http//www.albayan.com/albayan/2004/04/09/eqt.htm.

77. شاكر القزويني،محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.

78. عبد الرحمن إسماعيل، "المندمجات العالمية قليل من المزايا كثير من الفشل"، [على الشبكة]:
Http//www.islamonline.net/iol-arabic/dowalia/namaa.

79. إتحاد المصارف العربية، مارس 2000.

80. Hayashi, F. and E. Prescott, “The 1990’s in Japan: A Lost Decade,” *Review of Economic Dynamics*, Vol. 5, No. 1, 2002.

81. Hideaki Miyajima and Yishay Yafeh “Japan’s Banking Crisis: Who has the Most to Lose?” May 2005, [on line]
www.cramton.umd.edu/workshop/papers/penas-unal-mergers-bonds.pdf

82. Arikawa, Y. and H. Miyajima , “Relational Banking in Post-Bubble Japan: Corporate Finance, Investment and Governance,” Oxford University Press, Oxford, 2004, [on line]: http://www.questia.com

83. الهندي: "القطاع المصرفي"، [على الشبكة]:
http://www.omanet.com/arabic/economic/fina3.csp

84. ندوة الاندماج المصرفي، النواحي الفنية و الصعوبات العملية، جمعية البنوك في الأردن، العدد: 04، مارس 1997.

85. سعدون بوكبوس، زياد أبو موسى، " أثر الاندماج المصرفي على أداء البنوك التجارية (البنك الأهلي الأردني وبنك الأعمال)"، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة،عدد 2004/11، جامعة الجزائر.

86. البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي، 1995.

87. طارق عبد العال حماد ، "التقييم وتقدير قيمة البنك لأغراض الاندماج والخوصصة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.

88. مبارك لسوس، "التسيير المالي، تحليل نظري مدعم بأمثلة وتمارين محلولة لطلبة العلوم الاقتصادية والتسيير"، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2004.

89. Karin Ohana, "les banques de groupe en France", édition la presses universitaires de France, France, 1er édition, 1991.

90. فريد النجار، "البورصات و الهندسة المالية"، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999.

91. عبد المجيد قدي،"المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية"،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2003.

92. XAVIER DENIS-JUDICIS, JEAN-PIERRE PETIT, « les privatisations », édition Montchrestien, PARIS, 1998.

93. إيهاب الدسوقي،"التخصيصية والإصلاح الاقتصادي في الدول النامية، مع دراسة التجربة المصرية"، دار النهضة العربية،1995.

94. صلاح الدين حسن السيسي، قضايا اقتصادية معاصرة، دار غريب، القاهرة ، 2002.

95. عبد العزيز سالم بن حتبور، "إدارة عمليات الخوصصة وأثرها في اقتصاديات الوطن العربي"،دار الصفاء للنشر والتوزيع،عمان،الأردن، الطبعة الأولى،1997.

96. أوقاسين نعيمة،"المؤسسة العمومية الجزائرية والخوصصة"،رسالة ماجستير،غير منشورة،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2001/2000.

97. RABAH BETTAHAR, la privatisation, serra-graphic, ALGER, 1993

98. سميرة إبراهيم أيوب، «صندوق النقد الدولي وقضية الإصلاح الاقتصادي والمالي، دراسة تقييمه"، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2000.

99. القاضي أنطوان الناشف،"الخصخصة، مفهوم جديد لفكرة الدولة ودورها في إدارة المرافق العامة"،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،لبنان، 2000.

100. « privatisation et développement », groupe de la caisse française de développement, édition la documentation française, PARIS, France.

101. DOMINIQUE-LACOUE-LABARTH, les banque en France, privatisation, restruction, consolidation, édition économica, PARIS, 2001

102. المرسى السيد حجازي، الخصخصة وإعادة ترتيب دور الدولة ودور القطاع الخاص، الدار الجامعية بيروت، لبنان، دون سنة نشر.

103. لورنس هـ وايت، "تحويل القطاعات المالية للقطاع الخاص"، إعداد وتحرير هـ . هانكي، ترجمة محمد مصطفي غنيم، دار الشروق، القاهرة، مصر، 1990،ط1.

104. أحمد ماهر، دليل المدير في الخصخصة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002.

105. وسترن يونين،"الاقتصاد والأعمال"،نوفمبر 2001،عدد:263.

106. عبد الحميد الشورابي،"إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية"، منشاة المعارف، الإسكندرية،مصر،2002.

107. " معدل الكلفة إلى الإيراد، مستوى منخفض ومريح"، مجلة الاقتصاد و الأعمال، العدد:253، جانفي 2001.

108. محمد صالح الحناوي، السيد عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، البورصة و الأوراق التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998.

109. محرزي جلال، النظام المصرفي الجزائري: إشكالية إصلاحه، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001/2000.

110. خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، عمـان، الأردن،ط02، 2000.

111. محفوظ أحمد جودة، زياد سليم رمضان، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2000.

112. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1991.

113. Alain choinel, introduction a l'ingénierie financière, banque éditeur, 3eme édition, paris, 2000.

114. محمد صالح الحناوي، تحليل وتقييم الأسهم والسندات، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2000.

114. Guy Caudamine,Jean Montier, Banque et marchés financiers,édition Economica,Paris,1998.

115. Jean Pascal Bassino,Jean-yves Leroux,Pascal michelema,Monnaie et Finance,édition Foucher ;Paris,2000.

116. Alain Choinel,Le système bancaire et financier, Approche française et européenne ;revue banque édition,4emeédition, Paris ,2002.

117. jacques Darmon, stratégies bancaire et gestion de bilan, édition économica, 1998.

118. مجدي محمود شهاب، اقتصاديات النقود والمال، النظرية والمؤسسات النقدية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر.

119. عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على المستوى الاقتصاد القومي، مجموعة النيل العربية ، القاهرة ، 2003.

120. جمال فاضل، القطاع الخاص يلتهم البنوك، الأهرام الاقتصادي،16افريل2001،العدد 1684.

121 التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2003، صندوق النقد العربي،.، [على الموقع]

http// : www.islamonline.net, consulté le : 24/05/2005.

122. مغاوري شلبي، أزمة المتعثرين في مصر:[على الموقع]

http//: www.islameonline.net, online21/04/2005

123. Elias abou haidar, Libéralisme et capitalisme d'état en Egypt, édition l'harmattan.Paris, 2000.

124. عبد الرزاق حبار، "المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي-شلف، 2006/2005.

125. صالح مفتاح، "النقود والسياسة النقدية، مع الإشارة إلى حالة الجزائر في الفترة 1990-2000"، أطروحة دكتوراه الدولة، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.

126. كريم النشاشبي، وآخرون، "الجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق،" صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1998.

127. رابحي مراد، "الجهاز المصرفي الجزائري- واقع وآفاق"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001/2000.

128. ABDELKRIM Naas, "le système bancaire Algérien de la décolonialisation à l'économie de marché", édition INAS, paris, France, 2003.

129. بلعزوز بن علي، "محاضرات في النظريات والسياسات النقدية"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.

130. القانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام القروض والبنوك

131. les cahier de la ré forme, dirigé par HADJ NACER Abderrahmane Roustoum, ENAG édition, 1989, n° : 04.

132. وهيبة خالفي، خوصصة البنوك في الجزائر- الواقع و الآفاق،مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000-2001.

133. Ammour Benhalima, "Le Système bancaire Algérien, textes et réalités", éd DAHLEB, Algérie, 1997.

134. القانون رقم 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988، المعدل والمتمم للقانون 86-12 المتعلق بالبنك والقرض.

135. منصوري صمودي، "الجهاز المصرفي الجزائري في ظل الإصلاحات- دراسة علاقة التمويل-"، مذكرة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001/2000.

136. بلعزوز بن علي، كتوش عاشور، "دراسة لتقييم انعكاسات الإصلاحات الاقتصادية على السياسات النقدية"، الملتقى الدولي: السياسات الاقتصادية في الجزائر... الواقع والآفاق، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 29-30 ديسمبر 2004.

137. مصطفى عبد اللطيف، بلعور سليمان، "النظام المصرفي بعد الإصلاحات"، الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الاقتصادية، بشار، 2004.

138. حميدات محمود، "مدخل للتحليل النقدي"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.

139. CNES, problématique de la réforme du système bancaire algérienne, 23/02/1999, [en ligne], www. cnes.dz/bases/bibiocnes/ cneshtm/ plien16/BK25.htm, [consultée le : 15/04/2005].

140. Abdelkrim SADEG, "le système bancaire Algérien ; en nouvelle réglementation", édition imprimerie A.ben, Alger, 2004.

141. المادة 04 من قانون النقد والقرض 90-10المؤرخ في 14 اقريل 1990.

142. المواد من 71 إلى 74 من قانون النقد والقرض 90-10.

143. المادة 115 من قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 افريل 1990.

144. المادة 143 من قانون النقد والقرض 90-10.

145. مفتاح صالح، "أداء النظام المصرفي الجزائري من قبيل الاستقلال إلى فترة الإصلاحات"، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات الحكومات، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 08-09 مارس 2005.

146. المادة 151 من قانون النقد والقرض 90-10.

147. المادة 156 من قانون النقد والقرض 90-10.

148. قويدر عياش، "إصلاح السياسة النقدية في الجزائر"، مذكرة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000 .

149. Règlement n°04-02 du 04 mars 2004, fixant les condition de construire des réserve minimales obligatoire, media bank, avril/ mai 2004, n°71.

150. Instruction n°02-04 du 13 mai 2004, relative au régime des réserve obligatoire, media bank ; avril/mai 2004, n°71.

151. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، "تقرير حول إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية"، الدورة العامة 16، نوفمبر 2000.

152. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد: 14، 28 فيفري 2001،

153. ع.سعاد، الأمر المعدل لقانون 90-10المتعلق بالنقد والقرض، بوتفليقة يقرر رهن الذهب، جريدة الخبر اليومي، العدد3865، الصادرة في 2003/8/24.

154. Ammar ben himer, la dette extérieure de l'algerie, casbah édition, Alger, 1998.

155. شريف عمروش، السياسة النقدية و معالجة اختلال ميزان المدفوعات، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2005.

156. L'expérience algérienne de passage a l'économie du marché, media bank, decembre94/janvier1995, n°15.

157. بن دحمان عبد الفتاح، محاولة تقييم السياسة النقدية ضمن برامج التكييف لصندوق النقد الدولي"دراسة حالة الجزائر"،رسالة ماجستير غير منشورة،معهد العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر،أكتوبر1997.

158. سامي علي، دور صندوق النقد الدولي في التعاون المالي والنقدي الدولي مع الإشارة إلى علاقته مع الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة،معهد العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر،2001/2000.

159. بوغزالة محمد بشير،أثار برامج التثبيت والتصحيح الهيكلي على تطورات ميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة"1989-1998"، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر،2001/2000.

160. L'expérience algérienne de passage a l'économie du marché, media bank,n°15, decembre1994/janvier1995.

161. المادة 128 من قانون النقد و القرض 90-10

162. المادة 130 من قانون النقد و القرض 90-10

163. أثر السوق الأوروبية على القطاع المصرفي و المصارف العربية، صندوق النقد العربي، أبو ضبي، 1998.

164. المادة 184 من قانون النقد و القرض 90-10

165. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الطبعة الثالثة، الإسكندرية، 1992،

166. www.bank-of-algeria.dz / indicateur.htm, Consulté le: 03/10/2005

167. Samar samati , " 2.443.2 Miliards de Dinars déposé dans les banques en 2003",le qoutidienne d'oran ,20/12/2004 "en ligne" www.algeria – atch.de/fr/article/Eco/situation-bancaire, consulté le : 20/01/2005.

168. Lemmdel hammia , l'introduction du marketing dans les banque algériennes : édition ECOFAM, Alger,1997.

169. سوزان كرين وآخرون،"العمل المصرفي في سبيل التنمية"، مجلة التمويل والتنمية، مارس2003، المجلد40، العدد: 1.

170. Olivia Marsaud , le système bancaire en algerie, « on line » :www.ofrkeco.com / économie ?id - article :8557.

171. كمال رزيق، عبد الحليم فوضيلي، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية- واقع وتحديات،كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة شلف.

172. Salah Selimani, « carte bancaire :l'Algerie a la traine » el-watan , 22juin2004 . » en ligne » :www.algeria-dz.com/article83 , consulté le 16/04/2005.

173. مليكة زغيب ،حياة نجار،النظام البنكي الجزائري:تشخيص الواقع وتحديات المستقبل،ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية-الواقع والتحديات-، جامعة حسيبة بن بوعلي-شلف،2004.

174. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية،الدورة16،نوفمبر2000.

175. Salah Mouhoubi, l'Algérie a l'épreuve des réformes économique , opu, Alger, 1998.

176. مليكة زغيب ، حياة نجار ، النظام المصرفي الجزائري عبر الإصلاحات الاقتصادية –تطور وتحديات-6/5 نوفمبر 2001 ، جامعة قالمة، الجزائر.

177. إلياس خضير الحمدوني، الصيرفة الشاملة وأفاق استخدامها كخيار إستراتيجي في ظل العولمة، المؤتمر العالمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ،جامعة العلوم التطبيقية،عمان، 2003.

178. مصطفى عبد اللطيف، بلعور سليمان،تحديات العولمة المالية للمصارف العربية وإستراتيجية مواجهتها مع الإشارة إلى القطاع المصرفي الجزائري، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية، التحولات الاقتصادية، واقع وتحديات،شلف،2004.

179. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشامل عملياتها وإدارتها،الدار الجامعية، الإسكندرية،2001

180. هشام خالد، البنوك الإسلامية الدولية وعقودها، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي الإسكندرية، 2001.

181. طلعت اسعد عبد الحميد ، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة ، الطبعة العاشرة ، مكتبة الشقرى، مصر، 1998.

182. تصريح وزير المالية' السيد مراد مدلسي"خلال انعقاد الدورة العادية السنوية للمجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي لسنة 2005.

183. FMI, " Algeria: financial stability assessment, including on the observance of standars and codes on the following topics [on line]: www.imf.org/external/puds/cat/longres.cfm?sk=17401.0,consulté le:19/06/2005.

184. بنك الإسكندرية، إدارة البحوث الاقتصادية، النشرة الاقتصادية، المجلد الخامس والثلاثون، 2003. *على الموقع:*

www.Alexbank.com/nashra.doc/ Consulté le : 19/05/2005.